

[كتاب الصلاة]

[الحديث رقم: ١٦٤] الجعفریات (ص: ٣٢)

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عثمان قال: أخبرنا محمد بن محمد بن الأشعث قال: حدثني موسى بن إسماعيل قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب - عليه السلام - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((التهجير إلى الجمعة حج فقراء أمتي)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ٦ رقم: ٦٢٨٢).

وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٤٦) بلفظ: ((التهجير إلى الجمعة حج فقراء أمتي))، وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٦ ص: ١٩٧).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٨١) عن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - أنه قال: ((التهجير إلى الجمعة حج فقراء أمتي))، وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٦ ص: ٢٥٥).

وفي الدعوات (ص: ٣٧ رقم ٩١) قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((الجمعة حج المساكين)).

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٣ ص: ٢٣٦ رقم: ٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ - عليه السلام - عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ - عليه السلام - قَالَ: جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يُقَالُ لَهُ قُلَيْبٌ فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي تَهَيَّأْتُ إِلَى الْحَجِّ كَذَا وَكَذَا مَرَّةً، فَمَا قُدِّرَ لِي فَقَالَ لَهُ: ((يَا قُلَيْبُ عَلَيْكَ بِالْجُمُعَةِ فَإِنَّهَا حَجٌّ الْمَسَاكِينِ)).

وأورد في بحار الأنوار (ج: ٨٦ ص: ٢١٢ رقم: ٥٧) عن رسالة الجمعة للشهيد الثاني قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((الجمعة حج المساكين)).

وفي الكامل لابن عدي (ج: ٦ ص: ٣٨) حدثنا ابن مهدي في موطأ أبي مصعب عن أبي مصعب بهذا الحديث ثنا القاسم بن عبد الله بن مهدي من حفظه ولم يكن في كتابه، ثنا أبو مصعب قال: ثنا ابن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن لكم في كل جمعة حجة وعمرة، الحجة الهجير إلى الجمعة والعمرة انتظار العصر بعد الجمعة)).

وأخرجه في سنن البيهقي (ج: ٣ ص: ٢٤١ رقم: ٥٧٤٣) عن أبي عبد الله الحافظ عن أبي الحسن أحمد بن محبوب الرملي عن القاسم بن المهدي بإسناده هذا، وقال: وكذلك رواه أبو أحمد بن عدي الحافظ عن القاسم بن عبد الله بن مهدي، تفرد به القاسم، وروي ذلك عن أبي معشر عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً، وفيهما جميعاً ضعف.

وفي مسند الشهاب (ج: ١ ص: ٨١ رقم: ٧٨) [العنوان رقم: ٥٤] أخبرنا عبد الرحمن بن عمر البزار أنبأ أحمد بن محمد بن زياد، ثنا مشرف بن سعيد الواسطي، ثنا عيسى بن إبراهيم الهاشمي عن مقاتل عن الضحاك عن ابن عباس- رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الجمعة حج المساكين)).

(٧٩) وأخبرنا أبو محمد التجيبي ابن ابن الأعرابي، ثنا الحسن هو ابن علي بن عفان العامري، ثنا عثمان بن عبد الرحمن، ثنا أبو يوسف عن عيسى بن إبراهيم عن مقاتل عن الضحاك عن ابن عباس- رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الجمعة حج الفقراء)).

وفي أخبار مكة (ج: ١ ص: ٣٧٨ رقم: ٧٩٦) حدثنا سلمة بن شبيب قال: ثنا الحسين بن الوليد قال: ثنا عبد العزيز بن أبي رواد عن الضحاك بن مزاحم قال: الجمعة حج المساكين .

وأورده في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ٦٧ رقم: ٦٤٤٨) عن درر اللألي عن ابن عباس- رضي الله عنهما.

[الحديث رقم: ١٦٥] (الجعفریات (ص: ٣٢)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي- عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الصلاة قربان كل تقي)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٣ ص: ٤٦ رقم: ٢٩٨٣).

وأخرجه عن أمير المؤمنين (ع) في نهج البلاغة (ص: ٤٥٦ رقم: ١٣٧) في المختار من حكمه (ع). وأخرجه عن أمير المؤمنين (ع) في الخصال (ج: ٢ ص: ٦٢٠ رقم: ١٠) في حديث الأربعمأة ، وقد سبق إسناده في تخريج الحديث رقم: (١٣).

وأخرجه في من لا يحضره الفقيه (ج: ٤ ص: ٤١٦ رقم: ٥٩٠٤) عن الإمام الصادق (ع).

وفي مسند الشهاب (ج: ١ ص: ١٨١ رقم: ٢٦٥) العنوان: ١٨٧ {الصلاة قربان كل تقي} أخبرنا القاضي أبو محمد عبد الكريم بن المنتصر، ثنا إسماعيل بن الحسن البخاري صاحب، ثنا أبو حاتم محمد بن عمر، ثنا أبو ذر أحمد بن عبد الله الترمذي، ثنا إسحاق بن إبراهيم الشامي، ثنا علي بن حرب، ثنا موسى بن داود الهاشمي، ثنا ابن لهيعة عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن علي- رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول وذكره مختصرا .

وعزاه إلي مسند الشهاب في كشف الخفاء (ج: ٢ ص: ٣٧ رقم: ١٦١٢).

وفي الكامل في ضعفاء الرجال (ج: ٥ ص: ٢١٦ رقم: ١٣٧١) حدثنا علي بن إبراهيم البصري قال: ثنا أبو سعيد الأشج الكوفي، قال: ثنا يزيد بن هارون عن حميد عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن الصلاة قربان المؤمن)).

قال ابن عدي: وهذا باطل بهذا الإسناد وبهذا اللفظ، وأظنه أراد الذي عند الأشج عن أبي خالد الأحمر عن عيسى بن ميسرة عن أبي الزناد عن أنس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((الصلاة نور المؤمن))، فتوهمه حفظاً فأخطأ أو تعمد في الإسناد والتمن.

وأخرجه في تيسير المطالب (ص: ٣١٦ رقم: ٣١٣) عن ابن عدي بإسناده هذا، وذكره عن ابن عدي في ميزان الاعتدال (ج: ٥ ص: ١٣٧ رقم: ٥٧٧١).

وفي صحيح ابن حبان (ج: ١٢ ص: ٣٧٨) أخبرنا أبو يعلى قال: حدثنا أمية بن بسطام قال: حدثنا الفاء بن سليمان قال: سمعت عبد الملك بن أبي جميلة يحدث عن أبي بكر بن بشير عن كعب بن عجرة قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((يا كعب بن عجرة إنه لا يدخل الجنة لحم ودم نبتا على سحت، النار أولى به، يا كعب بن عجرة، الناس غاديان، فغاد في فكاك نفسه فمعتقها، وغاد موبقها، يا كعب بن عجرة، الصلاة قربان، والصدقة برهان، والصوم جنة، والصدقة تطفئ الخطيئة، كما يذهب الجليد على الصفا)).

ومثله في موارد الظمان (ج: ١ ص: ٨٨ رقم: ٢٦١) و(ج: ١ ص: ٦٣٣ رقم: ٢٥٥٣).

وفي مسند أبي يعلى (ج: ٣ ص: ٤٧٥ رقم: ١٩٩٩) حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، حدثنا يحيى بن سليم عن ابن خثيم عن عبد الرحمن بن سابط أنه حدثه جابر بن عبد الله -رضي الله عنه- سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لكعب بن عجرة: ((يا كعب بن عجرة، الصلاة قربان، والصيام جنة، والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار، يا كعب بن عجرة الناس غاديان فبائع نفسه فموبق رقبته ومبتاع نفسه فمعتق رقبته)).

وأخرجه في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ٣٩٩ رقم: ١٥٣١٩) بإسناده عن عبد الله بن وهيب عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عبد الرحمن بن سابط، وأخرجه البيهقي في الآداب (ج: ١ ص: ٣٩٤ رقم: ٣٠٠) من طريق عبد الرزاق عن معمر عن ابن خثيم عن ابن سابط، وهو في جامع معمر (ج: ٤ ص: ٦٥ رقم: ١٣٣٠).

وفي المعجم الكبير (ج: ١٩ ص: ١٤٥ رقم: ٣١٨) حدثنا محمد بن علي الصائغ المكي، ثنا بكر بن خلف، ثنا قدامة بن محمد الأشجعي، ثنا داود بن المغيرة عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((يا كعب بن عجرة، الناس غاديان فمشتري نفسه فمعتقها، وبائع نفسه فمهلكها، يا كعب بن عجرة الصلاة برهان، والصوم جنة، والصدقة تطفئ غضب الرب كما يطفئ الماء النار)).

^١ في مسند أبي يعلى (ج: ٦ ص: ٣٣٠ رقم: ٣٦٥٥) حدثنا أبو سعيد و عثمان وغيره قالوا: حدثنا أبو خالد عن عيسى بن ميسرة عن أبي الزناد عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: الصلاة نور المؤمن.

وفي مسند الشهاب (ج: ١ ص: ٩٥ رقم: ١٠٥) أخبرنا شعيب بن عبد الله السدوسي، أنبا أحمد بن الحسن الرازي، ثنا مقدم بن داود، ثنا عبد الله بن محمد بن المغيرة، ثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عبد الرحمن بن سابط عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله قال لكعب بن عجرة: ((يا كعب، الصلاة قربان، والصوم جنة، والصدقة تطفيء غضب الرب كما يطفى الماء النار)).

وأخرجه من طريق حماد بن سلمة في موارد الظمان (ج: ١ ص: ٣٧٨ رقم: ١٥٦٩)، وفي مسند الحارث (ج: ٣ ص: ١٧ رقم: ٦٠٨).

وفي مسند الحارث زوائد الهيثمي (ج: ١ ص: ١٥٧ رقم: ١٢) حدثنا أبو النضر ثنا شعبة عن الحكم عن عروة بن النزال أو النزال بن عروة التميمي أن معاذ بن جبل قال: يا نبي الله أخبرني بعمل يدخلني الجنة قال: ((بخ لقد سألت عن عظيم، وإنه ليسير على من يسره الله تعالى عليه، تعبد الله عز وجل ولا تشرك به شيء [كذ] وتقيم الصلاة المكتوبة، وتؤدي الزكاة المفروضة، ألا أدلك على رأس الأمر وعموده وذروة سنامه، أما رأس الأمر الإسلام، من أسلم سلم، وأما عموده فالصلاة، وأما ذروة سنامه فالجهاد في سبيل الله، أولا أدلك على أبواب الخير، الصلاة قربان، والصيام جنة، والصدقة طهور، وقيام العبد في جوف الليل يكفر الخطيئة، قال: وتلا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم {تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا ومما رزقناهم ينفقون} ألا أدلك على أملك ذلك كله قال: فأقبل ركب أوراكب، فأشار إلي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن اسكت، قال: فلما مضى الركب قلت: يا رسول الله وإنا لنؤاخذ بما نتكلم بالسنتنا؟ قال: ثكلتك أمك وهل يكب الناس على مناخرهم في جهنم إلا حصائد ألسنتهم)).

وفي حلية الأولياء (ج: ٣ ص: ١٩٤) حدثنا سليمان بن أحمد، ثنا أحمد بن زيد بن الجريش، ثنا عباس بن الفرغ الرياشي، ثنا الأصمعي قال: قال جعفر بن محمد (ع): [الصلاة قربان كل تقى، والحج جهاد كل ضعيف، وزكاة البدن الصيام، والداعي بلا عمل كالرامي بلا وتر، واستنزلوا الرزق بالصدقة، وحصنوا أموالكم بالزكاة، وما عال من اقتصد، والتدبير نصف العيش، والتودد نصف العقل، وقلة العيال أحد اليسارين، ومن أحزن والديه فقد عقمهما، ومن ضرب يده على فخذ [عند] مصيبتة فقد حبط أجره، والصنيعة لا تكونن صنيعة إلا [عند] ذي حسب ودين، والله [ينزل] الصبر على قدر المصيبة، ومنزل الرزق على قدر المؤونة، ومن قدر معيشته رزقه الله تعالى، ومن بذر معيشته حرمه الله تعالى].

وأخرجه من طريق الطبراني بإسناده هذا في سير أعلام النبلاء (ج: ٦ ص: ٢٦٢)، وفي تهذيب الكمال (ج: ٥ ص: ٨٨).

وأخرجه عن الإمام الصادق (ع) في من لا يحضره الفقيه (ج: ٤ ص: ٤١٦ رقم: ٥٩٠٤).

وفي الأذان بحي على خير العمل (ج: ٢ ص: ١٠ رقم: ١٢) حدثنا أبي رضي الله عنه، حدثنا أبو العباس المرهبي، حدثنا محمد بن الحسين بن العباس بن عيسى الهاشمي، حدثنا محمد بن بشر، حدثنا علي بن عبد الحميد الشيباني، حدثنا مندل، عن ابن شبرمة، عن ثابت بن هرمز أبي المقدم قال: سمعت محمد بن علي يحدث عن أبيه، عن ابن عباس، عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((لما انتهي بي إلى سِدْرَةِ المنتهى فرأيت من جلال الله ما رأيت. قال لي: يا محمد، حيَّ على خير العمل. قلت: يارب وماخير العمل؟ قال: الصَّلَاةُ قربان أمتك، ثُمَّ أَمَرَ إِسْرَافِيلَ فنادى بها، فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: صَدَقْتَ أَنَا أَجَلُّ وَأَكْبَرُ وَأَعْظَمُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ: صَدَقْتَ)) الحديث بطوله.

وعن عدي بن ثابت قال: كان يقال: [قربان المتقين الصلاة]، أخرجه في جزء يحيى بن معين (ج: ١ ص: ١٨ رقم: ١١٧)، وفي مسند ابن الجعد (ج: ١ ص: ٤٨٢ رقم: ٤٢٠)، وفي التهجد وقيام الليل لابن أبي الدنيا (ج: ٢ ص: ٤ رقم: ٤٨٥).

[الحديث رقم: ١٦٦ الجعفریات (ص ٣٢)]

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الصلاة ميزان أمتي من وفي استوفى)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٣ ص: ١٩ بعد الحديث رقم: ١٤٩٢).

وفي الكافي (ج: ٣ ص: ٢٦٦ رقم: ١٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((الصَّلَاةُ مِيزَانٌ مَنْ وَفَى اسْتَوْفَى)).

وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ٤ ص: ٣٣ رقم: ٤٤٤٠).

وفي من لا يحضره الفقيه (ج: ١ ص: ٢٠٧ رقم: ٦٢٢) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((الصَّلَاةُ مِيزَانٌ فَمَنْ وَفَى اسْتَوْفَى)).

وفي الانتصار للإمام يحيى (ج: ٣ ص: ٣٧٨) عن الرسول (ص) أنه قال: ((الصلاة مكيال فمن أوفى استوفى)).

وأورد في بحار الأنوار (ج: ٧٩ ص: ٢٣٥ رقم: ٦٢) عَنْ كِتَابِ الْإِمَامَةِ وَالتَّبَصُّرَةِ لِعَلِيِّ بْنِ بَابُوِيَّةٍ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ حَمَزَةَ الْعُلَوِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ -عَلَيْهِمُ السَّلَام- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((الصَّلَاةُ مِيزَانٌ مَنْ وَفَى اسْتَوْفَى)).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٣٦) عن علي- صلوات الله عليه- أنه قال: (الصلاة ميزان من أوفى استوفى).

وأخرجه الصدوق في معاني الأخبار (ص: ٢٨٣) عن الإمام الصادق- عليه السلام.

وفي شعب الإيمان (ج: ٣ ص: ٤٧ رقم: ٣١٥١) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثني أبو بكر بن أبي الحسن، ثنا مكي بن عبدان، ثنا عبد الله بن مخلد، ثنا محمد بن الحارث مولى بني هاشم ثنا يحيى بن منبه عن موسى بن عقبة عن كريب عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الصلاة ميزان من أوفى استوفى)).

وأخرجه ابن عدي في الكامل (ج: ٥ ص: ٣٧١ رقم: ١٥٣٥) عن الحسين بن محمد بن عفير الأنصاري عن شعيب بن سلمة الأنصاري المدني عن عصمة بن محمد الأنصاري عن موسى بن عقبة بإسناده هذا.

وفي شعب الإيمان (ج: ٣ ص: ٤٧ رقم: ٣١٥٠) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أسيد بن عاصم، ثنا الحسين بن حفص عن سفيان، ثنا أبو نصر عن سالم بن أبي الجعد عن [سلمان] قال: [الصلاة مكيال من وفى أوفى له، ومن نقص فقد علمتم ما قيل في المطففين].

وأخرج هذا الأثر في مصنف عبد الرزاق (ج: ٢ ص: ٣٧٣ رقم: ٣٧٥٠) عن سفيان الثوري بإسناده هذا.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى (ج: ٢ ص: ٢٩١ رقم: ٣٤٠١) عن أبي عبد الله الحافظ وأبي سعيد بن أبي عمرو، عن أبي العباس بإسناده هذا.

وأخرجه في مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٢٥٩ رقم: ٢٩٧٩) عن ابن فضيل عن عبد الله بن عبد الرحمن عن سالم عن سلمان .

وفي الزهد لابن المبارك (ج: ١ ص: ١٩ رقم: ١١٩٠) أخبركم أبو عمر بن حيوية قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا إسماعيل بن عياش عن تمام بن نجيح عن الحسن أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((مثل الصلاة المكتوبة كالميزان من أوفى استوفى)).

وفي تيسير المطالب (ص: ٢٥٥ رقم: ٢٤٢) حدثنا أبو العباس أحمد بن إبراهيم الحسني - رحمه الله تعالى - قال: حدثنا الحسن بن فرج بن زهير البغدادي قال: حدثنا أحمد بن محمد أبو بكر الرسغي قال: حدثنا علي بن هاشم الرقي عن يحيى بن همام الحلواني عن مبشر بن إسماعيل عن الحسن قال: كنت جالسا بالبصرة وأنا حينئذ غلام أتطهر للصلاة إذ مر بي رجل ركب بغلة شهباء مثلثة بعمامة سوداء فقال لي: (يا حسن أحسن وضوءك يحسن الله إليك في الدنيا والآخرة، يا حسن أما علمت أن الصلاة مكيال وميزان)، قال: فرفعت رأسي فتأملت فإذا هو علي بن أبي طالب - عليه السلام - فأسرعت في طهوري وجعلت أقفو أثره إذ حانت منه التفاتة فقال لي: (يا غلام ألك حاجة) ؟ قلت: نعم يا أمير المؤمنين تفيدني كلاماً ينفعني الله به في الدنيا والآخرة، قال: (يا غلام إنه من صدق الله نجا، ومن أشفق من ذنبه أمن الردى، ومن زهد في هذه الدنيا قرت عيناه بما يرى من ثواب الله غداً) ثم قال: يا غلام ألا أريدك ؟ قلت: بلى يا أمير المؤمنين، قال: (إن سرك أن تلقى الله وهو عنك راض فكن في هذه الدنيا زاهداً وفي الآخرة راغباً، وعليك بالصدق في جميع أمورك تنجو مع الناجين غداً، يا غلام إن تزرع هذا الكلام نصب عينيك ينفعك الله به... الخ .

[الحديث رقم: ١٦٧] الجعفریات (ص ٣٢)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين-عليه السلام- عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من ولد له مولود ليؤذن في أذنه اليمنى بأذان الصلاة، وليقم في اليسرى، فإن ذلك عصمة من الشيطان الرجيم والإفزاز له)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٤ ص: ٦٢ رقم: ٤١٨١)، وفي (ج: ١٥ ص: ١٣٨ رقم: ١٧٧٨٢).

وفي الكافي (ج: ٦ ص: ٢٤ رقم: ٦) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((مَنْ وُلِدَ لَهُ مَوْلُودٌ فَلْيُؤْذِنْ فِي أُذُنِهِ الْيُمْنَى بِأَذَانِ الصَّلَاةِ، وَلْيُقِمِّ فِي الْيُسْرَى، فَإِنَّهَا عِصْمَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ)).

وأخرجه عنه في تهذيب الأحكام (ج: ٧ ص: ٤٣٧ رقم: ٦).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٤٧) عن علي-عليه السلام- أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((من ولد له مولود فليؤذن في أذنه اليمنى وليقم في اليسرى فإن ذلك عصمة له من الشيطان)).

وأنه صلى الله عليه وآله وسلم أمرني أن يفعل ذلك بالحسن و الحسين وأن يقرأ مع الأذان والإقامة في آذانهما فاتحة الكتاب وآية الكرسي وآخر سورة الحشر وسورة الإخلاص والمعوذتين.

وفي الكافي (ج: ٦ ص: ٢٣ رقم: ١) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ الصَّبَّاحِيِّ عَنْ أَبِي يَحْيَى الرَّازِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: [إِذَا وُلِدَ لَكُمْ الْمَوْلُودُ أَيَّ شَيْءٍ تَصْنَعُونَ بِهِ، قُلْتُ: لَا أَدْرِي مَا نَصْنَعُ بِهِ، قَالَ: خُذْ عَدَسَةً جَاوِشِيرَ فُدْفُهُ بِمَاءٍ، ثُمَّ قَطُرْ فِي أَنْفِهِ فِي الْمَخْرِ الْأَيْمَنِ قَطْرَتَيْنِ وَفِي الْأَيْسَرِ قَطْرَةً وَاحِدَةً، وَأَذِنْ فِي أُذُنِهِ الْيُمْنَى وَأَقِمِّ فِي الْيُسْرَى تَفْعَلْ بِهِ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُقَطَّعَ سَرَّتُهُ فَإِنَّهُ لَا يَفْرُغُ أَبَدًا وَلَا تُصِيبُهُ أُمُّ الصَّبَّاحِيِّ].

الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبَانَ عَنْ حَفْصِ الْكُنَاسِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ-عليه السلام- قال: [مُرُوا الْقَابِلَةَ أَوْ بَعْضَ مَنْ يَلِيهِ أَنْ تُقِيمَ الصَّلَاةَ فِي أُذُنِهِ الْيُمْنَى فَلَا يُصِيبُهُ لَمَمٌ وَلَا تَابَعَةٌ أَبَدًا].

وفي مسند أبي يعلى (ج: ١٢ ص: ١٥٠ رقم: ٦٧٨٠) حدثنا جبارة، حدثنا يحيى بن العلاء عن مروان بن سالم عن طلحة بن عبيد الله عن حسين قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من ولد له فاذن في أذنه اليمنى وأقام في أذنه اليسرى لم تضربه)). [كذا]

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (ج: ٦ ص: ٣٩٠ رقم: ٨٦١٩) بإسناده عن عمرو بن عون عن يحيى بن العلاء الرازي عن مروان بن سالم عن طلحة بن عبد الله العقيلي عن الحسين بن علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من ولد له مولود فاذن في أذنه اليمنى وأقام في أذنه اليسرى رفعت عنه أم الصبيات)).

وأخرجه في الفردوس (ج: ٣ ص: ٦٣٢ رقم: ٥٩٨٢).

ويروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه أذن في الأذن اليمنى للإمام الحسن السبط- عليه السلام - وأقام في أذنه اليسرى.

أخرجه الإمام علي بن موسى (ع) في الصحيفة ((ص: ٧٣ رقم: ١٤٥)) بسنده عن آبائه- عليهم السلام- وأخرج في (ص: ٨٩ رقم: ١٣) بإسناده عن علي بن الحسين- عليه السلام- أنه قال: [إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أذن في أذن الحسن- عليه السلام- بالصلاة يوم ولد].

وفي الأمالي الإثنيية للمرشد بالله (ج: ١ ص: ٤٨١) أَخْبَرَنَا الشَّرِيفُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْحَسَنِيِّ الْبُطْحَانِي بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ بِالْكَوْفَةِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قِرَاءَةً، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ مَخَارِقَ عَنْ أَبِي الْجَرَّاحِ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- قَالَ: لَمَّا طَلَقَتْ فَاطِمَةُ -عَلَيْهَا السَّلَامُ- بِالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ أَخْبَرَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَ إِلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ وَإِلَى عَائِشَةَ، وَقَالَ: ((انْطَلِقَا إِلَى فَاطِمَةَ فَإِذَا وَضَعَتْ مَا فِي بَطْنِهَا فَاقْرَأَا فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ وَآخِرَ سُورَةِ الْحَشْرِ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَالْمُعَوَّذَتَيْنِ، وَابْعَثَا إِلَيَّ فَأَعْلَمَانِي)) ، فَلَمَّا وَضَعَتْ فَعَلْنَا ذَلِكَ، وَبَعَثْنَا إِلَيْهِ، فَأَذَّنَ فِي أُذُنِهِ الْيُمْنَى، وَأَقَامَ فِي أُذُنِهِ الْيُسْرَى، وَلَبَّاهُ بِرِيقِهِ فَحَنَّكَهُ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَعِزَّهُ بِكَ وَذَرِّبْهُ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ)).

وفي تيسير المطالب (ص: ١٤٧ رقم: ١١٤) حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد الأسدي القاضي ببغداد قال: حدثنا علي بن الحسن بن العبد قال: حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى عن سفيان [الثوري] قال: حدثني عاصم بن عبيد الله عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه قال: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أذن في أذن الحسين- عليه السلام- حين ولدته فاطمة- عليها السلام- بالصلاة".

وهو في سنن أبي داود (ج: ٤ ص: ٣٢٨ رقم: ٥١٠٥). وأخرجه المرشد بالله (ع) في الأمالي الإثنيية (ص: ١٠٠ رقم: ١٠٠) من طريق أبي نعيم عن سفيان بإسناده هذا.

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٤ ص: ٣٣٦ رقم: ٦٩٨٦) عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم بن عبيد الله عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه قال: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أذن في أذن الحسن بن علي بالصلاة حين ولدته فاطمة".

وأخرجه المرشد بالله ع في الأمالي الإثنيية (ج: ١ ص: ٤٨٩) من طريق ابن ريزه عن الطبراني عن الدبري عن عبد الرزاق بإسناده هذا، وبإسناده هذا عن الطبراني عن علي بن عبد العزيز عن أبي نعيم عن سفيان بإسناده هذا.

وفي الأمالي الإثنيية (ج: ١ ص: ٤٨٩) وَبِهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَنصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ السَّوَّاقِ، وَعَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَيْسَى الْبَاقِلَانِيُّ بِقِرَاءَتِي عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، وَاللَّفْظُ لِابْنِ السَّوَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ بْنِ مَالِكٍ الْقُطَيْعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْحَرَّانِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ حَفْصِ الْعُمَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ،: "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَذَّنَ فِي أُذُنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ -عَلَيْهِمَا السَّلَامُ- حِينَ وُلِدَا".

وَبِهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ الْوَاعِظُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَحْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ كَوْتَرِ الْبَرْبَهَارِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرِو السَّدُوسِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُطَيِّبِ الْعَجَلِيِّ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أَبِي مَعِيَدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَذَّنَ فِي أَذُنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - يَوْمَ وَلَدَ، فَأَذَّنَ فِي الْيَمْنَى وَأَقَامَ فِي الْيُسْرَى.

[الحديث رقم: ١٦٨] الجعفریات (ص: ٣٢)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن الله عز وجل أهدى إلي وإلى أمتي هدية لم يهداها إلى أحد من الأمم تكريمة من الله تعالى لنا)) قالوا: وما ذلك يا رسول الله؟ قال: ((الإفطار في السفر والتقشير في الصلاة فمن لم يفعل ذلك فقد رد على الله عز وجل هديته)).

قال علي بن الحسين: وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصومون في السفر ويفطرون.

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٧ ص: ٣٧٥ رقم: ٨٤٥٦).

وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٤٨) من دون كلام زين العابدين (ع).

وفي الخصال للشيخ الصدوق (ج: ١ ص: ١٢ رقم: ٤٣) حدثنا أبي - رضي الله عنه - قال: حدثنا علي بن إبراهيم بن هاشم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه - عليه السلام - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن الله تبارك وتعالى أهدى إلي وإلى أمتي هدية لم يهداها إلى أحد من الأمم كرامة من الله لنا)). قالوا: وما ذاك يا رسول الله؟ قال: ((الإفطار في السفر والتقشير في الصلاة فمن لم يفعل ذلك فقد رد على الله عز وجل هديته)).

وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٩٣ ص: ٣٢٢ رقم: ٦)، وفي (ج: ٨٦ ص: ٥٨ رقم: ٢٤)، وفي وسائل الشيعة (ج: ٨ ص: ٥٢٠ رقم: ١١٣٣٦).

وأخرجه في علل الشرائع (ج: ٢ ص: ٣٨٢ رقم: ١) الباب: ١١٣ - عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن إبراهيم بن هاشم بإسناده، وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ١٠ ص: ١٧٧ رقم: ١٣١٥٢).

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ٢ ص: ٣٤٩) حدثنا محمد، حدثنا أبو كريب عن جعفر عن عاصم عن الشعبي أراه عن جابر قال: [كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسافرون مع رسول الله (ص) فيصوم الصائم ويفطر المفطر فلا يعيب الصائم المفطر ولا المفطر الصائم].

وفي المعجم الكبير (ج: ٣ ص: ١٦١ رقم: ٢٩٩٧) حدثنا عبدان بن أحمد، ثنا إسحاق بن موسى الأنصاري ثنا محمد بن فضيل (ح) وحدثنا عبد الرحمن بن سلم الرازي، ثنا علي بن الحسن بن سالم، ثنا عبد الرحمن بن سليمان عن أشعث بن سوار عن أبي الأشعث العطار عن حمزة بن عمرو الأسلمي قال: سألته عن الصيام في السفر؟ قال: كنا نصوم ونفطر ولا يعيب المفطر على الصائم

ولا الصائم على المفطر.

وفي معجم الصحابة لابن قانع (ج: ١ ص: ١٦٦ رقم: ١٧٩) حدثنا علي بن أحمد السواق بالكوفة، نا علي بن الحسن اللاني، نا عبد الرحيم عن أشعث بن سوار عن أبي الاسعد العطار عن حمزة بن عمرو - وكان من أصحاب الشجرة - قال: سألته عن الصيام في السفر؟ فقال: كنا نصوم ونفطر فلا يعيب بعضنا على بعض.

وفي الموطأ (ج: ١ ص: ٢٩٥ رقم: ٦٥٣) حدثني يحيى عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: يا رسول الله إني رجل أصوم أفصوم في السفر؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن شئت فصم وإن شئت فافطر)).

وفي معجم الصحابة لابن قانع (ج: ١ ص: ١٦٦ رقم: ١٧٩) [ترجمة حمزة بن عمرو الأسلمي] حدثنا ابراهيم بن الهيثم البلدي، نا أبو شيخ، نا موسى بن أعين عن عمرو بن الحارث عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن أبي مراوح عن حمزة الأسلمي أنه قال: يا رسول الله إني أقوى على الصيام في السفر فهل علي جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((هي رخصة من الله عز وجل، فمن أخذ بها فحسن، ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه)).

وفي صحيح مسلم (ج: ٢ ص: ٧٨٦ رقم: ١١١٦) حدثنا هدا بن خالد، حدثنا همام بن يحيى، حدثنا قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لست عشرة مضت من رمضان فمنا من صام ومنا من أفطر فلم يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم.

وأخرج مثله في (ج: ٢ ص: ٧٨٧ رقم: ١١١٧) بإسناده عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله الأنصاري.

[الحديث رقم: ١٦٩] الجعفریات (ص: ٣٣)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي - عليه السلام - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا أتى أحدكم الشيطان في صلاته فقال: إنك مراني فليطل أحدكم، وإذا كان أحدكم على شيء من أمر آخرته فليمكث وإذا كان على شيء من أمر الدنيا [فليرج] وإذا دعيتم إلى العرسات فأبطنوا فإنه يذكر الدنيا وإذا دعيتم إلى الجنائز فأسرعوا فإنها تذكرة الآخرة)).^٢

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٤ ص: ١٠ رقم: ٤٢٥٨)، وأورد آخره في (ج: ٢ ص: ١١٩ رقم: ١٥٩٣).

وفي قرب الإسناد (ص: ٤١) عنه عن مسعدة بن زياد عن جعفر عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إذا أتى الشيطان أحدكم وهو في صلاته فقال: إنك مراني [فليطل] صلاته ما بدا له ما لم يفته وقت فريضة وإذا كان على شيء من أمر الآخرة فليمكث ما بدا له وإذا كان على شيء

^٢ [وهو مكرر في ص: ٥٢]

من أمر الدنيا فليبرح وإذا دعيتم إلى العرسات فأبطنوا فإنها تذكر الدنيا وإذا دعيتم إلى الجنائز فأسرعوا فإنها تذكر الآخرة)).

وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٦٩ ص: ٢٩٥ رقم: ٢٠).

وفي من لا يحضره الفقيه (ج: ١ ص: ١٦٩ رقم: ٤٩٥) قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا دُعِيتُمْ إِلَى الْجَنَائِزِ فَاسْرِعُوا وَإِذَا دُعِيتُمْ إِلَى الْعَرَائِسِ فَأَبْطِئُوا)).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ٢٢٠) روي عن جعفر بن محمد - عليه السلام - عن أبيه عن آبائه عن علي (ع) أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إذا دعيتم إلى الجنائز فأسرعوا فإنها تذكركم الآخرة)).

[الحديث رقم: ١٧٠] الجعفریات (ص: ٣٣)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن محمد عن أبيه عن علي - عليه السلام - أنه سئل عن الرجل يدعى إلى جنازة ووليمة فأيهما يجيب؟ قال: (يجيب الجنازة).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٢ ص: ١١٩ رقم: ١٥٩٤).

وفي تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي (ج: ١ ص: ٤٦٢ رقم: ١٥٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ مُوسَى بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زَيْدٍ بِوَاسِطَةِ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ (ع) أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ يُدْعَى إِلَى وَلِيمَةٍ وَإِلَى جَنَازَةٍ فَأَيُّهُمَا أَفْضَلُ وَأَيُّهُمَا يُجِيبُ؟ فَقَالَ: ((يُجِيبُ الْجَنَازَةَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْآخِرَةَ وَلَيَدْعُ الْوَلِيمَةَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الدُّنْيَا)).

وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ٢ ص: ٤٥١ رقم: ٢٦٢٠).

وفي الدعوات (ص: ٢٦١ رقم: ٧٤٧) سئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن رجل يدعى إلى وليمة وإلى جنازة فأيهما أفضل؟ وأيها يجيب؟ قال: ((ليجب الجنازة فإنها تذكر الآخرة وليدع الوليمة فإنها تذكر الدنيا الفانية)).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ٢٢٠) عن أبي جعفر محمد بن علي - عليه السلام - أنه سئل عن الرجل يدعى إلى جنازة وإلى وليمة أيهما يجيب؟ قال: [يجيب الجنازة فإن حضور الجنائز يذكر الموت والآخرة وحضور الولائم يلهي عن ذلك].

[الحديث رقم: ١٧١] الجعفریات (ص: ٣٣)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي -عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((أربعة يستأنفون العمل: المريض إذا برأ والمشرک إذا أسلم والمنصرف من الجمعة إيماناً واحتساباً والحاج)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٢ ص: ٦١ رقم: ١٤١١)، وفي (ج: ٦ ص: ٦ رقم: ٦٢٨٤).

وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٢٤)، وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٦ ص: ١٩٧)، وفي (ج: ٧٨ ص: ٨٦ رقم: ٤٣).

وأخرجه في الدعوات (ص: ١٧٣ رقم: ٤٨٦).

وفي تيسير المطالب (ص: ٥٧٤ رقم: ٨١٠) أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ، قال: أخبرنا محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي بمصر، قال: حدثني موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر عن أبيه عن جده موسى بن جعفر عن أبيه عن جده محمد بن علي عن أبيه عن جده الحسين بن علي عن علي -عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((أربعة يستأنفون العمل: المريض إذا برئ والمشرک إذا أسلم والمنصرف من الجمعة إيماناً واحتساباً، والحاج)).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٧٩) روي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي (ع) أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((أربعة يستأنفون العمل المريض إذا برئ والمشرک إذا أسلم والمنصرف من الجمعة إيماناً واحتساباً والحاج إذا قضى حجه)).

وأخرجه عن علي (ع) في الفردوس بمأثور الخطاب (ج: ١ ص: ٣٧٣ رقم: ١٥٠٤).

وأخرجه في تنبيه الغافلين لأبي الليث نصر بن محمد بن أحمد السمرقندي مرسلًا.

وفي آخره: ((والحاج من كسب حلال)).

قال مخرج أحاديثه الشيخ زهير شفيق كبي: ذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة المرفوعة (ج: ٢ ص: ٤٠٢) وقال: أخرجه ابن الأشعث في سننه التي وضعها على آل البيت.

ومن المعروف عند أهل الإسلام أن الإسلام يجب ما قبله.

وفي ذلك يقول الحق سبحانه وتعالى: {قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف}.

ومما جاء في الحج بخصوصه من كتاب أخبار مكة لمحمد بن إسحاق الفاكهي (ج: ١ ص: ٤٣٢ رقم: ٩٤٠) حدثنا يحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار أبو سليمان الشامي قال: ثنا أبي قال: ثنا المعافى بن عمران قال: سمعت شفيق بن سلمة يقول: أردت الحج فسألت ابن مسعود - رضي الله عنه - فقال: [إن تكن نيتك صادقة وأصل نفقتك طيبة وصرف عنك الشيطان حتى تفرغ من عقد حجك عدت من سيئاتك كيوم ولدتك أمك].

وفيه أيضا في (ج: ١ ص: ٤٣٣ رقم: ٩٤٣) حدثني سعدان بن نصر قال: ثنا حماد بن عمرو عن أبي علي همام عن كعب قال: من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق ولم يجادل غفرت له ذنوبه واستأنف العمل.

(٩٤٤) وحدثنا عبد الله بن عمران قال: ثنا سعيد بن سالم قال: ثنا عثمان بن ساج قال: أخبرني يحيى بن سعيد الأنصاري أنه سمع محمد بن يحيى بن حبان يذكر عن أبي ذر - رضي الله عنه - أنه قال لقوم مروا عليه: "إنتفوا العمل".

(٩٤٥) حدثنا تميم بن المنتصر الواسطي قال: ثنا إسحاق بن يوسف عن شريك عن أبي إسحاق عن مالك بن زبيد قال: حججنا فلما قضينا نسكنا مررنا بأبي ذر - رضي الله عنه - فقال: من أين؟ فقلنا: من هذا الوجه، قال: " وإياه أردتم أو عمدتم قلنا: نعم قال: فاستأنفوا إذا العمل فقد كفيتم ما مضى".

(٩٤٦) حدثنا عبد الله بن عمران قال: ثنا سعيد بن سالم عن عثمان بن ساج قال أخبرني ياسين عن عبد الكريم عن عطاء عن أبي ذر - رضي الله عنه - نحوه.

وفي شعب الإيمان (ج: ٣ ص: ٤٧٨ رقم: ٤١١٤) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو جعفر أحمد بن عبيد نا إبراهيم بن الحسين نا إسماعيل بن أبي أويس نا إسحاق بن صالح عن عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن تسعة أو ثمانية نفر أخبروه عن أبي ذر أنه قال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله: ((إذا خرج الحاج من أهله فسار ثلاثة أيام أو ثلاث ليال خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه وكان سائر أيامه درجات)). تفرد به عبد الرحيم بهذا الإسناد و ليس بالقوي.

ومما جاء في المريض ما أخرجه الحاكم في المستدرک (ج: ١ ص: ٥٠٠ رقم: ١٢٩٠) قال: حدثني بكير بن محمد الصيرفي بمكة ثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله ثنا علي بن المديني ثنا أبو بكر الحنفي ثنا عاصم بن محمد بن زيد عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله: قال الله تعالى: إذا ابتليت عبدي المؤمن ولم يشكني إلى عواده أطلقته من أساري ثم أبدلته لحماً خيراً من لحمه ودماً خيراً من دمه ثم يستأنف العمل.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وأخرجه عنه في شعب الإيمان (ج: ٦ ص: ٤٧ رقم: ٩٢٣٩) وفي سننه الكبرى (ج: ٣ ص: ٣٧٥ رقم: ٦٣٤٠).

وفي كتاب المرض والكفارات (ج: ١ ص: ٧٨ رقم: ٧٨) حدثنا أحمد بن عمران بن عبد الملك قال: سألت محمد بن الفضيل فحدثني حدثنا عبد الله بن سعيد المقبري عن جده عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله قال: ((إذا ابتلى العبد من أهل الدنيا أرسل الله إليه ملكين فقال: إئتيا عبدي فإن قال خيراً ولم يشكك إلى عواده أبدلته لحماً خيراً من لحمه ودماً خيراً من دمه فإن قبضته أوجبت له الجنة أو أطلقته كان في وثاقه فليستأنف العمل)).

وفي شعب الإيمان (ج: ٧ ص: ٨٧ رقم: ٩٩٤٢) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمي وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ قالوا: أنا أبو العباس - هو الأصم - نا إبراهيم بن سليمان نا أبو صالح الحراني نا أبو عياش حدثني سليمان بن سليم وعباد بن كثير عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله: ((إن الله عز وجل إذا ابتلى عبداً بالبلاء بعث الله إليه ملكين فقال لهما: انظرا إلى ما يقول عبدي لعواده حين يعودونه فإن كان قد قال: خيراً ولم يشك إليهم الذي به من البلاء قال الله لملائكته: أبدلوا عبدي بلحمه خيراً من لحمه وبدم خيراً من دمه وأخبروه إن أنا قبضته أدخلته الجنة وإن أنا أطلقته من وثاقه فليستأنف العمل)).

قال: وروي من وجه آخر بإسناد صحيح موصولاً، وذكر حديث المستدرک السابق.

وأخرجه من طريق عبد الله بن الوليد عن عباد بن كثير بإسناده هذا في كتاب الاستذكار لابن عبد البر (ج: ٨ ص: ٤٠٧).

وفي الأمالي الخميسية (ج: ٢ ص: ٥٥٤) (وبه) قال أخبرنا القاضي أبو الحسين أحمد بن علي بن الحسن قراءة عليه قال: أخبرنا أبو الفضل محمد بن عبد الله الشيباني قال: حدثنا أبو أحمد عبيد الله بن الحسن بن إبراهيم العلوي النصيبي قال: حدثنا أبي قال: حدثنا عبد العظيم بن عبد الله الحسني بالري قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن علي عن أبيه علي بن الحسين عن الحسين بن علي عن أمير المؤمنين عليهم السلام قال: "إن المرض لا أجر فيه ولكنه لا يدع على العبد ذنباً إلا حطه، وإنما الأجر في القول باللسان والعمل بالجوارح وإن الله عز وجل بكرمه وفضله يدخل صادق السر والسريرة الصالحة في الجنة".

وفي نهج البلاغة (ج: ١ ص: ٤٧٦ رقم: ٤٢) وَقَالَ (عليه السلام) : لِيَعُضْ أَصْحَابِهِ فِي عِلَّةِ اعْتَلَّهَا : "جَعَلَ اللَّهُ مَا كَانَ مِنْ شَكْوَاكَ حَطًّا لِسَيِّئَاتِكَ فَإِنَّ الْمَرَضَ لَا أَجْرَ فِيهِ وَلَكِنَّهُ يَحُطُّ السَّيِّئَاتِ وَيَحْتُهَا حَتَّ الْأَوْرَاقِ وَإِنَّمَا الْأَجْرُ فِي الْقَوْلِ بِاللِّسَانِ وَالْعَمَلِ بِالْأَيْدِي وَالْأَقْدَامِ وَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ يُدْخِلُ بِصَدَقِ النِّيَّةِ وَالسَّرِيرَةِ الصَّالِحَةِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ الْجَنَّةَ" .

وفي تاريخ الطبري (ج: ٤ ص: ٤٣) قال أبو مخنف: حدثني عبد الرحمن بن جندب عن أبيه قال: لما انصرفنا من صفين أخذنا غير طريقنا الذي أقبلنا فيه أخذنا على طريق البر على شاطئ الفرات حتى انتهينا إلى هيت ثم أخذنا على صندوق فخرج الانصارى بنو سعد بن حرام فاستقبلوا عليا فعرضوا عليه النزول فبات فيهم ثم غدا وأقبلنا معه حتى إذا جزنا النخيلة ورأينا بيوت الكوفة إذا نحن بشيخ جالس في ظل بيت على وجهه أثر المرض فأقبل إليه على ونحن معه حتى سلم عليه وسلمنا معه فرد ردا حسنا ظننا أن قد عرفه قال له على أرى وجهك منكفئا فمن مه أمن مرض قال نعم قال فلعلك كرهته قال ما أحب أنه بغيري قال أليس احتسابا بالخير فيما أصابك منه قال بلى قال فأبشر برحمة ربك وغفران ذنبك من أنت يا عبد الله قال أنا صالح بن سليم قال ممن قال أما الاصل فمن سلامان طيئ وأما الجوار والدعوة ففي بنى سليم بن منصور فقال سبحان الله ما أحسن اسمك واسم أبيك واسم أديائك واسم من اعتزيت إليه هل شهدت معنا غزاتنا هذه قال لا والله ما شهدتها ولقد أردتها ولكن ما ترى من أثر لحب الحمى خذلني عنها فقال: ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج إذا نصحوهم الله ورسوله ما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم.... الخ .

وفيه: "قد صدقت جعل الله ما كان من شكواك حطا لسيئاتك فان المرض لا أجر فيه ولكنه لا يدع على العبد ذنبا إلا حطه وإنما أجر في القول باللسان والعمل باليد والرجل وإن الله جل ثناؤه ليدخل بصدق النية والسريرة الصالحة عالما بما من عباده الجنة".

وفي الأمالي الخميسية (ج ٢ ص ٥٦٣) (وبه) قال: أخبرنا أبو منصور عبد الرزاق بن أحمد بن عبد الرحمن بن أحمد الخطيب بأصفهان، قال: أخبرنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن محمد الققات، قال: حدثنا أبو بكر عمر بن أحمد النصيبي البغدادي قدم علينا، قال: حدثنا أبو عبيد القاسم بن سلام، قال: حدثنا عبيد بن سعيد بحمص، قال: حدثنا المورقي، عن الزهري عن البراء قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إنما المريض إذا برئ وصح كمثل البردة في صفائها وحسنها)).

[الحديث رقم: ١٧٢] الجعفریات ص: ٣٣

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام-قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((خير صفوف الصلاة المقدم وخير صلاة الجنائز المؤخر))، قيل: يا رسول الله وكيف ذلك؟ قال: ((لأنه ستر للنساء)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٢ ص: ٢٨٣ رقم: ١٩٧٨)، وأورد أوله في (ج: ٦ ص: ٤٦٠ رقم: ٧٢٣٦).

وفي الكافي (ج: ٣ ص: ١٧٦ رقم: ٣) علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((خير الصفوف في الصلاة المقدم وخير الصفوف في الجنائز المؤخر))، قيل: يا رسول الله ولم؟ قال: ((صار ستر للنساء)).

ومثله في تهذيب الأحكام (ج: ٣ ص: ٣١٩ رقم: ١٧)، وأورده عنهما في وسائل الشيعة (ج: ٣ ص: ١٢١ رقم: ٣١٨٨).

وفي مسند الإمام زيد بن علي (ع) (ص: ٩١ رقم: ٧٤) حدثني زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي (ع) قال: ((أفضل الصفوف أولها، وهو صف الملائكة، وأفضل المقدم ميامن الإمام)).

وأخرجه الأمير الحسين بن محمد (ع) في الشفاء (ج: ١ ص: ٣٥٣).

وفي علل الشرائع (ج: ١ ص: ٣٠٦ رقم: ٢٥٢) أبي - رحمه الله - قال: حدثنا أحمد بن إدريس عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن إبراهيم النوفلي قال: أخبرني إسماعيل بن أبي زياد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي بن أبي طالب - عليه السلام - عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((خير الصفوف في الصلاة المقدم وخير الصفوف في الجنائز المؤخر)) قيل: يا رسول الله ولم؟ قال: ((صار ستر للنساء)).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٥٤) عنه - عليه السلام - أنه قال: ((خير صفوف الصلاة المقدم، وخير صفوف الجنائز المؤخر)) قيل: يا رسول الله وكيف ذلك؟ قال: ((لأنه ستر للنساء فخير صفوف الرجال أولها وخير صفوف النساء آخرها ولو يعلم الناس ما في الصف الأول لم يصل إليه أحد إلا بالسهام)).

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ١٩٠) حدثنا محمد بن منصور قال: حدثنا عباد عن عمرو بن ثابت عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا ويزيد به في الحسنات))؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: ((إسباغ الوضوء على المكاره... الخ)).

وفيه: ((وخير صفوف الرجال المقدم وشرها المؤخر، وخير صفوف النساء المؤخر وشرها المقدم، يا معشر النساء إذا سجد الرجال فاخفضن أبصاركن لا ترين عورات الرجال من ضيق الأزر)).^٣

وأخرجه في تيسير المطالب (ص: ٣٠٦ رقم: ٢٩١) عن علي بن الحسين الديباجي عن ابن ماتي عن محمد بن منصور بإسناده هذا.

وفي شرح التجريد (ج: ١ ص: ٤٣١) أخبرنا أبو العباس الحسني - رحمه الله - قال: أخبرنا يوسف بن محمد الكسائي، حدثنا علي بن سهل بن المغيرة، حدثنا يحيى بن أبي كثير عن زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((خير صفوف الرجال المقدم، وشرها المؤخر، وخير صفوف النساء المؤخر، وشرها المقدم)).

وأخرجه في أصول الأحكام (ج: ١ ص: ٢٢٦ رقم: ٤٨٥)، وأخرجه من طريق زهير بن محمد بإسناده هذا في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ١٦ رقم: ٢٠٩٨)، وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٣٣٣ رقم: ٣٨١٧)، وفي (ج: ٢ ص: ١٥٨ رقم: ٧٦٢٨)، وفي مسند الحارث زوائد الهيثمي (ج: ١ ص: ٢٧١ رقم: ١٥٣)، وأخرجه في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ١٦ رقم: ١١١٣٦) عن يحيى بن آدم عن شريك عن عبد الله بن محمد بإسناده هذا.

وفي مسند أبي يعلى (ج: ٢ ص: ٣٥٤ رقم: ١١٠٢) حدثنا عمرو بن الضحاك بن مخلد، حدثنا أبي، عن سفيان الثوري عن عبد الله بن أبي بكر عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((خير صفوف الرجال المقدم، وشرها المؤخر، وخير صفوف النساء المؤخر وشرها المقدم)).

وأخرجه من طريق سفيان عن عبد الله بن أبي بكر عن سعيد بن المسيب في موارد الزمان (ج: ١ ص: ١٢ رقم: ٣٨٥).

وفي سنن ابن ماجه (ج: ١ ص: ٣٢٠ رقم: ١٠٠١) حدثنا علي بن محمد، ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((خير صفوف الرجال مقدمها، وشرها مؤخرها، وخير صفوف النساء مؤخرها، وشرها مقدمها)).

ومثله في مصباح الزجاجة (ج: ١ ص: ٢١ رقم: ٣٦٣)، وأخرجه عن وكيع بإسناده هذا، في مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ١٥٧ رقم: ٧٦٢٢) وأخرجه في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ٣٣١ رقم: ١٤٥٩١) من طريق أبي أحمد وعبد الله بن الوليد عن سفيان بإسناده هذا.

^٣ [الرأب: ١/٣٨٨/٥٩٩]

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٩٠ رقم: ٤٩١٠) أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو بن البخاري ثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي ثنا يزيد بن هارون أنبأ فضيل بن مرزوق حدثني الوليد بن بكير حدثني عبد الله بن محمد عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن جابر بن عبد الله قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله على منبره يقول، فذكر الحديث وفيه: ألا ولا تؤمن امرأة رجلاً.

وقال: هذا حديث في إسناده ضعف، ويروى من وجه آخر ضعيف عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - من قوله.

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ٢٩٣ رقم: ١٤١٥٥) حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا عبد الصمد ثنا زائدة ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله: ((خير صفوف الرجال المقدم وشرها المؤخر وشر صفوف النساء المقدم وخيرها المؤخر)) ثم قال: ((يا معشر النساء إذا سجد الرجال فاغضضن أبصاركن لا ترين عورات الرجال من ضيق الأزر)).

وأخرجه عن زائدة بإسناده هذا، في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ٣٨٧ رقم: ١٥٢٠٠)، وفي حلية الأولياء (ج: ٩ ص: ٢٣) من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن زائدة.

وفي صحيح مسلم (ج: ١ ص: ٣٢٦ رقم: ٤٤٠) حدثنا زهير بن حرب، حدثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها)).

(٤٤٠) حدثنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا عبد العزيز - يعني الدراوردي - عن سهيل بإسناده هذا. وأخرجه في المسند المستخرج على صحيح مسلم (ج: ٢ ص: ٦١ رقم: ٩٧٧) بسنده عن جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة.

وأخرجه تحت رقم: (٩٧٨) عن قتيبة بن سعيد عن عبدالعزيز.

وأخرجه في مسند أبي عوانة (ج: ١ ص: ٣٧٨ رقم: ١٣٦٨)، وفي (ج: ٢ ص: ٣٧).

وأخرجه في سنن البيهقي (ج: ٣ ص: ٩٧ رقم: ٤٩٤٨) من طريق القعنبي وقتيبة عن عبد العزيز.

وأخرجه في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٢ ص: ٣٣٦ رقم: ٨٤٠٩) من طريق عبد العزيز بن مسلم عن سهيل بن أبي صالح بإسناده هذا.

وأخرجه في (ج: ٢ ص: ٣٥٤ رقم: ٨٦٢٩) من طريق حماد بن سلمة عن سهيل.

وأخرجه في (ج: ٢ ص: ٣٦٧ رقم: ٨٧٨٤) عن خلف بن الوليد عن خالد بن عبد الله المزني عن سهيل.

وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٩٠ رقم: ٤٩٠٨) من طريق عبد الرحيم بن منيب عن جرير، وفي (ج: ٣ ص: ٩٠ رقم: ٤٩٠٩) من طريق علي بن المديني عن جرير بن عبد الحميد بإسناده هذا.

وأخرجه في المجتبى (ج: ٢ ص: ٩٣ رقم: ٨٢٠) عن إسحاق بن إبراهيم عن جرير بإسناده.
وهو في سننه الكبرى (ج: ١ ص: ٢٨٩ رقم: ٨٩٤).

وأخرجه في مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ١٥٨ رقم: ٧٦٢٩) عن عبيدة بن حميد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، وأخرجه من طريق النسائي في مسند الشهاب (ج: ٢ ص: ٢٣٤ رقم: ١٢٥٩).

وفي سنن أبي داود (ج: ١ ص: ٢٣٨ رقم: ٦٧٨) حدثنا محمد بن الصباح البزاز ثنا خالد وإسماعيل بن زكريا عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله: ((خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها)).

وفي مسند أبي داود الطيالسي (ج: ١ ص: ٣١٦ رقم: ٢٤٠٨) حدثنا أبو داود قال حدثنا وهيب عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم وآله قال: ((خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها)).

وفي صحيح ابن حبان (ج: ٥ ص: ٥٥٢ رقم: ٢١٧٩) أخبرنا أبو خليفة، حدثنا عبد العزيز بن محمد عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((أحسنوا إقامة الصفوف في الصلاة، وخير صفوف القوم في الصلاة أولها، وشرها آخرها، وخير صفوف النساء في الصلاة آخرها، وشرها أولها)).

ومثله في موارد الظمان (ج: ١ ص: ١١٢ رقم: ٣٨٤).

وأخرجه عن عبد العزيز عن العلاء بإسناده هذا، في صحيح ابن خزيمة (ج: ٣ ص: ٢٧ رقم: ١٥٦١) و(ج: ٣ ص: ٩٦ رقم: ١٦٩٣).

وأخرجه في سنن ابن ماجه (ج: ١ ص: ٣١٩ رقم: ١٠٠٠) عن أحمد بن عبدة عن عبد العزيز بن محمد عن العلاء وسهيل بإسناديهما.

وأخرجه في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٢ ص: ٤٨٥ رقم: ١٠٢٩٥) من طريق زهير عن العلاء عن أبيه بإسناده.

وفي سنن الدارمي (ج: ١ ص: ٣٢٥ رقم: ١٢٦٨) أخبرنا أبو عاصم عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها، وشرها أولها)).

وأخرجه عن أبي عاصم عن ابن عجلان عن أبيه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٩٧ رقم: ٤٩٤٩). وبطريق أخرى عن سفيان الثوري عن ابن عجلان، وأخرجه في السنن المأثورة (ج: ١ ص: ٢٤٣ رقم: ١٨٧) عن سفيان عن محمد بن عجلان عن أبيه أو عن سعيد المقبري عن أبي هريرة.

وأخرجه في مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٥٨ رقم: ٧٦٣٠) عن معاوية بن هشام عن سفيان عنه بإسناده هذا.

وأخرجه في المنتقى لابن الجارود (ج: ١ ص: ٨٧ رقم: ٣١٧) عن يحيى عن ابن عجلان، وقال: لعله قال: ((وشر صفوف النساء في الصلاة مقدمها وخيرها مؤخرها)). الشك من أبي محمد.

وفي مسند الحميدي (ج: ٢ ص: ٣٩ رقم: ١٠٠٠) حدثنا الحميدي قال: ثنا سفيان قال: ثنا محمد بن عجلان عن أبيه أوعن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها، وشرها أولها)).

(١٠٠١) حدثنا الحميدي قال: ثنا عبد الله بن رجاء عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله.

وأخرجه عن سفيان عن ابن عجلان في حلية الأولياء (ج: ٧ ص: ٩١)، وأخرجه عن سفيان عن ابن عجلان عن سعيد، في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٢ ص: ٢٤٧ رقم: ٧٣٥٦) وأخرجه في (ج: ٢ ص: ٤٠ رقم: ٨٤٦٧) عن ليث عن ابن عجلان.

وأخرجه عن عاصم عن ابن عجلان في مسند الشهاب (ج: ٢ ص: ٢٣٣ رقم: ١٢٥٦)، وأخرجه عن يحيى بن سعيد عن ابن عجلان في (ج: ٢ ص: ٢٣٤ رقم: ١٢٥٨).

وفي السنن الصغرى (ج: ١ ص: ٣١١ رقم: ٥٢٥) أخبرنا أبو الحسين بن بشران، أنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا عبد الملك بن محمد، نا محمد بن عبد الله الأنصاري، نا سعيد بن أبي عروبة نا قتادة عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((أتموا الصف الأول ثم الثاني فإن كان نقص كان في المؤخر))

وكان يقول: ((خير صفوف الرجال أولها وخير صفوف النساء آخرها)).

وأخرجه أيضا في سننه الكبرى (ج: ٣ ص: ١٠٢ رقم: ٤٩٧١).

وفي المعجم الكبير (ج: ٨ ص: ١٦٥ رقم: ٧٦٩٢) حدثنا أبو زيد أحمد بن يزيد الحوطي، ثنا أبو اليمان الحكم بن نافع، ثنا عفير بن معدان عن سليم بن عامر عن أبي أمامة - رضي الله عنه - أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((خير صفوف الرجال أولها، وشر صفوف الرجال آخرها، وخير صفوف النساء آخرها، وشر صفوف النساء أولها)).

وفي المعجم الأوسط (ج: ١ ص: ١٥٧ رقم: ٤٩٣) حدثنا أحمد بن زيد بن هارون المكي قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي قال: حدثنا يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي عن أبيه عن عبد الله بن نافع مولى بن عمر عن أبيه عن ابن عمر قال: قال عمر بن الخطاب قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها)).

وفي المعجم الأوسط (ج: ٣ ص: ٤٥ رقم: ٢٤٢٥) حدثنا أبو مسلم قال: حدثنا أبو عاصم قال: أخبرنا جعفر بن يحيى عن عمه عمارة بن ثوبان عن عطاء ابن أبي رباح عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها)).

وأخرجه بهذا الإسناد في المعجم الكبير (ج: ١ ص: ٢٠٣ رقم: ١١٤٩٧).

وفي مسند الحارث زوائد الهيثمي (ج: ١ ص: ٢٦٩ رقم: ١٥٠) حدثنا الخليل بن زكريا، ثنا مجالد بن سعيد ثنا عامر الشعبي عن فاطمة بنت قيس قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها، وشرها أولها)).

وأخرجه ابن عدي في الكامل (ج: ٣ ص: ٦١) عن علي بن إبراهيم بن الهيثم البلدي عن الحارث بن أبي أسامة عن الخليل بن زكريا، بإسناده هذا.

وفي معجم ابن الاعرابي (ج: ٥ ص: ٧١ رقم: ٢٠٦٣) نا أبو قلابة، نا أبو الوليد، نا أبو عوانة عن أبي بشر عن عبد الله بن شقيق عن رجاء بن أبي رجاء عن محجن الأسلمي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((خير صفوف الرجال المقدم، وشر صفوف الرجال المؤخر وخير صفوف النساء المؤخر وشر صفوف النساء المقدم، يا معشر النساء إذا سجد الرجال فاحفضوا أبصاركم لا ترين عورات الرجال من ضيق الأزر)).

[الحديث رقم: ١٧٣] الجعفریات (ص: ٣٣)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الجلوس في المسجد انتظار الصلاة بعد الصلاة عبادة ما لم يحدث، قيل: يا رسول الله وما الحدث؟ [يحدث] قال: (الاغتياب)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٣ ص: ٩٩ رقم: ٣١١٨).

وفي الكافي (ج: ٢ ص: ٣٥٦ رقم: ١) علي بن إبراهيم عن أبيه عن التوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الغيبه أسرع في دين الرجل المسلم من الأكله في جوفه)) قال: وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الجلوس في المسجد انتظار الصلاة عبادة ما لم يحدث)) قيل: يا رسول الله وما يحدث؟ قال: ((الاغتياب)).

وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ١٢ ص: ٢٨٠ رقم: ١٦٣٠٧).

وأخرج الشيخ الصدوق في الأمالي (ص: ٣٤٢ رقم: ١١) [المجلس: ٦٥] عن محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد-رض- عن محمد بن الحسن الصفار عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي قال: حدثنا الحسين بن [يزيد] عن إسماعيل بن مسلم عن الصادق جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الجلوس في المسجد لا انتظار الصلاة عبادة ما لم يحدث))، قيل يا رسول الله وما الحدث؟ قال: ((الاغتياب)).

وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٠ ص: ٣٨٤ رقم: ٦٠)، وفي وسائل الشيعة (ج: ٤ ص: ١١٦ رقم: ٤٦٦٥).

وذكر هذا الحديث في روضة الواعظين لمحمد بن الحسن القتال (ج: ٢ ص: ٤٧٠)، وفي كشف الريبة (ص: ١١) وفي تحف العقول (ص: ٤٧).

وفي موارد الضمان (ج: ١ ص: ١٢٠ رقم: ٤٢٣) أخبرنا أبو يعلى حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا زيد بن الحباب عن عياش بن عقبة أخبرني يحيى بن ميمون قاضي مصر، حدثني سهل بن سعد الساعدي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من انتظر الصلاة فهو في صلاة ما لم يحدث)).

وفي أخبار أصفهان (ج: ٣ ص: ٩ رقم: ٦٥١) حدثنا محمد بن إسحاق بن أيوب، ثنا أبو سعيد إبراهيم بن سعدان، ثنا بكر بن بكار، ثنا عبد الله بن عوف عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا تزال الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه ما لم يحدث: اللهم اغفر له اللهم ارحمه)).

وفي أخبار أصفهان (ج: ٦ ص: ١٢٧ رقم: ٤٠٢٣٨) حدثنا أحمد بن جعفر بن معبد، ثنا عبد الله بن محمد بن النعمان ثنا أحمد بن يونس، ثنا فضيل بن عياض عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الملائكة تصلي على أحدكم مادام في مصلاه ما لم يحدث، تقول: اللهم اغفر له اللهم ارحمه، وأحدكم في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه)).

وفي مسند ابن راهويه (ج: ١ ص: ٤٥٥ رقم: ٥٢٨) أخبرنا عبد الله بن الحارث حدثني الضحاك بن عثمان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((لا يزال العبد في صلاة ما دام في مصلاه لم يحسبه إلا انتظار الصلاة والملائكة معه تقول: اللهم اغفر اللهم ارحمه ما لم يحدث)).

وأخرجه من طريق المقبري عن أبي هريرة في صحيح البخاري (ج: ١ ص: ٧٦ رقم: ١٧٤).

وأخرجه في صحيح مسلم (ج: ١ ص: ٤٥٩ رقم: ٦٤٩) من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، ومن طريق السخيتاني عن ابن سيرين عن أبي هريرة، ومن طريق أبي رافع عن أبي هريرة، ومن طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، ومن طريق ابن هرمز وهمام بن منبه عن أبي هريرة.

وأخرجه في صحيح ابن خزيمة (ج: ١ ص: ١٨٧ رقم: ٣٦٠) من طريق أبي رافع عن أبي هريرة. وأخرج حديث أبي هريرة هذا في مسند أبي عوانة (ج: ٢ ص: ٢٣).

وأخرجه في سنن أبي داود (ج: ١ ص: ١٢٧ رقم: ٤٦٩)، و (٤٧٠) من طريق مالك عن أبي الزناد عن الأعرج. وأخرج بعده تحت رقم: (٤٧١) حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - قال: ((لا يزال العبد في صلاة ما كان في مصلاه ينتظر الصلاة تقول الملائكة اللهم اغفر له اللهم ارحمه حتى ينصرف أو يحدث))، فقل ما يحدث؟ قال: ((يفسو أو يضطرب)).

وأخرجه في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٢ ص: ٤١٥ رقم: ٩٣٦٣) عن عفان عن حماد بإسناده هذا وأخرجه في مسند أبي يعلى (ج: ١ ص: ٣١٥ رقم: ٦٤٣٠) عن هدبة وإبراهيم بن الحجاج عن حماد بإسناده هذا.

وأخرجه في مسند الشهاب (ج: ٢ ص: ٧٧ رقم: ٩١٦) من طريق محمد بن كثير عن حماد بإسناده هذا. ويروى في غيرها من المصادر.

وفي مسند البزار (ج: ٩ ص: ٨١ رقم: ٣٦١٣) حدثنا محمد بن مرداس قال: ثنا عبد الله بن عيسى أبو خلف قال: ثنا يونس عن محمد بن عمران بن حصين - رضي الله عنه - أن النبي قال: ((لا يزال العبد في صلاة ما انتظر الصلاة)).

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ٩٥ رقم: ١١٩٢٦) حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((لا يزال العبد في صلاة ما كان في مصلاه ينتظر الصلاة، تقول الملائكة: اللهم اغفر له اللهم ارحمه حتى ينصرف أو يحدث فقلت: ما يحدث؟ فقال: كذا قلت لأبي سعيد، فقال: يفسو أو يضطر)).

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٢ ص: ٢٦١ رقم: ٧٥٤٢) حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا يعلى، ثنا محمد بن إسحاق عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((إذا صلى أحدكم ثم جلس في مصلاه لم تزل الملائكة تقول: اللهم اغفر له اللهم ارحمه ما لم يحدث أو يقوم)).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٣٥٣ رقم: ٤٠٦٣) حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو معاوية عن داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن جابر قال: خرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذات ليلة وأصحابه ينتظرونه لصلاة العشاء الآخرة فقال: ((نام الناس وركدوا وأنتم تنتظرون الصلاة أما أنكم في صلاة ما انتظرتوها ولولا ضعف الضعيف وكبر الكبير لأخرت هذه الصلاة إلى شطر الليل)).

[الحديث رقم: ١٧٤] الجعفریات (ص: ٣٣)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي - عليه السلام - أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (نهى أن يغمض الرجل عينه وهو في الصلاة).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٥ ص: ٤١٠ رقم: ٦٢١٠).

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٢ ص: ٣١٤ رقم: ١٣٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الرِّيَّانِ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ مِسْمَعٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ - عَلَيْهِ السَّلَام - عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ - عَلَيْهِ السَّلَام - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (نَهَى أَنْ يُغْمَضَ الرَّجُلُ عَيْنَيْهِ فِي الصَّلَاةِ). وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ٧ ص: ٢٤٩ رقم: ٩٢٤٥).

وفي المعجم الكبير (ج: ١١ ص: ٣٤ رقم: ١٠٩٥٦) حدثنا أحمد بن النضر العسكري، ثنا أبو خيثمة مصعب بن سعيد، ثنا موسى بن أعين عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا قام أحدكم في الصلاة فلا يغمض عينيه)). وأخرجه في المعجم الأوسط (ج: ٢ ص: ٣٥٦ رقم: ٢٢١٨).

وأخرجه في المعجم الصغير (ج: ١ ص: ٣٧ رقم: ٢٤) عن أحمد بن المسيب بن طعمه الحلبي عن أبي خيثمة مصعب بن سعيد بإسناده هذا.

وفي الكامل في ضعفاء الرجال (ج: ٦ ص: ٣٦٤ رقم: ١٨٤٦) أخبرنا الحسن بن سفيان، ثنا أبو خيثمة مصعب بن سعيد عن موسى بن أعين عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا قام أحدكم في الصلاة فلا يغمض عينيه)).

وذكره عن ابن عدي في ميزان الذهب (ج: ٦ ص: ٤٣٦)، وفي لسان الميزان (ج: ٦ ص: ٤٣ رقم: ١٦٧) وذكره من حديث ابن عباس في المغني لابن قدامة (ج: ١ ص: ٣٧٠).

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٢ ص: ٢٧١ رقم: ٣٣٢٩) عبد الرزاق عن الثوري عن ليث عن مجاهد قال: [يكره أن يغمض الرجل عينيه في الصلاة كما يغمض اليهود].

[الحديث رقم: ١٧٥] الجعفریات (ص: ٣٣)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إياكم وشدة التثاؤب في الصلاة فإنه غرفة الشيطان)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٥ ص: ٤١٥ رقم: ٦٢٢٦).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٧٤) عن علي-صلوات الله عليه- أنه قال: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إياكم وشدة التثاؤب في الصلاة فإنها عوة الشيطان، وإن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب في الصلاة)).

وأورد عنه أوله في بحار الأنوار (ج: ٨١ ص: ٢٦٧) وفي مستدرک الوسائل (ج: ٥ ص: ٤١٦ رقم: ٦٢٢٩).

وفي مسند الإمام زيد بن علي (ع) (ص: ٩٢ رقم: ٧٨) حدثني زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي (ع) قال: (النعاس والتثاؤب في الصلاة من الشيطان فإذا تثاؤب أحدكم في صلاته فليضع يده على فيه وإذا عطس أحدكم في الصلاة فليحمد الله في نفسه).

وفي صحيح ابن خزيمة (ج: ٢ ص: ٦١) أنا أبو طاهر، نا أبو بكر، نا علي بن جعفر، نا إسماعيل - يعني بن جعفر- نا العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((التثاؤب في الصلاة من الشيطان فإذا تثاؤب أحدكم فليكظم ما استطاع)).

وأخرجه في سنن الترمذي (ج: ٢ ص: ٢٠٦ رقم: ٣٧٠) عن علي بن حجر عن إسماعيل بن جعفر عن العلاء بإسناده هذا. وقال: حديث حسن صحيح.

وأخرجه في صحيح ابن حبان (ج: ٦ ص: ١٢٣ رقم: ٢٣٥٩) من طريق زيد بن أبي أنيسة عن العلاء بإسناده هذا بلفظ: ((إن التثاؤب في الصلاة من الشيطان فإذا وجد أحدكم ذلك فليكظم)).

وأخرجه من طريق إسماعيل عن العلاء في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ٢٨٩ رقم: ٣٣٩١)

وفي صحيح مسلم (ج: ٤ ص: ٢٢٩٣ رقم: ٢٩٩٤) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر السعدي قالوا: حدثنا إسماعيل - يعنون ابن جعفر - عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة : أن رسول الله صلى الله عليه و سلم وآله، قال: **التَّائِبُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا تَتَابَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظَمْ مَا اسْتَطَاعَ.**

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٢ ص: ٢٧٠ رقم: ٣٣٢٤) عبد الرزاق عن ابن عيينة عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: **((إِذَا تَتَابَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيُضْمِ مَا اسْتَطَاعَ)).**

وفي صحيح ابن خزيمة (ج: ٢ ص: ٦١ رقم: ٩٢١) أنا أبو طاهر، نا أبو بكر نا محمد بن العلاء بن كريب نا أبو خالد عن محمد بن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **((الْعَطَاسُ مِنَ اللَّهِ وَالتَّائِبُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا تَتَابَعَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلْ: هَاهُ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ فِي جَوْفِهِ)).**

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٢ ص: ٢٧٠ رقم: ٣٣٢٢) عبد الرزاق عن الثوري عن محمد بن عجلان عن سعيد ابن أبي سعيد عن أبي هريرة قال: **[إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ الْعَطَاسَ وَيَبْغِضُ التَّائِبَ فَإِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: هَاهُ هَاهُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ يَضْحَكُ مِنْ جَوْفِهِ].**

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ١٨٩ رقم: ٧٩٩٢) حدثنا وكيع قال: ثنا أبو معشر عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: **[إِنَّ اللَّهَ يَكْرَهُ التَّائِبَ وَيَحِبُّ الْعَطَاسَ فِي الصَّلَاةِ].**

وفي صحيح ابن خزيمة (ج: ٢ ص: ٦١ رقم: ٩٢٢) [الباب ٣٥٧] أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر، ثنا الصنعاني محمد بن عبد الأعلى، نا بشر يعني بن الفضل نا عبد الرحمن وهو بن إسحاق عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **((إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ الْعَطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّائِبَ، فَإِذَا تَتَابَعَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلْ: آهَ آهَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْهُ))** أوقال: **((يَلْعَبُ بِهِ)).**

وفي سنن الترمذي (ج: ٥ ص: ٨٧ رقم: ٢٧٤٧) حدثنا الحسن بن علي الخلال حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا بن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **((إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ الْعَطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّائِبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ فَحَقَّ عَلَى كُلِّ مَنْ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَأَمَّا التَّائِبُ فَإِذَا تَتَابَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيُرِدْهُ مَا اسْتَطَاعَ، وَلَا يَقُولَنَّ: هَاهُ هَاهُ فَإِنَّمَا ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ يَضْحَكُ مِنْهُ)).**

قال الترمذي : هذا حديث صحيح وهذا أصح من حديث بن عجلان، وابن أبي ذئب أحفظ لحديث سعيد المقبري وأثبت من محمد بن عجلان.

وأخرجه من طريق ابن أبي ذئب في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ٢٨٩ رقم: ٣٣٩٠).

وفي مصباح الزجاجة (ج: ١ ص: ١١٨ رقم: ٣٥٢) حدثنا محمد، أنبأنا حفص بن غياث عن عبد الله بن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: **((إِذَا تَتَابَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ وَلَا يَعْوِي فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْهُ)).**

وفي سنن الترمذي (ج: ٥ ص: ٨٧ رقم: ٢٧٤٨) حدثنا علي بن حجر أخبرنا شريك عن أبي اليعقظان عن عدي بن ثابت عن أبيه عن جده رفعه قال: **((الْعَطَاسُ وَالنَّعَاسُ وَالتَّائِبُ فِي الصَّلَاةِ وَالْحِيْضُ**

والقيء والرعاف من الشيطان)). قال أبو عيسى: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث شريك عن أبي اليقظان.

وفي مصباح الزجاجة (ج: ١ ص: ١٨ رقم: ٣٥٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا الفضل بن دكين عن شريك عن أبي اليقظان عن عدي بن ثابت عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((البزاق والمخاط والحيض والنعاس في الصلاة من الشيطان)).

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٢ ص: ٢٧٠ رقم: ٣٣٢٥) أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن سهيل بن أبي صالح عن ابن أبي سعيد الخدري عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا تتأوب أحدكم فليضع يده على فيه فإن الشيطان يدخل مع التأوب)).

وأخرجه من طريق عبد الرزاق في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ٢٨٩ رقم: ٣٣٩٣) وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ٣٧ رقم: ١١٣٤١).

وأخرجه في مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ١٨٨ رقم: ٧٩٨١) عن وكيع عن سفيان عن سهيل بإسناده هذا بلفظ: ((إذا تتأوب أحدكم في الصلاة فليكظم ما استطاع فإن الشيطان يدخل)).

وأخرجه عن ابن أبي شيبة في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ٢٨٩ رقم: ٣٣٩٢).

وفي سنن الدارمي (ج: ١ ص: ٣٧٢ رقم: ١٣٨٢) أخبرنا نعيم بن حماد ثنا عبد العزيز - هو بن محمد - عن سهيل عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إذا تتأوب أحدكم فليسد يده فإن الشيطان يدخل فيه)).

وفي المعجم الكبير (ج: ٨ ص: ٣١ رقم: ٧٥٩٨) حدثنا أحمد بن الجعد الوشاء، ثنا محمد بن بكار، ثنا حسان بن إبراهيم عن عبد الكريم عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن أبي أمامة: "أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يكره التأوب في الصلاة".

وأخرجه بهذا الإسناد في مسند الشاميين (ج: ٢ ص: ٣٧٠ رقم: ١٥١٤).

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٢ ص: ٢٦٩ رقم: ٣٣١٩) عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أن علياً (ع) قال: (سبع من الشيطان، الرعاف والقيء وشدة العطاس والتأوب والنعاس [عند] الموعظة والغضب والنجوى).

وهو في جامع معمر بن راشد (ج: ١١ ص: ١٨٨).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ١٨٩ رقم: ٧٩٨٤) حدثنا عبيدة عن سعيد عن قتادة عن جلاس عن علي (ع) قال: (التأوب في الصلاة من الشيطان وشدة العطاس والنعاس [عند] الموعظة).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ١٨٩ رقم: ٧٩٨٥) حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي ظبيان عن ابن مسعود قال: [التأوب في الصلاة والعطاس من الشيطان فتعوذوا بالله منه].

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ١٨٩ رقم: ٧٩٩٠) حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر (ع) قال: **[التثاوب في الصلاة من الشيطان]**.

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٢ ص: ٢٧٠ رقم: ٣٣٢٣) عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن هلال بن يساف أن ابن عباس- رضي الله عنهما- كان يقول: **[إذا تثاوب أحدكم في الصلاة فليضع يده على فيه فإنه من الشيطان]**.

[الحديث رقم: ١٧٦ الجعفریات (ص: ٣٤)]

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **((إذا أعطس أحدكم وهو في الصلاة فليعطس عطاس الهر))** يقول: رويذا.

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٥ ص: ٤٣٣ رقم: ٦٢٧٧).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٧٥) رويذا عن علي - صلوات الله عليه - أنه قال: **(إذا عطس أحدكم وهو في الصلاة فليعطس كعطاس الهر رويذا)**.

وأورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٥ ص: ٤٣٣ رقم: ٦٢٧٧) وفي بحار الأنوار (ج: ٨١ ص: ٣٠٩ رقم: ٣٤).

وفي شعب الإيمان (ج: ٧ ص: ٣١ رقم: ٩٣٥٣) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى قالوا: نا أبو العباس نا إبراهيم بن منقذ، حدثني إدريس بن يحيى، حدثني عبد الله بن عياش، أخبرني ابن هرمز عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: **((إذا عطس أحدكم فليضع كفه على وجهه ويخفض صوته))**.

وقد تقدم في تخريج الحديث السابق عن أمير المؤمنين (ع): أن شدة العطاس من الشيطان.

[الحديث رقم ١٧٧ الجعفریات (ص: ٣٤)]

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **((لا تزال أمتي على شريعة من دينها حسنة جميلة ما لم يتخطوا القبلة بأقدامهم، وما لم ينصرفوا [ينصرفوا] قياما كفعل أهل الكتاب، وما لم يكن جنحة بآمين))**.

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٤ ص: ١٧٤ رقم: ٤٤١٤) وفيه: **وَمَا لَمْ تَكُنْ ضَجَّةً بِآمِينَ**.

وأورد أوله في (ج: ٣ ص: ١٩٤ رقم: ٣٣٣٧).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٦٠) رويذا عنه ع [الصادق] عن أبيه عن آبائه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: **((لا تزال أمتي بخير وعلى شريعة من دينها حسنة جميلة ما لم**

يتخطوا القبلة بأقدامهم ولم ينصرفوا قياما كفعل أهل الكتاب ولم تكن لهم ضجة بآمين)).

وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٢ ص: ٤٩).

[الحديث رقم: ١٧٨] الجعفریات (ص: ٣٤)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي - عليه السلام - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لو تعلم أمتي ما لهم فيهن لضربوا عليهن بالسهم الأذن والغدو يوم الجمعة والصف الأول)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ٣٧ رقم: ٦٣٦٥) بلفظ: ثلاث لو تعلم أمتي ما لهم فيهن لضربوا عليهن بالسهم الأذن والغدو إلى الجمعة والصف الأول.

وأورده عنه في (ج: ٦ ص: ٤٦٠ رقم: ٧٢٣٥).

وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٢٤). وأورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ٣٧ رقم: ٦٣٦٥)، وفي بحار الأنوار (ج: ٨٦ ص: ٩٧ رقم: ٤٤).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٤٤) رويها عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي - عليه السلام - وعلى الأئمة من ولده - أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ثلاث لو تعلم أمتي ما لها فيها لضربت عليها بالسهم الأذن والغدو إلى الجمعة والصف الأول)).

وأورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ٣٧ رقم: ٦٣٦٦).

وفي صحيح مسلم (ج: ١ ص: ٣٢٦ رقم: ٤٣٩) حدثنا إبراهيم بن دينار ومحمد بن حرب الواسطي قالوا: حدثنا عمرو بن الهيثم أبو قطن حدثنا شعبة عن قتادة عن خلاس عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((لو تعلمون أو يعلمون ما في الصف المقدم لكانت قرعة)) وقال ابن حرب: الصف الأول ما كانت إلا قرعة.

وأخرجه من طريق محمد بن حرب في صحيح ابن خزيمة (ج: ٣ ص: ٢٥ رقم: ١٥٥٥).

وأخرجه في المسند المستخرج على صحيح مسلم (ج: ٢ ص: ٦٠ رقم: ٩٧٦) بلفظ: ((لو يعلم الناس ما في الصف الأول لكانت قرعة)).

وأخرج خبر أبي قطن بإسناده هذا في تذكرة الحفاظ (ج: ٢ ص: ٥١٣) وفي طبقات المحدثين بأصبهان (ج: ٣ ص: ٤٨١)، وفي تاريخ بغداد (ج: ١٢ ص: ٩٩ رقم: ٦٦٥٩).

وفي تاريخ بغداد (ج: ١٤ ص: ٣٥٤) أخبرنا عثمان بن محمد بن يوسف العلاف، أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعي، حدثني إسحاق بن الحسن، حدثنا يعلى بن عباد، حدثنا همام عن قتادة عن خلاس عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((لو تعلمون ما في الصف الأول لكانت قرعة)).

أخبرنا البرقاني، أخبرنا أبو الحسن الدارقطني قال: روى شعبة عن قتادة عن خلاص عن أبي رافع عن أبي هريرة عن الهادي صلى الله عليه وآله وسلم قال: **((لو تعلمون ما في الصف الأول لكانت قرعه))**.

قال الخطيب: تفرد به [أبو] قطن عن شعبة وغير شعبة لا يستنده، وقد رواه يعلى بن عباد، وهو بغدادى ضعيف، عن همام عن قتادة عن أبي رافع، ولا يذكر خلاصا.

وفي صحيح مسلم (ج: ١ ص: ٣٢٥ رقم: ٤٣٧) حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: **((لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لا ستهموا، ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه، ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا))**.

وهو في الموطأ (ج: ١ ص: ٦٨ رقم: ١٤٩)، وفي (ج: ١ ص: ١٣١ رقم: ٢٩٣).

وأخرجه في صحيح البخاري (ج: ١ ص: ٢٢٢ رقم: ٥٩٠) عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن سمي وأخرجه في (ج: ١ ص: ٢٣٣ رقم: ٦٢٤) عن قتيبة عن مالك عن سمي، وفي (ج: ١ ص: ٢٥٣ رقم: ٦٨٨) عن أبي عاصم عن مالك عن سمي، وفي (ج: ٢ ص: ٩٥٥ رقم: ٢٥٤٣) عن إسماعيل عن مالك عن سمي، وأخرجه في صحيح ابن خزيمة (ج: ٣ ص: ٢٥ رقم: ١٥٥٤) بطريقين عن مالك عن سمي، وأخرجه في صحيح ابن حبان (ج: ٥ ص: ٥٢٧ رقم: ٢١٥٣).

وفي صحيح ابن خزيمة (ج: ٣ ص: ٢٥ رقم: ١٥٥٣) أنا أبو طاهر، نا أبو بكر، نا محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي، نا يحيى بن آدم، ثنا زهير عن أبي إسحاق عن عبد الله بن أبي بصير عن أبيه قال: قدمت المدينة فلقيت أبي بن كعب. (ح) وثنا محمد بن معمر، نا أبو بكر الحنفي، نا يونس بن أبي إسحاق عن أبيه عن عبد الله بن أبي بصير عن أبيه قال: عدنا أبي كعب فذكر الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: **((إن الصف المقدم على مثل صف الملائكة ولو تعلمون فضيلته لا بدترتموه))**.

وفي الكامل لابن عدي (ج: ٧ ص: ٢٥٥ رقم: ٢٠٤٢) ثنا عبد الصمد بن عبد الله الدمشقي، ثنا دحيم، ثنا بن أبي فديك، حدثني هارون بن هارون بن عبد الله بن الهدير التيمي عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **((ثلاث لو يعلم الناس ما فيهن ما أخذن إلا لسهما حرصا على ما فيهن من الخير والبركة))** قيل: ما هن يا نبي الله؟ **((التأمين بالصلاة، والتهجير بالجماعات والصلاة في أول الصفوف))**.

٤ - في جمع الجوامع عن ابن النجار وأبي الشيخ في الأذان: التأذين بالصلوات.

[الحديث رقم: ١٧٩] الجعفریات (ص: ٣٤)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي- عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((نَجُوا أنفسكم، اعملوا وخير أعمالكم الصلاة، ولا يحافظ على الوضوء إلا كل مؤمن)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ١ ص: ٢٨٩ رقم: ٦٣٢) بلفظ: إَعْمَلُوا خَيْرًا وَخَيْرُ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ وأورد عنه أوله في (ج: ٣ ص: ٤٤ رقم: ٢٩٧٦).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٣٣) رويها عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((نَجُوا أنفسكم اعملوا وخير أعمالكم الصلاة)).

وفي موارد الضمان (ج: ١ ص: ٦٩ رقم: ١٦٤) أخبرنا أبو يعلى، حدثنا سريج بن يونس وأبو خيثمة قالوا: حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا ابن ثوبان، حدثني حسان بن عطية أن أبا كبشة السلولي حدثه أنه سمع ثوبان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((سَدُّوا وَقَارِبُوا، وَاَعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَلَا يَحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ)).

وأخرجه من طريق الوليد بن مسلم بإسناده هذا في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٥ ص: ٢٨٢ رقم: ٢٢٣٨٦) بلفظ: سَدُّوا وَقَارِبُوا وَاعْمَلُوا وَخَيْرُوا وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا الْمُؤْمِنُ.

وأخرجه في سنن الدارمي (ج: ٢ ص: ٢٣٩ رقم: ٦٨١)، وفي صحيح ابن حبان (ج: ٥ ص: ٦٩ رقم: ١٠٤٣)، وفي المعجم الكبير (ج: ٢ ص: ١٠١ رقم: ١٤٤٤)، وفي شعب الإيمان (ج: ٣ ص: ٥ رقم: ٢٧١٥) وقال: ابن ثوبان هذا هو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، وهذا إسناد موصول، وحديث سالم بن أبي الجعد منقطع، فإنه لم يسمع من ثوبان والله أعلم.

وفي الأربعين للطوسي (ج: ١ ص: ٤ رقم: ٢) حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن ثوبان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إِسْتَقِيمُوا وَلَنْ تَحْصُوا، وَاَعْلَمُوا أَنَّ أَفْضَلَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَلَا يَحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ)).

وأخرجه من طريق الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن ثوبان في الأربعين الصغرى للبيهقي (ج: ١ ص: ٢٨ رقم: ٢١).

وأخرجه من طريق سفيان عن منصور عن سالم عن ثوبان في سنن ابن ماجه (ج: ١ ص: ١٠١ رقم: ٢٧٧).

وأخرجه في مصنف بن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٤ رقم: ٣٥) عن أبي الأحوص عن منصور عن سالم عن ثوبان بلفظ: لا يحافظ على الطهور إلا مؤمن.

وأخرجه من طريق سفيان عن منصور في المستدرک (ج: ١ ص: ٤٣٧ رقم: ٤١٣)، وفي سنن الدارمي (ج: ٢ ص: ٢٣٨ رقم: ٦٨٠) عن سفيان عن منصور والأعمش عن سالم.

وفي السنن الكبرى للبيهقي (ج: ١ ص: ٨٢ رقم: ٣٨٩) أخبرنا أبو الحسين بن بشران ، أنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ، ثنا محمد بن عبد الله ، ثنا محمد بن عبيد الطنافسي وأبو بدر شجاع بن الوليد قالاً: نا سليمان بن مهران الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((استقيموا ولن تحصوا واعلموا أن من أفضل قال أبو بدر: من خير أعمالكم الصلوة ولن يحافظ على الوضوء إلا مؤمن)).

وأخرجه في (ج: ١ ص: ٥٧ رقم: ١٩٨٨) من طريق ابن نمير عن الأعمش .

وأخرجه من طريق الأعمش عن سالم في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٥ ص: ٢٧٦ رقم: ٢٢٣٤٢)، وفي سنن الدارمي (ج: ٢ ص: ٢٣٨ رقم: ٦٨٠).

وأخرجه من طريق شعبة عن الأعمش في المستدرک على الصحيحين (ج: ١ ص: ٢٢٠ رقم: ٤٤٧)، وفي مسند الطيالسي (ج: ٣ ص: ٤٩ رقم: ١٠٧٨).

وأخرجه في المستدرک على الصحيحين (ج: ١ ص: ٢٢١ رقم: ٤٤٨) من طريق زائده عن الأعمش

وأخرجه من طريق حريز بن عثمان عن عبد الرحمن بن ميسرة عن ثوبان في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٥ ص: ٢٨٠ رقم: ٢٢٤٦٧) وفي مسند الشاميين (ج: ٢ ص: ٤٧ رقم: ١٠٧٨).

وفي المعجم الصغير للطبراني (ج: ١ ص: ١١ رقم: ٨) حدثنا أحمد بن زكريا الأيادي الأعرج، بجيلة سنة تسع وسبعين ومائتين، حدثنا يزيد بن قيس، حدثنا المعافى بن عمران الطهوي الحمصي عن إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن الحكم بن عتيبة عن سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((استقيموا ولن تحصوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن)).

وأخرجه في مسند الشاميين (ج: ٤ ص: ٣٢٠ رقم: ١٣٠٣).

وفي بغية الحارث (ج: ١ ص: ٤٨ رقم: ١٠٣) حدثنا الحسن بن قتيبة، ثنا سفيان الثوري عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((استقيموا ولن تحصوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن)).

وهو في الانتصار للإمام يحيى (ج: ٤ ص: ٢٦٨).

وفي شرح التجريد (ج: ١ ص: ٢٧٣) أخبرنا أبو العباس الحسني، أخبرنا علي بن الحسين الظاهري، حدثنا محمد بن محمد بن عبد العزيز، حدثنا عباد بن يعقوب، أخبرنا عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب - عليهم السلام - حدثني أبي عن أبيه عن جده، عن علي - عليه السلام - قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((إن خير أعمالكم الصلاة)) وأمر بلالاً أن يؤذن بحي على خير العمل .

وهو في أصول الأحكام (ج: ١ ص: ١٥٦ رقم: ٢٤٧) بلفظ: إعلموا أن خير أعمالكم .

وأخرج قوله: إن خير أعمالكم الصلاة، في عوالي اللآلي (ج: ١ ص: ١٥٤ رقم: ٨٧).

وفي كتاب التوحيد للشيخ الصدوق (ص: ٢٣٨ رقم: ١) [الباب ٣٤] حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الرحمن المروزي الحاكم المقرئ قال: حدثنا أبو عمرو محمد بن جعفر المقرئ الجرجاني قال: حدثنا أبو بكر محمد بن الحسن الموصلي ببغداد قال: حدثنا محمد بن عاصم الطريفي قال: حدثنا أبو زيد عياش بن يزيد بن الحسن بن علي الكحال مولى زيد بن علي قال: أخبرني أبي يزيد بن الحسن، قال: حدثني موسى بن جعفر عن أبيه جعفر بن محمد عن أبيه محمد بن علي عن أبيه علي بن الحسين عن أبيه الحسين بن علي بن أبي طالب- عليه السلام- قال: كنا جلوسا في المسجد إذ صعد المؤذن المنارة فقال: الله أكبر الله أكبر فبكى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب- عليه السلام- وبكى ببيكائه فلما فرغ المؤذن قال: ((أتدرون ما يقول المؤذن؟ قلنا: الله ورسوله ووصيه أعلم، فقال: (لوتعلمون ما يقول لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا فلقلوه: (الله أكبر) معان كثيرة ...

وساق الخبر إلى أن قال: في (ص: ٢٣٩) وأما قوله: حي على الصلاة، أي هلموا إلى خير أعمالكم ودعوة ربكم، وسارعوا إلى مغفرة من ربكم، وإطفاء ناركم التي أوقدتموها على ظهوركم، وفكاك رقابكم التي رهنتموها بذنوبكم، ليكفر الله عنكم سيئاتكم، ويغفر لكم ذنوبكم، ويبدل سيئاتكم حسنات، فإنه ملك كريم ذو الفضل العظيم.

وفي شعب الإيمان (ج: ٣ ص: ٣٧ رقم: ٢٨٠٣) أخبرنا أبو الحسين محمد بن علي بن حشيش المقرئ بالكوفة، حدثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم إملاء، أخبرنا أبو عمرو أحمد بن حازم بن أبي غرزة، أخبرنا عبيد الله بن موسى، أخبرنا شيبان عن ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((استقيموا، ولن تحصوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن)).

وهو في الأربعين الصغرى (ج: ١ ص: ٢٨ رقم: ٢١).

وفي سنن ابن ماجه (ج: ١ ص: ١٠٢ رقم: ٢٧٨) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبٍ بْنِ الشَّهِيدِ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((إِسْتَقِيمُوا، وَلَنْ تُحْصُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةَ، وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ)).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٤١ رقم: ٣٦) حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لن يحافظ على الوضوء إلا مؤمن)).

وفي سنن ابن ماجه (ج: ١ ص: ١٠٢ رقم: ٢٧٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ أَبِي حَفْصٍ الدَّمَشَقِيُّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ يَرْفَعُ الْحَدِيثَ قَالَ: ((إِسْتَقِيمُوا وَنِعْمًا إِنَّ اسْتَقَمْتُمْ، وَخَيْرُ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةَ، وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ)).

وأخرجه في المعجم الكبير للطبراني (ج: ٧ ص: ٣٤٢ رقم: ٨٠٤٩)، وفي شعب الإيمان (ج: ٦ ص: ٣٢١ رقم: ٢٦٨٠).

وفي المعجم الكبير (ج: ٧ ص: ٢٥ رقم: ٦٢٧٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ اللَّوْلُؤِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْوَاقِدِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ سَمِعَ إِيَّاسَ بْنَ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((اسْتَقِيمُوا وَلَنْ تُحْصُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ أَفْضَلَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةَ، وَلَنْ يُحَافِظَ عَلَى الصَّلَاةِ إِلَّا مُؤْمِنٌ)).

وفي المستدرک علی الصحیحین (ج: ١ ص: ٢٢٢ رقم: ٤٥٠) حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ الحسين بن يسار الحنطاط ببغداد، ثنا أبو بلال الأشعري، ثنا محمد بن خازم عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((استقيموا ولن تحصوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة، ولن يواظب على الوضوء إلا مؤمن)).

[الحديث رقم: ١٨٠] الجعفریات (ص: ٣٤)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا صلى ركعتين قبل صلاة الغداة اضطجع على شقه الأيمن وجعل يده اليمنى تحت خده اليمنى ثم قال: ((استمسكت بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها واستعصمت بحبل الله المتين أعوذ بالله من فورة العرب والعجم وأعوذ بالله من شر شياطين الإنس والجن توكلت على الله طلبت حاجتي من الله حسبي الله ونعم الوكيل لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٥ ص: ١٠٦ رقم: ٥٤٤٧).

وفي مسند الإمام زيد بن علي (ع) (ص: ١١٦ رقم: ١٥٧) حدثني زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي عليهم السلام أنه كان لا يصلي الركعتين اللتين قبل صلاة الفجر حتى يعترض الفجر، وكان إذا صلاهما قال: ((استمسكت بعروة الله الوثقى التي لا انفصام لها، واعتصمت بحبل الله المتين وأعوذ بالله من شر شياطين الإنس والجن، أعوذ بالله من شر فسقة العرب والعجم، حسبي الله، توكلت على الله، ألجأت ظهري إلى الله، طلبت حاجتي من الله، لا حول ولا قوة إلا بالله، اللهم اغفر لي ذنبي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت)).

وأخرجه محمد بن منصور المرادي في أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ٢١٦) قال: حدثنا أحمد بن عيسى عن حسين عن أبي خالد عن زيد عن آبائه عن علي-عليه السلام- أنه كان إذا صلى الركعتين قبل الفجر وكان لا يصليهما حتى يطلع الفجر، يتكئ على جانبه الأيمن، ثم يضع يده اليمنى تحت خده الأيمن مستقبل القبلة، ثم يقول: ((استمسكت بعروة الله الوثقى التي لا انفصام لها، واعتصمت بحبل الله المتين، أعوذ بالله من شر شياطين الإنس والجن، أعوذ بالله من شر فسقة العرب والعجم، حسبي الله، توكلت على الله، ألجأت ظهري إلى الله، طلبت حاجتي من الله، لا حول ولا قوة إلا بالله، اللهم اجعل لي نوراً في قلبي، ونوراً في قبري، ونوراً في سمعي، ونوراً في بصري، ونوراً في لساني، ونوراً في شعري، ونوراً في بشري، ونوراً في لحمي، ونوراً في دمي، ونوراً في عظامي، ونوراً في عصبي، ونوراً من بين يدي، ونوراً من خلفي، ونوراً عن يميني،

ونوراً عن شمالي، ونوراً من فوقی، ونوراً من تحتي، اللهم عظم لي نوراً ثلاثاً) .°

وأخرج الدعاء بعد ركعتي الفجر بقوله: [اللهم اجعل لي نوراً في قلبي... الخ.] من حديث ابن عباس- رضي الله عنهما- في صحيح ابن خزيمة (ج: ٢ ص: ١٦٧ رقم: ١١١٩)، وفي المعجم الكبير للطبراني (ج: ١٠ ص: ٢٨٣ رقم: ١٠٦٦٨)، وفي (ج: ١١ ص: ٤١٩ رقم: ١٢١٩٠)، وفي المعجم الأوسط (ج: ٤ ص: ٩٦ رقم: ٣٦٩٦).

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (ج: ١ ص: ٢٤٢ رقم: ٦٩٦)، والطبراني في المعجم الكبير (ج: ١٢ ص: ٣١ رقم: ١٢٣٨٠)، وفيهما: أنه كان يقول بعد صلاة الليل، وكذا في حلية الأولياء (ج: ٣ ص: ٢١٠) وقال: هذا حديث صحيح من حديث ابن عباس روي عنه من وجوه كثيرة.

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٢ ص: ١٣٦ رقم: ٢٩٨) الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُمَانَ عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ وَمُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَمَّا أَقُولُ إِذَا اضْطَجَعْتُ عَلَى يَمِينِي بَعْدَ رَكْعَتِي الْفَجْرِ؟ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-: [اقْرَأِ الْخَمْسَ آيَاتِ الَّتِي فِي آخِرِ آلِ عِمْرَانَ إِلَى إِنَّكَ لَا تُخْلَفُ الْمِيعَادَ وَقُلْ: اسْتَمْسَكْتُ بِعُرْوَةِ اللَّهِ الْوُثْقَى الَّتِي لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاعْتَصِمْتُ بِحَبْلِ اللَّهِ الْمَتِينِ وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ فَسَقَةِ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ أَمَنْتُ بِاللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ أَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَى اللَّهِ فَوَضَّعْتُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ اللَّهُمَّ مَنْ أَصْبَحَتْ حَاجَتُهُ إِلَى مَخْلُوقٍ فَإِنْ حَاجَتِي وَرَغِبَتِي إِلَيْكَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الصَّبَاحُ الْحَمْدُ لِفَالِقِ الْإِصْبَاحِ ثَلَاثًا].

وفي صحيح البخاري (ج: ٥ ص: ٢٣٢٥ رقم: ٥٩٥١) حدثنا عبد الله بن محمد ، حدثنا هشام بن يوسف أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة: " كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة فإذا طلع الفجر صلى ركعتين خفيفتين ثم اضطجع على شقه الأيمن حتى يجيء المؤذن فيؤذنه".

وفي سنن الترمذي (ج: ٢ ص: ٣٠٣ رقم: ٤٤٠) حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري ، حدثنا ينعقد بن عيسى ، حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة ، عن عائشة: " أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة ، يوتر منها بواحدة ، فإذا فرغ منها اضطجع على شقه الأيمن".

(٤٤١) حدثنا قتيبة عن مالك عن ابن شهاب نحوه قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

[الحديث رقم: ١٨١] الجعفریات (ص: ٣٤)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لِيَتَطَيَّبَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَوْ مِنْ قَارُورَةٍ أَمْرَأَتِهِ)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ٤٨ رقم: ٦٤٠٦).

وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٤٦) بلفظ: لِيَتَطَيَّبَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَوْ كَانَ مِنْ قَارُورَةٍ أَمْرَأَتِهِ.

وفي الكافي (ج: ٦ ص: ١١٥ رقم: ١٣) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ -عليه السلام- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((لِيَتَطَيَّبَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَوْ مِنْ قَارُورَةٍ أَمْرَأَتِهِ)).

وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ٧ ص: ٣٦٥ رقم: ٩٥٩٣).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٨١) عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((لِيَتَطَيَّبَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَوْ مِنْ قَارُورَةٍ أَمْرَأَتِهِ)).

وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٦ ص: ٣٦٥).

وفي الشفاء للأمير الحسين (ج: ١ ص: ٣٩٧) روى جعفر بن محمد عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((لِيَتَطَيَّبَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَوْ مِنْ قَارُورَةٍ أَمْرَأَتِهِ)).

وأخرج موسى بن إبراهيم المروزي^٦ في مسند الإمام موسى بن جعفر-عليه السلام- (ص: ٢٦ رقم: ٦) بإسناده عن أبيه عن أمير المؤمنين-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ثَلَاثٌ يَجِبْنَ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ الْغَسْلُ وَالسَّوَاكُ وَالطَّيْبُ)).

وفي كتاب الفوائد المنتقاه (ج: ١ ص: ٦٠) أخبرنا محمد بن عبد الله بن المطلب الشيباني حدثنا أبو عبد الله جعفر بن محمد العلوي حدثنا أبو نصر أحمد بن عبد المنعم حدثنا عمرو بن شمر عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((غَسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ وَمَسُّ الطَّيْبِ مَعَهُ حَسَنٌ))، ولقد كنا نشم من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأله أطيّب الطيب من غير أن يكون صنع له.

^٦ موسى بن إبراهيم المروزي له كتاب مسند الإمام موسى بن جعفر (ع) يرويه عنه محمد بن خلف المروزي، طبعته مؤسسة الوفاء بتحقيق حسن مهدي الشيرازي، وطبعته دارالأضواء بتقديم وتعليق محمد حسين الحسيني الجلاي، وعدد أحاديثه (٥٩) حديثاً، والأظهر أن حجم المسند أكبر من ذلك فقد أخرج المرشد بالله (ع) في الأمالي الخميسية بإسناده عن محمد بن زكرياء المروزي عن موسى بن إبراهيم المروزي عن الإمام موسى بن جعفر بإسناده (ع)، (٣٦) حديثاً ليس فيها شيء من المطبوع.

وفي صحيح مسلم (ج: ٢ ص: ٨١٠ رقم: ٨٤٦) حدثنا عمرو بن سواد العامري، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرنا عمرو بن الحارث أن سعيد بن أبي هلال وبكير بن الأشج حدثاه عن أبي بكر بن المنكر عن عمرو بن سليم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((غسل يوم الجمعة على كل محتلم وسواك ويمس من الطيب ما قدر عليه)).

قال مسلم: إلا أن بكيرا لم يذكر عبد الرحمن، وقال في الطيب: ولومن طيب المرأة.

وأخرجه في المسند المستخرج على صحيح مسلم (ج: ٢ ص: ٤٣٧ رقم: ١٩٠٦)، وأخرجه أبو داود في سننه (ج: ١ ص: ٩٥ رقم: ٣٤٤)، والنسائي في سننه الكبرى (ج: ١ ص: ١٩٠ رقم: ١٦٦٧)، وفي المجتبى (ج: ٣ ص: ٩٢ رقم: ١٣٧٥) كما في مسلم، وأخرجه في صحيح ابن حبان (ج: ٤ ص: ٣٤ رقم: ١٢٣٣).

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ٣٠ رقم: ١١٢٦٨) حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا إسحاق قال: أنا ابن لهيعة عن بكير عن أبي بكر بن المنكر عن عمر بن سليم الزرقى عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الغسل يوم الجمعة على كل محتلم والسواك، وإنما يمس من الطيب ما يقدر عليه ولومن طيب أهله)).

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (ج: ٣ ص: ٣٢١ رقم: ٣٢٨٧) عن ابن لهيعة بإسناده هذا بلفظ: ((الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم، وأن يمس من الطيب ولو من طيب أهله)).

وفي المستدرک على الصحيحين (ج: ١ ص: ٢٨ رقم: ١٠٧٤) أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا يحيى بن سعيد، ثنا بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن عبد الله بن وديعة عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((من اغتسل يوم الجمعة فأحسن الغسل، وتطهر فأحسن الطهور، ولبس من خير ثيابه، ومس مما كتب الله له من طيب أودهن أهله، ولم يفرق بين اثنين، إلا غفر الله له إلى الجمعة الأخرى)).

وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

وفي صحيح البخاري (ج: ١ ص: ٣٠١ رقم: ٨٤٣) حدثنا آدم قال: حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري قال: أخبرني أبي عن ابن وديعة عن سلمان الفارسي قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهر ويدهن من دهنه أو يمس من طيب بيته ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين ثم يصلي ما كتب له ثم ينصت إذا تكلم الإمام إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى)).

وفي سنن الترمذي (ج: ٢ ص: ٤٠٧ رقم: ٥٢٨) حدثنا علي بن الحسن الكوفي، حدثنا أبو يحيى إسماعيل بن إبراهيم التيمي عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((حق على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة، ولیمس أحدهم من طيب أهله، فإن لم يجد فالماء له طيب)).

وفي صحيح ابن خزيمة (ج: ٣ ص: ٥٦ رقم: ١٨١٠) أنا أبو طاهر نا أبو بكر، نا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب، أخبرني أسامة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((من اغتسل يوم الجمعة ثم مس من طيب امرأته إن كان لها ولبس من صالح ثيابه ثم لم يتخطى رقاب الناس ولم يلبس [عند] الموعظة كانت كفارة لما بينهما، ومن لغا أو تخطى كانت له ظهرا)).

وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٢٣١ رقم: ٥٦٧٩).

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٢٣١ رقم: ٥٦٨٠) أخبرنا أبو بكر بن فورك، أنبأ عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم التيمي القرشي عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((من اغتسل يوم الجمعة واستاك ولبس أحسن ثيابه وتطيب من طيب أهله ثم أتى المسجد فلم يتخط رقاب الناس وصلى فإذا خرج الإمام أنصت كان له كفارة ما بينها وبين الجمعة الأخرى)).

[الحديث رقم: ١٨٢] الجعفریات (ص: ٣٤)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من أراد شيئا من قيام الليل فغلبت [فغلبته] عينه حتى يصبح كان يومه [نومه] صدقة من الله عز وجل وتم الله عز وجل له أجر قيام تلك الليلة)).

[مصادر الحديث]

أخرج الأمير الحسين (ع) في الشفاء (ج: ١ ص: ١٩٠) عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم من الليل يصلي فغلبته عينه حتى يصبح كتب الله له ما نوى وكان نومه عليه صدقة من ربه عز وجل)).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ٢١٣) عن علي-عليه السلام- أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((من أراد شيئا من قيام الليل فغلبته عيناه حتى يصبح كان نومه صدقة من الله عز وجل ويتم الله له قيام ليلته)).

وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٠ ص: ١٣٤).

وفي صحيح ابن خزيمة (ج: ٢ ص: ١٩٥ رقم: ١١٧٢) ثنا موسى بن عبد الرحمن المسروقي، ثنا حسين- يعني بن علي الجعفي- عن زائدة عن سليمان بن حبيب بن أبي ثابت عن عبدة بن أبي لبابة عن سويد بن غفلة عن أبي الدرداء يبلغ به النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم يصلي بالليل فغلبته عينه حتى يصبح كتب له ما نوى، وكان نومه صدقة عليه من ربه)).

وأخرجه الحاكم في المستدرک (ج: ١ ص: ٤٥٥ رقم: ١١٧٠) عن يحيى بن منصور القاضي عن أبي بكر محمد بن رجاء بن السندي عن أبي كريب وموسى بن عبد الرحمن المسروقي عن الحسين بن علي الجعفي، بإسناده هذا. وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، والذي عندي أنهما عللاه بتوقيف روي عن زائدة.

ثم ذكر الرواية الموقوفة تحت رقم: (١١٧١) وقال: وهذا مما لا يوهن، فإن الحسين بن علي الجعفي أقدم وأحفظ وأعرف بحديث زائدة من غيره، والله أعلم.

وأخرجه عنه البيهقي في سننه الكبرى (ج: ٣ ص: ١٥ رقم: ٤٥٠٠).

وأخرجه في سنن النسائي المجتبى (ج: ٣ ص: ٢٥٨ رقم: ١٧٨٧) عن هارون بن عبد الله عن حسين بن علي عن زائدة بإسناده هذا، وكذا في سنن ابن ماجه (ج: ١ ص: ٢٦ رقم: ١٣٤٤).

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى (ج: ٣ ص: ١٥ رقم: ٤٥٠١) عن أبي عبد الله الحافظ بإسناده عن معاوية بن عمر عن زائدة عن أبي الدرداء من قوله.

وفي صحيح ابن خزيمة (ج: ٢ ص: ١٩٥ رقم: ١١٧٣) حدثنا يوسف بن موسى، نا جرير عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عبدة بن أبي لبابة عن زر بن حبيش عن أبي الدرداء قال: [من حدث نفسه بساعة من الليل يصلّيها فغلبته عينه فنام كان نومه صدقة عليه وكتب له مثل ما أراد أن يصلّي].

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٢ ص: ٥٠٠ رقم: ٤٢٢٤) عبد الرزاق عن الثوري عن عبدة بن أبي لبابة عن سويد ابن غفلة عن أبي الدرداء أو أبي ذر قال: [ما من رجل يريد أن يقوم ساعة من الليل فيغلبه عيناه عنها إلا كتب الله له أجرها، وكان نومه صدقة تصدق بها الله عليه].

وفي صحيح ابن خزيمة (ج: ٢ ص: ١٩٥ رقم: ١١٧٤) ثنا سلم بن جنادة، ثنا وكيع عن سفيان عن عبدة بن أبي لبابة عن زر بن حبيش أو عن سويد بن غفلة - شك عبدة - عن أبي الدرداء أو عن أبي ذر قال: [ما من رجل تكون له ساعة من الليل يقومها فينام عنها إلا كتب الله له أجر صلاته، وكان نومه صدقة تصدق بها عليه].

قال ابن خزيمة: وعبدة - رحمه الله - قد بين العلة التي شك في هذا الإسناد أسمع من زر أو من سويد، فذكر أنهما كانا اجتماعاً في موضع فحدث أحدهما بهذا الحديث، فشك من المحدث منهما ومن المحدث منهما ومن المحدث عنه .

(١١٧٥) ثنا بهذا عبد الجبار بن العلاء، ثنا سفيان قال: حفظته من عبدة بن أبي لبابة قال: ذهبت مع زر بن حبيش إلى سويد بن غفلة نعوذ فحدث سويد أو حدث زر وأكبر ظني أنه سويد عن أبي الدرداء أو عن أبي ذر وأكبر ظني أنه عن أبي الدرداء أنه قال: ليس عبد يريد صلاة، وقال مرة: من الليل ثم ينسى فينام إلا كان نومه صدقة عليه من الله، وكتب له ما نوى.

وفي صحيح ابن حبان (ج: ٦ ص: ٣٢٣ رقم: ٢٥٨٨) أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر بحران، حدثنا أبو إسحاق محمد بن سعيد الأنصاري، حدثنا مسكين بن بكير، حدثنا شعبة عن عتبة بن أبي لبابة عن سويد بن غفلة أنه عاد زرين حبش في مرضه فقال: قال أبو ذر أو أبو الدرداء - شك شعبة - قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ما من عبد يحدث نفسه بقيام ساعة من الليل فينام عنها إلا كان نومه صدقة تصدق الله بها عليه وكتب له أجر ما نوى)).

وهو في موارد الظمان (ج: ١ ص: ١٦٧ رقم: ٦٤٠).

وفي السنن الكبرى (ج: ١ ص: ٤٥٦ رقم: ١٤٦٠) أخبرنا سويد بن نصر قال: أنا عبد الله عن سفيان الثوري عن عتبة قال: سمعت سويد بن غفلة، وأخبرنا سويد قال: أنا عبد الله عن ابن عيينة عن ابن أبي لبابة عن سويد بن غفلة عن أبي ذر أو عن أبي الدرداء، موقوفاً.

وفي سنن النسائي المجتبى (ج: ٣ ص: ٢٥٨ رقم: ١٧٨٨) أخبرنا سويد بن نصر قال: حدثنا عبد الله عن سفيان الثوري عن عتبة قال: سمعت سويد بن غفلة عن أبي ذر وأبي الدرداء، موقوفاً.

وفي الزهد لابن المبارك (ج: ١ ص: ٣٩٩ رقم: ١٢٣٩) أخبركم أبو عمر بن حيوية قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا سفيان الثوري قال: سمعت عتبة بن أبي لبابة يقول سمعت سويد بن غفلة يحدث عن أبي ذر أو عن أبي الدرداء قال: "ما من رجل يريد أن يقوم ساعة من الليل فتغلبه عينه إلا كتب الله له أجرها وكان نومه صدقة تصدق الله بها عليه".

(١٢٤٠) أخبركم أبو عمر بن حيوية قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي لبابة عن سويد بن غفلة عن أبي ذر أو عن أبي الدرداء قال: "ما من رجل يريد صلاة بالليل فينام إلا كان نومه عليه صدقة من الله عز وجل وإلا كتب له ما نوى".

(١٢٤١) أخبركم أبو عمر بن حيوية قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا الحسين قال: أخبرنا سفيان بن عيينة عن عتبة بن أبي لبابة بإسناده نحوه.

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ٢٥٧) حدثنا عباد عن ابن أبي يحيى المدني عن محمد بن المنكدر وصفوان بن سليم عن سعيد بن جبيرة عن عائشة قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم: ((من كانت له صلاة بليل فغلبه الله عليها بنوم، كتب الله له مثل أجر صلاته، وكان نومه صدقة تصدق الله بها عليه)).

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ١٥٩٩ رقم: ٤٤٩٩) أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أنبا أحمد بن عبيد، ثنا إسماعيل القاضي، ثنا عبد الله عن مالك (ح) وأخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل، أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي، ثنا محمد بن إبراهيم العبدى، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، ثنا مالك بن أنس عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن جبيرة عن رجل عنده رضى أنه أخبره أن عائشة أم المؤمنين أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((ما من امرء تكون له صلاة بليل فيغلبه عليها نوم إلا كتب الله له أجر صلاته وكان نومه صدقة عليه)).

وفي السنن الكبرى (ج: ١ ص: ٤٥٦ رقم: ١٤٥٧) أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن جبیر عن رجل عنده رضى أخبره أن عائشة أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((ما من امرئ تكون له صلاة يغلبه عليها نوم إلا كتب له أجر صلاته وكان نومه صدقة عليه)).

وهو في المجتبى (ج: ٣ ص: ٢٥٧ رقم: ١٧٨٤).

وفي السنن الكبرى (ج: ١ ص: ٤٥٦ رقم: ١٤٥٨) أخبرنا أبو داود، نا محمد بن سليمان بن أبي داود - وكان يقال له بومة ليس به بأس وأبوه ليس بثقة ولا مأمون - قال: نا أبو جعفر الرازي عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن جبیر عن الأسود بن يزيد عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من فاتته صلاة صلاها من الليل فنام عنها كان ذلك صدقة تصدق الله عليه وكتب له أجر صلاته)).

وهو في المجتبى (ج: ٣ ص: ٢٥٨ رقم: ١٧٨٥) بلفظ: من كانت له صلاة صلاها من الليل فنام عنها، كان ذلك صدقة تصدق الله عز وجل عليه، وكتب له أجر صلاته.

وأخرج نحوه تحت رقم: (١٧٨٦) عن أحمد بن نصر عن يحيى بن أبي بكير عن أبي جعفر الرازي عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن جبیر عن عائشة، مرفوعا.

وفي مسند أبي داود الطيالسي (ج: ١ ص: ٢١٤ رقم: ١٥٢٧) حدثنا أبو داود قال: حدثنا ورقاء عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن جبیر عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((من كانت له صلاة فغلبه عليها نوم أو نام عنها، كتب الله عز وجل له أجر صلاته، وكان نومه صدقة من الله تصدق بها عليه)).

وفي الزهد لابن المبارك (ج: ١ ص: ٤٣٩ رقم: ١٢٣٧) أخبركم أبو عمر بن حيوية قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا مالك بن أنس قال: حدثني محمد بن المنكدر أن سعيد بن جبیر أخبره أن رجلا أخبره قال: والرجل رضا عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((ما من امرئ يكون له صلاة من الليل ويغلبه عليه نوم إلا كتب له أجر صلاته و كان نومه عليه صدقة)).

(١٢٣٨) أخبركم أبو عمر بن حيوية قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا سليمان بن صيفي الحراني قال: حدثنا محمد بن سليمان الحراني قال: حدثنا أبو جعفر الرازي عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن جبیر عن الأسود بن يزيد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نحوه، وهذا هو الرضا.

وفي حلية الأولياء (ج: ٨ ص: ٣٢٦) حدثنا أبي، ثنا عبدان بن أحمد، ثنا عمرو بن سودة، ثنا عبدالله بن وهب، ثنا يونس بن يزيد عن الزهري عن عبدالله بن عتبة والسائب بن يزيد عن عبد الرحمن بن عبيد القاري قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من نام عن حربه، وقد كان يريد أن يقوم به، فإن نومه صدقة قد تصدق الله بها عليه وله أجر حربه)). لا أعلم رواه عن ابن شهاب مرفوعا إلا يونس.

[الحديث رقم: ١٨٣] الجعفریات (ص: ٣٥)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من أراد شينا من قيام الليل فأخذه مضجعه فليقل اللهم لا تؤمني مكرك ولا تنسني ذكرك ولا تجعلني من الغافلين أقوم إن شاء الله ساعة كذا وكذا وكل الله عز وجل به ملكا ينبهه تلك الساعة)).

[مصادر الحديث]

أخرج الكليني في الكافي (ج: ٢ ص: ٤٠٤ رقم: ١٨) عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله-عليه السلام- قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((من أراد شينا من قيام الليل وأخذ مضجعه فليقل: بسم الله اللهم لا تؤمني مكرك، ولا تنسني ذكرك، ولا تجعلني من الغافلين أقوم ساعة كذا، وكذا إلا وكل الله عز وجل به ملكا ينبهه تلك الساعة)).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ٢١٣) عن علي-عليه السلام- أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((من أراد شينا من قيام الليل فأخذ مضجعه فليقل اللهم لا تؤمني مكرك ولا تنسني ذكرك ولا تجعلني من الغافلين أقوم إن شاء الله تعالى ساعة كذا وكذا فإن الله عز وجل يوكل به ملكا ينبهه تلك الساعة)).

وفي مكارم الأخلاق (ص: ٢٩١) عن الصادق (ع) قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((من أراد شينا من قيام الليل وأخذ مضجعه فليقل: اللهم لا تؤمني مكرك ولا تنسني ذكرك ولا تجعلني من الغافلين أقوم ساعة كذا وكذا فإنه يوكل الله عز وجل به ملكا ينبهه تلك الساعة)).

وفي فلاح السائل (ص: ٢٨٧): حدث محمد بن علي بن شاذان قال: حدثني أحمد بن محمد بن يحيى عن سعد بن عبد الله عن عبد الله بن محمد بن عيسى قال: حدثني الحسن بن علي الأرجاني عن حماد بن عيسى عن أبي الحسن عن ذكره عن أبي الحسن الأول-عليه السلام- قال: [من أحب أن ينتبه بالليل فليقل عند النوم اللهم لا تنسني ذكرك ولا تؤمني مكرك ولا تجعلني من الغافلين وأنبهي لأحب الساعات إليك أدعوك فيها فتستجيب لي وأسألك فتعطيني وأستغفرك فتغفر لي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت يا أرحم الراحمين، قال: ثم يبعث الله تعالى إليه ملكين ينبهانه فإن انتبه و إلا أمر أن يستغفرا له فإن مات في تلك الليلة مات شهيدا وإن انتبه لم يسأل الله تعالى شينا في ذلك الوقت إلا أعطاه]

ثم قال: ومن الروايات للانتباه لقيام الليل ما حدث أبو الفضل محمد بن عبد الله قال: أخبرنا محمد بن محمد بن الأشعث... وذكر رواية الجعفریات.

ثم قال: ومن الروايات للانتباه للصلاة، حدث أبو محمد هارون بن موسى قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد قال: حدثنا محمد بن الفضل بن قيس بن رمانة الأشعري قال: حدثنا صفوان بن يحيى قال: سمعت أبا الحسن موسى بن جعفر-عليه السلام- يقول: [من أراد أن يقوم من ليله للصلاة فلا يذهب به النوم فليقل حين يأوي إلى فراشه: اللهم لا تؤمني مكرك ولا تنسني ذكرك ولا تول عني وجهك ولا تهتك عني سترك ولا تأخذني علي تمردي ولا تجعلني من الغافلين وأيقظني من رقتي وسهل لي القيام في هذه الليلة في أحب الأوقات إليك وارزقني فيها الصلاة والشكر والدعاء حتى أسألك فتعطيني وأدعوك فتستجيب لي وأستغفرك فتغفر لي إنك أنت الغفور الرحيم].

وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٧٣ ص: ٢١٦).

وفي مصباح المتجهّد (ص: ١٢٣): من أراد الانتباه لصلاة الليل وخاف النوم فليقل عند منامه: **قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ** ثم يقول: **اللهم لا تنسني ذكرك، ولا تؤمني مكرك، ولا تجعلني من الغافلين، وأنبهي لأحب الساعات إليك أدعوك فيها فتستجيب لي، وأسألك فتعطيني، وأستغفرك فتغفر لي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت يا أرحم الراحمين.**

وفي رواية صفوان بن يحيى عن أبي الحسن موسى بن جعفر -عليه السلام- **[اللهم لا تؤمني مكرك ولا تنسني ذكرك ولا تول عني وجهك ولا تهتك عني سترك ولا تأخذني على تمردي ولا تجعلني من الغافلين وأيقظني من رقدي و سهل لي القيام في هذه الليلة في أحب الأوقات إليك وارزقني فيها الصلاة والشكر والدعاء حتى أسألك فتعطيني وأدعوك فتستجيب لي وأستغفرك فتغفر لي إنك أنت الغفور الرحيم].**

[الحديث رقم: ١٨٤] الجعفریات (ص: ٣٥)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي -عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **((صلاة ركعتين خفيفتين في يقين خير من قيام ليلة)).**

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٤ ص: ١١٠ رقم: ٤٢٥٩)، وفي (ج: ٣ ص: ٨٧ رقم: ٣٠٨٤).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٣٦) عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: **((صلاة ركعتين خفيفتين في تمكن خير من قيام ليلة)).**

وفي ثواب الأعمال (ص: ٤٤) [ثواب من صلى ركعتين خفيفتين في تفكر] أبي - ره- قال: حدثني سعد بن عبد الله عن أحمد بن أبي عبد الله^٧ عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن أبيه عن آبائه -عليهم السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **((ركعتان خفيفتان في التفكر خير من قيام ليلة)).**

وأخرج الشيخ الطوسي في الأمالي (ص: ٥٣٣ رقم: ١١٦٢) أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: **((يا أبا ذر ركعتان مقتصرتان في تفكر خير من قيام ليلة والقلب ساه)).**

أخرجه ضمن حديث طويل بهذا الإسناد: أخبرنا جماعة عن أبي المفضل، قال: حدثنا رجاء بن يحيى بن الحسين العبرتائي الكاتب سنة أربع عشرة وثلاث مائة وفيها مات، قال: حدثنا محمد بن الحسن بن شمون، قال: حدثني عبد الله بن عبد الرحمن الأصم، عن الفضيل بن يسار، عن وهب بن عبد الله بن أبي دبي الهنائي، قال: حدثني أبو حرب بن أبي الأسود الدؤلي، عن أبيه أبي الأسود، قال: قدمت الربذة فدخلت على أبي ذر، جندب بن جنادة، فحدثني. فذكر الحديث بطوله، وفيه ما تقدم.

^٧ ينظر في روايته عنه بلا واسطة وقد روى عنه بواسطة أبيه في حديث إن في الجنة لشجرة، في أمالي الصدوق.

وفي كتاب العظمة (ج: ١ ص: ٣٠١ رقم: ٤٤) حدثنا الحسن بن هارون بن سليمان ، حدثنا أحمد الدورقي ، حدثنا محمد بن كثير عن أبي إسحاق عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس - رضي الله عنهما- قال: [ركعتان مقتصدتان فيهما تفكر خير من قيام ليلة والقلب ساه].

وفي الزهد لابن المبارك (ج: ١ ص: ٩٧ رقم: ٢٨٨) أخبركم أبو عمر بن حيويه وأبو بكر الوراق قالاً: أخبرنا يحيى قال: حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك عن رجل عن عكرمة عن ابن عباس- رضي الله عنهما- قال: [ركعتان مقتصدتان في تفكر خير من قيام ليلة والقلب ساه].

ومثله في (ج: ١ ص: ٤٠٣ رقم: ١١٤٧).

[الحديث رقم ١٨٥ الجعفریات (ص: ٣٥)]

أخبرنا محمد، حدثني موسى، قال: حدثنا أبي. عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن الملائكة لتحف بالذين يصلون بين المغرب والعشاء الآخرة)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٣ ص: ٦٢ رقم: ٣٠٢٧).

وفي كنز العمال (ج: ٨ ص: ٥٤ رقم: ٢١٨٣٩) [ابن عساكر] عن ابن عباس قال: [الملائكة لتحف بالذين يصلون بين المغرب والعشاء وهي صلاة الاوابين].

وذكر رواية ابن عباس في تفسير البغوي (ج: ١ ص: ٨٨).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ١٤ رقم: ٥٩٢٢) حدثنا وكيع قال نا موسى بن عبيدة عن أخيه عبد الله بن عبيدة عن عبد الله بن عمر قال: "صلاة الأوابين ما بين أن يلتفت أهل المغرب إلى أن يثوب إلى العشاء".

وأخرجه في الزهد لابن المبارك (ج: ١ ص: ١٤ رقم: ٢٨٨) عن موسى بن عبيدة عن أخيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص .

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ١٤ رقم: ٥٩٢١) حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن ليث عن عبد الرحمن بن الأسود عن عمه قال ما ساعة أتيت عبد الله بن مسعود فيها إلا وجدته يصلي ما بين المغرب والعشاء وكان يقول: "هي ساعة غفلة".

وأخرج الطبراني في المعجم الكبير (ج: ٨ ص: ٢٤ رقم: ٩٣٣٨) حدثني علي بن عبد العزيز، حدثنا حجاج بن المنهال، حدثنا أبو عوانة، عن ليث، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن عبد الرحمن بن يزيد قال: "ساعة ما أتيت فيها إلا وجدته قائماً يصلي ما بين المغرب والعشاء"، يعني عبد الله بن مسعود.

(٩٣٣٩) حدثنا محمد بن النضر الأزدي، حدثنا معاوية، حدثنا زائدة، عن ليث، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال: ساعة ما أتيت عبد الله بن مسعود، فيها إلا وجدته فيها يصلي ما بين المغرب والعشاء، فسألت عبد الله فقلت: ساعة ما أتيت فيها قط إلا وجدتك تصلي، فقال: "إنها ساعة غفلة".

(٩٣٤٠) حدثنا إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق، عن الثوري، عن جابر، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه الأسود بن يزيد، قال: قال عبد الله: "نعم ساعة الغفلة" يعني الصلاة ما بين المغرب والعشاء.

وأخرجه في الزهد لابن المبارك (ج: ١ ص: ١١٠ رقم: ١٠٠٠) قال: أخبركم أبو عمر بن حيوية قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله ابن المبارك قال: أخبرنا سفيان عن جابر عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال: ما أتيت عبد الله بن مسعود في تلك الساعة إلا وجدته يصلي، فقلت له: في ذلك فقال: "نعم ساعة الغفلة" يعني ما بين المغرب والعشاء.

وفي سنن البيهقي (ج: ٣ ص: ١٩ رقم: ٤٥٢٧) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا الأشيب ثنا بن لهيعة قال: وقال أبو عقيل زهرة بن معبد سمعت بن المنكدر وأبا حازم يقولان: "تتجافي جنوبهم عن المضاجع هي ما بين المغرب وصلاة الأوابين". صلاة الأوابين.

وفي حلية الأولياء (ج: ٥ ص: ٢٠٠) حدثنا أبي ثنا محمد بن خشنام بن سعيد ثنا عمرو بن علي ثنا عمر بن أبي خليفة قال: سمعت عطاء الخراساني وصلى معنا المغرب فأخذ بيدي حين انصرفنا فقال: "تري هذه الساعة ما بين المغرب والعشاء فإنها ساعة الغفلة وهي صلاة الأوابين، ومن جمع القرآن فقرأه من أوله إلى آخره في الصلاة كان في رياض الجنة".

وفي تاريخ جرجان (ج: ١ ص: ٧٤ رقم: ٢١) سمعت أبا بكر الإسماعيلي يقول أحمد بن محمد بن عبد الكريم الوزان صدوق أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ حدثنا أبو محمد أحمد بن محمد بن عبد الكريم الوزان بجرجان حدثنا محمد بن حميد الرازي حدثنا يحيى بن ضريس عن النضر بن حميد عن سعد يعني الأسكيف عن السقي عن بن عمر قال قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم وآله: ((من عقب ما بين المغرب والعشاء بنى له في الجنة قصران من مسيرة مائة عام فيهما من الشجر ما لونها أهل المشرق وأهل المغرب لأوحلهم فاكهة وهي صلاة الأوابين وهي غفلة الغافلين وإن من الدعاء المستجاب الذي لا يرد الدعاء بين المغرب والعشاء)).

وفي الكامل لابن عدي (ج: ٢ ص: ٢٠ رقم: ٢٥٧) ثنا أحمد بن حفص ثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن خباب عن بشير يعني بن زاذان عن عمر بن صبيح عن نافع عن بن عمر قال النبي صلى الله عليه وسلم وآله: ((من صلى المغرب في جماعة ثم عقب بعشاء الآخرة فهي صلاة الأوابين وهي صلاة الغفلة وأعطى في الآخرة قصرين من جوهر لا وصل فيها ولا فصل بينهما مسيرة عام للراكب المسرع)).

وجاء في التنفل بين المغرب والعشاء من الأخبار: ما أخرجه محمد بن منصور المرادي- رحمه الله في أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ٢٥٨) عن حسين بن نصر عن خالد عن حصين عن جعفر عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((تَبَتَّلُوا فِي سَاعَةِ الْغَفْلَةِ وَلَوْ بَرَكَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ فَإِنَّهُمَا يورثان دار الكرامة)) قيل: يا رسول الله، وما ساعة الغفلة؟ قال: ((بين المغرب والعشاء)). وأخرجه من طريقه الإمام أبو طالب (ع) في تيسير المطالب (ص: ٣٠٩ رقم: ٢٩٨).

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٢ ص: ٢٤٣ رقم: ٩٦٣) محمد بن أحمد بن يحيى عن وهب أو عن السكوني عن جعفر عن أبيه عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: "تَنَفَّلُوا فِي سَاعَةِ الْغَفْلَةِ وَلَوْ بَرَكَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ فَإِنَّهُمَا يورثان دار الكرامة" قيل يا رسول الله وما ساعة الغفلة؟ قال: "ما بين المغرب والعشاء".

[الحديث رقم: ١٨٦] الجعفریات (ص: ٣٥)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي- عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من تنفل ما بين الجمعة إلى الجمعة خمسمائة ركعة فله عند الله ما شاء إلا أن يشاء محرماً)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ١٠٩ رقم: ٦٥٦١).

وفي الكافي (ج: ٣ ص: ٤٨٨ رقم: ٧) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ -عليه السلام- قَالَ: [مَنْ تَنَفَّلَ مَا بَيْنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ خَمْسَمِائَةَ رَكْعَةٍ فَلَهُ عِنْدَ اللَّهِ مَا شَاءَ إِلَّا أَنْ يَنْمَنَى مُحَرَّمًا].

وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ٧ ص: ٤١٧ رقم: ٩٧٣٦).

وفي المحاسن للبرقي (ج: ١ ص: ٥٩ رقم: ٩٩) [الباب: ٧٦] عنه [البرقي] عن الحسين بن يزيد النوفلي عن إسماعيل بن أبي زياد السكوني عن جعفر عن أبيه -عليه السلام- قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((من صلى ما بين الجمعة خمس مائة صلاة فله عند الله ما يتمنى من الخير)).

وفي ثواب الأعمال (ص: ٤٤) [في ثواب من صلى بين الجمعة خمسمائة ركعة] حدثني محمد بن الحسن. قال: حدثني محمد بن يحيى العطار عن محمد بن أحمد عن محمد بن حسان الرازي عن السكوني عن أبي عبد الله -عليه السلام- عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((من صلى ما بين الجمعة خمسمائة ركعة فله عند الله ما يتمنى من خيره)).

وأورده عنهما في وسائل الشيعة (ج: ٧ ص: ٤١٧ رقم: ٩٧٣٧).

[الحديث رقم: ١٨٧] الجعفریات (ص: ٣٥)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من استأجر أجيراً فلا يحبسهُ عن الجمعة فيأثم وإن لم يحبسهُ عن الجمعة اشتركاً في الأجر)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ٧ رقم: ٦٢٨٥).

وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٢٤) بلفظ: من استأجر أجيراً فلا يحبسهُ عن الجمعة فيشتركان في الأجر.

وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٦ ص: ١٩٧).

وفي الكافي (ج: ٥ ص: ٢٨٩ رقم: ٤) عُلِّيَ بِنُ إِبرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ-عليه السلام- قَالَ: [مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَسْتَعْمِلَنَّ أَجِيرًا حَتَّى يُعْلِمَهُ مَا أَجْرُهُ، وَمَنْ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا ثُمَّ حَبَسَهُ عَنِ الْجُمُعَةِ يَبُوءُ بِإِثْمِهِ، وَإِنْ هُوَ لَمْ يَحْبِسْهُ اشْتَرَكَ فِي الْأَجْرِ].

ومثله في تهذيب الأحكام (ج: ٧ ص: ٢١١ رقم: ١٣).

[الحديث رقم: ١٨٨] الجعفریات (ص: ٣٥)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن جده جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((أخياركم ألينكم مناكباً في الصلاة)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ٥٠٤ رقم: ٧٣٦٩).

وأورد في بحار الأنوار (ج: ٨١ ص: ٢٦٢ رقم: ٦٣) عن كتاب الغايات للشيخ جعفر بن أحمد القمي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((خياركم ألينكم مناكباً في الصلاة)).

وفي عوالي اللآلي (ج: ١ ص: ١٧٨ رقم: ٢٢٦) قال صلى الله عليه وآله وسلم: ((خياركم ألينكم مناكباً في الصلاة)).

وفي كتاب دلائل الإمامة (ص: ٧) وعنه [أبو الفضل محمد بن عبد الله] حدثنا إبراهيم بن حماد القاضي قال: حدثنا الحسن بن عرفة قال: حدثنا عمر بن عبد الرحمن أبو جعفر الأيادي عن ليث بن أبي سليم عن عبد الله بن الحسن عن أمه فاطمة بنت الحسين عن أبيها عن أمه فاطمة ابنة رسول الله عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((خياركم ألينكم مناكباً وأكرمهم لنسائهم)).

وفي الكامل لابن عدي (ج:٦ ص:٨٩ رقم:١٦١٧) حدثنا علي بن إبراهيم بن الهيثم، ثنا الحسن بن عرفة، ثنا أبو حفص الأبار عن ليث عن عبد الله بن حسن عن أمه عن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((خياركم أئنيكم مناكب وأكرمكم للنساء)).

وذكره عن رواية ليث في الميزان (ج:٥ ص:٥١٣).

وأخرجه في تاريخ بغداد (ج:١٢ ص:٤٩ رقم:٦٤٢٨) من طريق أبي الحسن علي بن الفتح بن عبد الله العسكري عن الحسن بن عرفة بإسناده هذا.

وفي صحيح ابن خزيمة (ج:٣ ص:٢٩ رقم:١٥٦٦) أنا أبو طاهر، نا أبو بكر، نا بNDAR، نا أبو عاصم ثنا جعفر بن يحيى، ثنا عمي عمارة بن ثوبان عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس-رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((خيركم أئنيكم مناكب في الصلاة)).

وأخرجه عن ابن خزيمة في صحيح ابن حبان (ج:٥ ص:٥٢ رقم:١٧٥٦)، وفي موارد الظمان (ج:١ ص:١١٤ رقم:٣٩٧).

وأخرجه في الأوسط لابن المنذر (ج:٦ ص:٢٢١ رقم:١٩٥٦) عن بNDAR بإسناده هذا.

وفي سنن أبي داود (ج:١ ص:١٨٠ رقم:٦٧٢) حدثنا ابن بشار، ثنا أبو عاصم، ثنا جعفر بن يحيى بن ثوبان قال: أخبرني عمي عمارة بن ثوبان عن عطاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((خياركم أئنيكم مناكب في الصلاة)).

وأخرجه من طريق أبي داود في سنن البيهقي الكبرى (ج:٣ ص:١٠١ رقم:٤٩٦٩) وقال: رواه أيضا زيد بن أسلم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مرسلًا.

وما ذكره من رواية زيد بن أسلم أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (ج:٢ ص:٥٨ رقم:٢٤٨٠) عن معمر عن زيد بن أسلم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((خياركم أئنيكم مناكب في الصلاة)).

وفي المعجم الكبير (ج:١٢ ص:٤٠٥ رقم:١٣٤٩٣) حدثنا يحيى بن أيوب العلاف المصري وأحمد بن حماد بن زغبة قالوا: ثنا سعيد بن أبي مريم، أنا يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن، وقل يا أيها الكافرون تعدل ربع القرآن، وكان يقرأ بهما في ركعتي الفجر وقال: خياركم أئنيكم مناكب في الصلاة)).

(١٣٤٩٤) حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا ليث بن حماد، ثنا حماد بن زيد عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم: ((خياركم أئنيكم مناكب في الصلاة)).

وفي المعجم الاوسط (ج: ٥ ص: ٢٥٤ رقم: ٥٢٤٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ قَالَ: بَنَا لَيْثُ بْنُ حَمَّادٍ قَالَ: بَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((خِيَارُكُمْ أَلَيْنُكُمْ مَنَاقِبًا فِي الصَّلَاةِ ، وَمَا تَخْطِي عَبْدٌ خُطْوَةً أَكْبَرَ مِنْ خُطْوَةِ مَنْ شَاهَا رَجُلٌ إِلَى فَرْجَةٍ فِي الصَّفِّ فَسَدَّهَا)).

وفي فضائل الاعمال لابن شاهين (ج: ٢ ص: ١٤١ رقم: ٤٧٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغَوِيُّ، ثنا لَيْثُ بْنُ حَمَّادٍ الصَّفَّارُ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((خِيَارُكُمْ أَلَيْنُكُمْ مَنَاقِبًا فِي الصَّلَاةِ ، وَمَا مِنْ خُطْوَةٍ أَكْبَرَ مِنْ خُطْوَةِ مَنْ شَاهَا رَجُلٌ إِلَى فَرْجَةٍ فِي صَلَاةٍ فَسَدَّهَا)).

وفي المعجم الأوسط (ج: ٥ ص: ٢٧٢ رقم: ٥٢٩١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ حَمَّادٍ الْبَرْبَرِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْارْزِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ هَلَالٍ الْبَارِقِيُّ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَفَعَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((خِيَارُكُمْ أَلَيْنُكُمْ مَنَاقِبًا فِي الصَّلَاةِ)).

وأخرجه في المعجم الكبير (ج: ١٢ ص: ٤٠٥ رقم: ٨١٥) وَقَالَ: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَيُّوبَ إِلَّا عَاصِمُ بْنُ هَلَالٍ.

وأخرجه عن ابن عمر في الفردوس (ج: ٢ ص: ٢٧٢ رقم: ٢٨٥٨).

وفي الكامل لابن عدي (ج: ٧ ص: ٤٨ رقم: ٢٠٥٧) أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا جَدِّي مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ بَنِي أَبِي ذَنْبٍ عَنْ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((خِيَارُكُمْ خَيْرُهُمْ لِنِسَائِهِمْ وَأَلَيْنُكُمْ مَنَاقِبًا فِي الصَّفُوفِ)).

[الحديث رقم: ١٨٩] الجعفریات (ص: ٣٥)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من صلى ركعتين قبل صلاة الغداة وركعتين الغداة في جماعة وقت صلاته يومئذ في صلاة الأبرار وكتب يومئذ في وفد المتقين)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٣ ص: ٧٤ رقم: ٣٠٦٣). وفي (ج: ٦ ص: ٤٥٢ رقم: ٧٢١١). وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٥٣) عن علي -عليه السلام- أنه قال: ((من صلى الفجر في جماعة رفعت صلاته في صلاة الأبرار و كتب يومئذ في وفد المتقين)). وأورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ٤٥٢ رقم: ٧٢١٢)، وفي بحار الأنوار (ج: ٨٥ ص: ١٧). وفي مسند الشاميين للطبراني (ج: ١ ص: ٣٠٠ رقم: ٥٢٥) حدثنا محمود بن محمد الواسطي، ثنا إسماعيل بن هود، ثنا محمد بن يزيد عن عاصم عن رجاء بن حيوة عن عروة بن رويم عن القاسم عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((من توضأ ثم أتى المسجد فصلى ركعتين قبل صلاة الفجر ثم جلس حتى يصلي الفجر كتبت صلاته يومئذ في صلاة الأبرار، وكتب في وفد الرحمن عز وجل)). وهو في (ج: ٢ ص: ٢٢٤ رقم: ١٢٢٩)، وأخرجه في المعجم الكبير (ج: ٨ ص: ١٨٥ رقم: ٧٧٦٦). وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٣ ص: ٥٨ رقم: ٤٧٨٣) عبد الرزاق عن عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي عن عروة بن رويم قال: [من صلى ركعتي الفجر وصلى الصبح في جماعة كتبت صلاته يومئذ في صلاة الأوابين، وكتب يومئذ في وفد المتقين]. وفي حلية الأولياء (ج: ٦ ص: ١٢٢) حدثنا سليمان بن أحمد، ثنا أحمد بن عبد الوهاب، ثنا أبو المغيرة ثنا الأوزاعي، ثنا عروة قال: "من ركع ركعتي الفجر ثم صلى صلاة الصبح في جماعة كتبت صلاته يومئذ في صلاة الأبرار، وكتب يومئذ في وفد المتقين". وقال: هكذا رواه الأوزاعي من [قوله] قبله وعاصم بن رجاء بن حيوة، [و] رواه عن عروة موصولا مرفوعا.

[الحديث رقم: ١٩٠] الجعفریات (ص: ٣٦)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي -عليه السلام- قال: قال رسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم: ((من صلى ركعتين إذا دخل إلى رحله نفى الله تعالى عنه الفقر وكتبه في الأوابين)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٣ ص: ٤٧٠ رقم: ٤٠٢٢).

وفي كتاب الزهد والرقائق لابن المبارك (ج: ٣ ص: ٣١٣ رقم: ١٢٦٥) أخبركم أبو عمر بن حيويه قال: أخبرنا يحيى قال: حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا الأوزاعي قال: أخبرني عثمان بن أبي سودة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((صلاة الأوابين- أو قال: صلاة الأبرار- ركعتين إذا دخلت بيتك وركعتين إذا خرجت)).

وفي شعب الإيمان (ج: ٣ ص: ١٢٥ رقم: ٣٠٧٨) أخبرنا القاضي أبو بكر، ثنا حاجب بن أحمد، ثنا محمد بن يحيى، ثنا معاذ بن فضالة الزهراني (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالوا: ثنا أبو عبد الله الصفار، ثنا أبو إسحاق الترمذي، ثنا أبو زيد معاذ بن فضالة، أنا أبو يحيى بن أيوب عن بكر بن عمرو عن صفوان بن سليم قال بكر: حسبته عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إذا خرجت من منزلك إلى الصلاة فصل ركعتين يمنعك مخرج السوء، وإذا دخلت إلى منزلك فصل ركعتين يمنعك من مدخل السوء)).

(٣٠٧٩) أخبرنا أبو سعد الماليني، أنا أبو أحمد بن عدي، ثنا حذيفة بن الحسين وغيره قالوا: أنبا أبو أمية محمد بن إبراهيم، ثنا سعيد بن عبد الحميد بن جعفر، ثنا إبراهيم بن يزيد بن قديد عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا دخل أحد المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين، وإذا دخل أحدكم بيته فلا يجلس حتى يركع ركعتين فإن الله جاعل له من ركعته في بيته خيراً)).

قال البيهقي: أنكره البخاري بهذا الإسناد، والإسناد الذي تقدم له شاهد.

والخبر الأخير موجود في الكامل لابن عدي (ج: ١ ص: ٢٥١ رقم: ٨٠) في ترجمة إبراهيم بن يزيد بن قديد، وقال: إبراهيم بن يزيد هذا، لا يحضرني له حديث غير هذا، وهذا بهذا الإسناد منكر.

وأخرجه في ضعفاء العقيلي (ج: ١ ص: ٧١ رقم: ٧٥) وقال: في حديثه وهم وغلط.

[الحديث رقم: ١٩١] الجعفریات (ص: ٣٦)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي- عليه السلام- قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا تتأوب في الصلاة ردها بيده اليمنى).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٥ ص: ٤١٦ رقم: ٦٢٢٧).

ولم أجده بهذا اللفظ.

وقد تقدم في تخريج الحديث رقم: مأه وسبعين ١٧٠ أحاديث فيها الأمر بوضع اليد على الفم عند التثاؤب في حال الصلاة.

[الحديث رقم: ١٩٢] الجعفریات (ص: ٣٦)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي- عليه السلام- أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أبصر رجلاً يعبت بلحيته في صلاته فقال: ((إنه لو خشع قلبه لخشعت جوارحه)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٥ ص: ٤١٧ رقم: ٦٢٣٣).

وفي مسند الإمام زيد بن علي (ص: ٩٢ رقم: ٧٩) حدثني زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي (ع) قال: أبصر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رجلاً يعبت بلحيته في الصلاة فقال: ((أما هذا فلو خشع قلبه لخشعت جوارحه)).

وأخرجه في أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ١٢٦) عن أحمد بن عيسى عن حسين بن علوان عن أبي خالد عن زيد بن علي ع بإسناده^٨. وأخرجه المؤيد بالله (ع) في شرح التجريد (ج: ١ ص: ٤٠٠) عن أبي الحسين بن إسماعيل عن الإمام الناصر- عليه السلام- عن محمد بن منصور بإسناده هذا.

وأخرجه الإمام الهادي إلى الحق ع في المنتخب (ص: ٣٠)، و (ص: ٤٠)، وفي الأحكام (ج: ١ ص: ١٠٦).

وأخرجه في أصول الأحكام (ج: ١ ص: ٢١٣ رقم: ٤٣٤)، و (ج: ١ ص: ٢١٨ رقم: ٤٥٠).

وأخرجه الأمير الحسين (ع) في الشفاء (ج: ١ ص: ٣١٠).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٧٤) عن رسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم- أنه نظر إلى رجل يصلي وهو يعبت بلحيته فقال: ((أما إنه لو خشع قلبه لخشعت جوارحه)).

وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨١ ص: ٢٦٦ رقم: ٦٧).

^٨ [الرأب: ١/٥١٣/٨٤٥]

وفي عوالي اللآلي (ج: ٢ ص: ٢٣ رقم: ٥١) روي أنه صلى الله عليه وآله وسلم نظر إلى رجل يصلي ويعبث بلحيته فقال صلى الله عليه وآله وسلم: ((لو خشع قلبه خشعت جوارحه)).

وذكر هذا الحديث في شرح نهج البلاغة (ج: ١١ ص: ١٩٥)، وفي نوادر الأصول (ج: ٢ ص: ١٧٢)، وفي (ج: ٣ ص: ٢١٠)، وفي (ج: ٤ ص: ٢٤)، وفي تفسير القرطبي (ج: ١٢ ص: ١٠٣).

[الحديث رقم: ١٩٣] الجعفریات (ص: ٣٦)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي -عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن في الجنة شجرة يخرج من أصلها خيل بلق لا تروث ولا تبول مسرجة ملجمة^٩ لجمها الذهب ومركبها الذهب وسروجها الدر والياقوت فيستوي عليها أهل عليين فيمرون على من أسفل عنهم فيقولون: يا أهل الجنة أنصفونا، أي رب بما بلغت عبادك هذه المنزلة؟ قال: فيقول عزوجل: كانوا يصومون وكنتم تأكلون وكانوا يقومون الليل وكنتم تنامون وكانوا يتصدقون وكنتم تبخلون وكانوا يجاهدون وكنتم تجبنون فبذلك بلغت هذه المرتبة)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ١ ص: ١٢٣ رقم: ١٦٠). وفي (ج: ٦ ص: ٣٢٨ رقم: ٦٩٢٤).

وفي أمالي الإمام المرشد بالله (ج: ٢ ص: ١١٣) أخبرنا الشريف أبو عبد الله محمد بن علي بن الحسن بن علي الحسيني الكوفي بقراءة علي، قال: أخبرنا محمد بن جعفر التميمي قراءة قال: حدثنا إسحاق بن محمد بن مروان قال: حدثنا أبي قال: أخبرنا عامر بن كثير السراج، عن عثمان بن سلم عن الإمام الشهيد أبي الحسين زيد بن علي عن أبيه -عليهما السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن في الجنة لشجرة يخرج من أعلاها حل ومن أسفلها خيل بلق مسرجة ملجمة بالدر والياقوت ذوات أجنحة لا تروث ولا تبول فيركبها أولياء الله فتطير بهم في الجنة حيث يشاءون، فيقول الذي أسفل منهم: يا أهل الجنة أنصفونا، يا رب ما بلغ بعبادك هذه المنزلة؟ فيقول الله عز وجل لهم: إنهم كانوا يقومون الليل وكنتم تنامون، وكانوا يصومون وكنتم تأكلون، وكانوا ينفقون وكنتم تبخلون، وكانوا يقاتلون وكنتم تجبنون)).

وفي أمالي الشيخ الصدوق (ص: ٢٩١ رقم: ١٤) حدثنا علي بن عيسى -ره- قال: حدثنا علي بن محمد ماجيلويه قال: حدثنا أحمد بن أبي عبد الله عن أبيه عن الحسين بن علوان الكلبي عن عمرو بن ثابت عن زيد بن علي عن أبيه عن جده (ع) قال: قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب -عليه السلام-: ((إن في الجنة لشجرة يخرج من أعلاها الحل ومن أسفلها خيل عتاق مسرجة ملجمة ذوات أجنحة لا تروث ولا تبول فيركبها أولياء الله فتطير بهم في الجنة حيث شاءوا، فيقول الذين أسفل منهم: يا ربنا ما بلغ بعبادك هذه الكرامة، فيقول الله جل جلاله: إنهم كانوا يقومون الليل ولا ينامون ويصومون النهار ولا يأكلون ويجاهدون العدو ولا يجبنون ويتصدقون ولا يبخلون)).

^٩ في الأصل: مسرجة بلجمة.

وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ١٠ ص: ٤٠٢ رقم: ١٣٦٩٤)، وفي بحار الأنوار (ج: ٨٤ ص: ١٣٩ رقم: ٧). وأخرجه في جامع الأخبار (ص: ١٧٣) عن الإمام زيد بن علي -عليه السلام- عن النبي صلي الله عليه وآله وسلم .

وفي كتاب العظمة (ج: ٣ ص: ١٠٨٩ رقم: ٥٨٨) حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن حدثنا إسحاق بن حاتم المدائني حدثنا عبد المجيد بن أبي رواد عن أبيه قال: حدثني من أصدق عن زيد بن علي -عليه السلام- عن أبيه عن ابن أبي طالب - رضي الله عنه - عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إن في الجنة شجرة تخرج من أعلاها الحل ومن أسفلها خيل بلق من ذهب مسرجة ملجمة بالدر والياقوت ذوات أجنحة لا تروث ولا تبول يركبها أولياؤ الله تعالى فتطير بهم في الجنة حيث شاؤوا فيقول الذين أسفل منهم منزلة: يا رب ما بلغ هؤلاء منازل هذه الكرامة؟ فيقول: إنهم كانوا يصلون وتنامون ويصومون وكنتم تأكلون وكانوا ينفقون وكنتم تبخلون)).

وفي تاريخ بغداد (ج: ١ ص: ٢٦٦ رقم: ١٠٠) أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق قال: نا أبو الحسين عبد الصمد بن علي بن محمد الوكيل املاء قال: نا أبو جعفر محمد بن أحمد بن إبراهيم بن داود النيسابوري السراج قال: نا أبو إبراهيم الترمذاني إسماعيل بن إبراهيم قال: نا محمد بن مروان الكوفي عن سعد بن طريف عن زيد بن علي -عليه السلام- عن أبيه عن علي بن أبي طالب (ع) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن في الجنة لشجرة تخرج من أعلاها الحل ومن أسفلها خيل بلق من ذهب مسرجة ملجمة بالدر والياقوت لا تروث ولا تبول ذوات أجنحة فيجلس عليها أولياء الله فتطير بهم حيث شاؤوا فيقول الذين أسفل منهم: يا أهل الجنة ناصفونا، يا رب ما بلغ بهؤلاء هذه الكرامة؟ فقال الله تعالى: إنهم كانوا يصومون وكنتم تفطرون وكانوا يقومون الليل وكنتم تنامون وكانوا ينفقون وكنتم تبخلون وكانوا يجاهدون العدو وكنتم تجبنون)).

وفي صفة الجنة لأبي نعيم الاصبهاني (ج: ٢ ص: ١٧ رقم: ٤٣٥) حدثنا حبيب بن الحسن ثنا بشر بن أنس ، ثنا محمود بن خدّاش ، ثنا سيف بن محمد الثوري ، ثنا سعيد بن طريف عن زيد بن علي عن أبيه عن علي بن أبي طالب قال: ((إن في الجنة لشجرة الورقة منها مغطية جزيرة العرب على أعلاها كسوة لأهل الجنة، وأسفلها خيل بلق مسرجة ،ملجمة، لا تروث ،ولا تبول ، من ياقوت أحمر لها أجنحة تطير بأولياء الله في الجنة). (حدثنا) محمد بن علي بن حبيش ، ثنا أحمد بن محمد بن عطاء الصوفي ثنا محمود بن خدّاش ثنا سيف بن محمد مثله.

وأخرجه عن أمير المؤمنين (ع) مرفوعا في دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٣٤)، وفي الترغيب والترهيب للمنذري (ج: ١ ص: ٢٤٠ رقم: ٩١١)، وقال: رواه ابن أبي الدنيا.

ومثله في (ج: ٤ ص: ٣٠٤ رقم: ٥٧٣٥).

وأخرجه عن سعد بن طريف عن الإمام زيد بن علي عن آبائه عن علي -عليهم السلام- في كتاب الزهد للحسين بن سعيد (ص: ١٠١ رقم: ٢٧٤).

وذكره عن أمير المؤمنين (ع) في روضة الواعظين (ج: ٢ ص: ٥٠٥).

وفي تاريخ بغداد (ج: ٥ ص: ١٣٦ رقم: ٢٥٦٠) حدثنا القاضي أبو العلاء محمد بن علي بن يعقوب، أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن حماد بن مقيم، حدثنا أحمد بن محمد أبو حنش السقطي سنة تسع وتسعين ومائتين، حدثنا أبو خيثمة زهير بن حرب، أخبرنا الحسين بن موسى، حدثنا بن لهيعة حدثنا دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن في الجنة شجرة، الورقة منها تغطي جزيرة العرب، أعلى الشجرة كسوة لأهل الجنة، وأسفل الشجرة خيل بلق سروجها زمرد أخضر ولجمها در أبيض لا تروث ولا تبول لها أجنحة تطير بأولياء الله حيث يشاءون، فيقول من دون تلك الشجرة: يا رب بم نالوا هؤلاء هذا؟ فيقول الله تعالى: كانوا يصومون وأنتم تفطرون، وكان يصلون وأنتم تنامون، وكانوا يتصدقون وأنتم تبخلون، وكانوا يجاهدون وأنتم تقعدون، من ترك الحج لحاجة من حوائج الناس لم تقض له تلك الحاجة حتى ينظر إلى [المحلقين] قدموا، ومن أنفق مالا فيما يرضى الله فظن أن لا يخلف عليه لم يمت حتى ينفق أضعافه فيما يسخط الله، ومن ترك معونة أخيه المسلم فيما يؤجر عليه لم يمت حتى يبتلى بمعونة من [من لا يثاب] فيه ولا يؤجر عليه)).

وفي التهجد وقيام الليل (ج: ١ ص: ٣٤٦ رقم: ٣٢٧) حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا حجاج بن محمد عن ليث بن سعد عن معاوية بن صالح أن عبد الملك حدثه يرفع الحديث: ((إن في الجنة شجرة يخرج من أصلها خيل بلق مسرجة ملجمة بالزمرد والياقوت ذوات الأجنحة لا تبول ولا تروث، فيركبها أولياء الله فتطير بهم من الجنة حيث شاءوا، فيناديهم الذين أسفل منهم فيقولون: يا أهل الجنة أنصفونا، يا رب بما نال عبادك منك هذه الكرامة؟ فيقول لهم الرب: إنهم كانوا يقومون الليل وكنتم تنامون، وكانوا يصومون وكنتم تأكلون، وكانوا ينفقون وكنتم تبخلون، وكانوا يقاتلون وكنتم تجبنون)).

[الحديث رقم: ١٩٤] الجعفریات (ص: ٣٦)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن جده جعفر بن محمد، عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ((ما من عبد إلا بينه وبين الله تعالى عهد ما أقام الصلاة لوقتها أو أثرها على غيرها معرفة بحقها، فإن هو تركها استخفافاً بحقها وأثر عليها غيرها برئ الله إليه من عهده ذلك، ثم مشيته إلى الله عز وجل، إما أن يعذبه وإما أن يغفر له)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٣ ص: ٤٥ رقم: ٢٩٨٠)، وفي (ج: ٣ ص: ٩٥ رقم: ٣١٠٤).

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٢ ص: ٢٣٩ رقم: ١٤) علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الله عن عبد الرحمن بن الحجاج عن أبان بن تغلب قال: سألت خلف أبي عبد الله -عليه السلام- بالمزلفة فلما انصرفت التفت إلي فقال: [يا أبان الصلوات الخمس المفروضات من أقام حدودهن وحافظ على موافقتهن لقي الله يوم القيامة وله عنده عهد يدخله به الجنة ومن لم يقم حدودهن ولم يحافظ على موافقتهن لقي الله ولا عهد له إن شاء عذبه وإن شاء غفر له].

وفي صحيح ابن حبان (ج: ٥ ص: ٢٣ رقم: ١٧٣٢) أخبرنا عبد الله بن قحطبة بن مرزوق بقم الصلح حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا هشيم، أخبرنا يحيى بن سعيد، أخبرنا محمد بن يحيى بن حبان الأنصاري عن ابن محيريز قال: لجا رجل إلى عبادة بن الصامت فقال: يا أبا الوليد إني سمعت أبا محمد الأنصاري يقول: الوتر واجب. فقال عبادة: كذب أبو محمد سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((خمس صلوات افترضهن الله على عباده، فمن جاء بهن وقد أكملهن ولم ينتقصهن استخفافاً بحقهن كان له [عند] الله عهد أن يدخله الجنة، ومن جاء بهن وقد انتقصهن استخفافاً بحقهن لم يكن له [عند] الله عهد، إن شاء عذبه وإن شاء رحمه)).

وأخرجه في (ج: ٥ ص: ٢١ رقم: ١٧٣١) بإسناد آخر إلى محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز عن المخدجي- وهو أبو ربيع- أنه قال لعبادة بن الصامت... وذكر الحديث بهذه القصة.

وأخرجه من طريق محمد بن يحيى بن حبان، بإسناده السابق.

في سنن الدارمي (ج: ١ ص: ٤٤٦ رقم: ١٥٧٧)، وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ٢٠٥)، وفي الأحاديث المختارة (ج: ٨ ص: ٣٦٦ رقم: ٤٥٠)، وفي موارد الظمان (ج: ١ ص: ٨٦ رقم: ٢٥٢)، وفي السنن الصغرى (ج: ١ ص: ١٩٤ رقم: ٢٦٣٤)، وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ١ ص: ٣٦١ رقم: ١٥٧٣) وفي (ج: ٢ ص: ٨ رقم: ٢٠٥٨)، وفي الأحاديث المختارة (ج: ٨ ص: ٣٦٥ رقم: ٤٤٩)، وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ٤٦٧ رقم: ٤٢٣٩)، وفي (ج: ٢ ص: ٤٦٧ رقم: ٤٢٤٠)، وفي (ج: ١٠ ص: ٢١٧)، وفي سنن أبي داود (ج: ٢ ص: ٦٢ رقم: ١٤٢٠)، وفي سنن النسائي الكبرى (ج: ١ ص: ٤٢ رقم: ٣٢٢)، وفي المجتبى (ج: ١ ص: ٢٣٠ رقم: ٤٦١)، وفي سنن ابن ماجه (ج: ١ ص: ٤٤٩ رقم: ١٤٠١)، وفي موطأ مالك (ج: ١ ص: ٢٣ رقم: ٢٦٨)، وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٩١ رقم: ٦٨٥٢)، وفي (ج: ٧ ص: ٣٠٩ رقم: ٣٦٣٥٩) وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٣ ص: ٥ رقم: ٤٥٧٥)، وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٥ ص: ٣١٥ رقم: ٢٢٧٤٥)، وفي مسند الحميدي (ج: ١ ص: ٩١ رقم: ٣٨٨)، وفي شعب الإيمان (ج: ٣ ص: ٤٥ رقم: ٢٨٢٢)، وفي الاعتقاد (ج: ١ ص: ١٨٧).

وفي سنن أبي داود (ج: ١ ص: ١١٥ رقم: ٤٢٥) حدثنا محمد بن حرب الواسطي، ثنا يزيد- يعني بن هارون- ثنا محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن الصنابحي قال: زعم أبو محمد أن الوتر واجب فقال عبادة بن الصامت: كذب أبو محمد أشهد أنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((خمس صلوات افترضهن الله تعالى من أحسن وضوءهن وصلاهن لوقتتهن وأتم ركوعهن وخشوعهن كان له على الله عهد أن يغفر له ومن لم يفعل فليس له على الله عهد إن شاء غفر له وإن شاء عذبه)).

وأخرجه عن محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم في الأحاديث المختارة (ج: ٨ ص: ٣٢٠ رقم: ٣٨٥)، وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ٢١٥ رقم: ٢٩٨٥)، وفي (ج: ٣ ص: ٣٦٦ رقم: ٦٢٩٢)، وفي المعجم الأوسط (ج: ٩ ص: ١٢٦ رقم: ٩٣١٥)، وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٥ ص: ٣١٧ رقم: ٢٢٧٥٦).

وفي المعجم الأوسط (ج: ٤ ص: ٢١٥ رقم: ٤٠١٢) حدثنا علي بن سعيد، قال: نا عبد الله بن أبي رومان الاسكندراني قال: نا عيسى بن واقد عن محمد بن عمرو الليثي عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((السنة سنتان: سنة في فريضة وسنة فضيلة السنة التي في الفريضة أصلها في كتاب الله أخذها هدى وتركها ضلالة، والسنة التي ليس أصلها في كتاب الله الأخذ بها فضيلة وتركها ليس بخطيئة)).

(٤٠١٢) وبه حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من لم يوتر فلا صلاة له))، فبلغ ذلك عائشة فقالت: من سمع هذا من أبي القاسم صلى الله عليه وآله وسلم والله ما بعد العهد وما نسيت إنما قال: أبو القاسم صلى الله عليه وآله وسلم: ((من جاء بصلوات الخمس يوم القيامة قد حافظ على وضوئها ومواقيتها وركوعها وسجودها لم ينقص منها شيئاً جاء وله عند الله عهد أن لا يعذبه ومن جاء وقد انتقص منهن شيئاً فليس له عند الله عهد إن شاء رحمه وأن شاء عذبه)).

[الحديث رقم: ١٩٥] الجعفریات (ص: ٣٦)

أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي- عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له ولا صلاة لمن لا يتم ركوعها وسجودها)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ١٦ ص: ٩٦ رقم: ١٩٢٦٤).

وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٥) وفيه: لمن لا يقيم ركوعها.

وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٦٩ ص: ١٩٨ رقم: ٢٦) وبعضه في (ج: ٧٢ ص: ١١٦ رقم: ١٥).

وفي تيسير المطالب (ص: ٢٣٨ رقم: ٢١٢) أخبرنا محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي قال: حدثني موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر قال: حدثني أبي إسماعيل بن موسى عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي- عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له، ولا صلاة لمن لا يتم ركوعها وسجودها)).

وأخرجه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في جامع الأخبار (ص: ٧٤).

وفي غرر الحكم (ص: ٢٥١ رقم: ٥٢٣٥): ((لا إيمان لمن لا أمانة له)).

وفيه تحت رقم: (٥٢٣٨): ((أد الأمانة إذا أوتمنت، ولا تتهم غيرك إذا اتئمنت، فإنه لا إيمان لمن لا أمانة له)).

وأخرج الإمام زيد بن علي (ع) في الرسالة المدنية (ص: ٣١٨) من مجموع رسائله (ع) عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا إيمان لمن نكث عهده، ولا إيمان لمن تعرب بعد هجرته)).

وفي مسند البزار (ج: ٣ ص: ٦١ رقم: ٨١٩) حدثنا عبد الله بن سعيد قال: نا أبو عبد الرحمن بن منصور قال أبو سعيد: سألت رجلاً من قومه عن اسمه، فقال: النضر قال: نا أبو الجنوب قال: نا علي (ع) قال: كنا جلوساً مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فطلع علينا رجل من أهل العالية فقال: يا رسول الله أخبرني بأشد شيء في هذا الدين وألينه قال: ((ألينه شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، وأشدّه يا أبا العالية الأمانة، إنه لا دين لمن لا أمانة له، ولا صلاة له، ولا زكاة له، يا أبا العالية إنه من أصاب مالا من حرام فأنفقه لم يؤجر عليه، وإن ادخره كان زاده إلى النار، يا أبا العالية إنه من أصاب مالا من حرام فلبس جلباباً -يعني قميصاً- لم تقبل صلاته حتى ينحي ذلك الجلباب عنه، إن الله تبارك وتعالى أكرم وأجل يا أبا العالية من أن يتقبل عمل رجل أوصلاته وعليه جلباب من حرام)).

وفي أمالي المرشد بالله (ج: ١ ص: ٣٨) أخبرنا أبو طاهر محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الرحيم بقراءتي عليه قال: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن عمرو، قال: حدثنا عبد الله بن سعيد -أبو سعيد- قال: حدثنا عبد الرحمن بن منصور، قال: حدثنا أبو سعيد سألت رجلاً عن اسمه؟ فقال: اسمه النصر قال: أخبرنا أبو الجنوب قال: حدثنا علي بن أبي طالب -عليه السلام- قال: كنا جلوساً عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فطلع علينا رجل من أهل البادية فقال: يا رسول الله أخبرني بأشد شيء في هذا الدين وألينه؟ قال: ((ألينه شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، وأشدّه يا أبا العالية [الأمانة] لا دين لمن لا أمانة له، ولا صلاة ولا زكاة له... الخ).

وفي طبقات المحدثين بأصبهان (ج: ٣ ص: ٩٢) حدثنا أحمد بن محمود قال ثنا إبراهيم بن عمر قال: ثنا محمد بن أبان قال: ثنا النضر بن منصور عن أبي الجنوب عن علي (ع) قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا دين لمن لا أمانة له، ولا صلاة لمن لا وضوء له ولا زكاة له)).

وفي تيسير المطالب (ص: ٢٣٥ رقم: ٢٠٣) أخبرنا محمد بن بندار قال: حدثنا الحسن بن سفيان قال حدثنا هذبة بن خالد القيسي قال: حدثنا همام بن يحيى قال: حدثنا قتادة عن أنس قال: ما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا قال: ((لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له)).

وأخرجه من طريق أبي هلال عن قتادة في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٦ ص: ٢٨٨ رقم: ١٢٤٧٠). و(ج: ٩ ص: ٢٣١)، وفي المعجم الأوسط (ج: ٣ ص: ٩٨ رقم: ٢٦٠٦)، وفي (ج: ٦ ص: ١٠٠).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٦ ص: ١٥٩ رقم: ٣٠٣٢٠) حدثنا مصعب بن المقدم قال حدثنا أبو هلال عن قتادة عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا إيمان لمن لا أمانة له".

وأخرجه في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ١٣٥ رقم: ١٢٤٠٦)، و (ج: ٣ ص: ١٥٤ رقم: ١٢٥٨٩)، و (ج: ٣ ص: ٢١٠ رقم: ١٣٢٢٢)، وفي مسند أبي يعلى (ج: ٥ ص: ٢٤٦ رقم: ٢٨٦٣) وفي مسند عبد بن حميد (ج: ١ ص: ٣٦١ رقم: ١١٩٨)، وفي مسند الشهاب (ج: ٢ ص: ٤٣ رقم: ٨٤٩) والذي بعده، وفي شعب الإيمان (ج: ٤ ص: ٧٨ رقم: ٤٣٥٤)، وفي الكامل لابن عدي (ج: ٦ ص: ٢١٥)، وفي الأربعين للفسوي (ج: ١ ص: ١٦ رقم: ١٠)، وفي الإيمان لابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٨ رقم: ٦) كما في المصنف.

وفي صحيح ابن حبان (ج: ١ ص: ٢٢ رقم: ١٩٤) أخبرنا أبو يعلى، حدثنا الحسن البزار، حدثنا مؤمل بن إسماعيل عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس بن مالك قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال في الخطبة: ((لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له)).

وأخرجه عن حماد عن ثابت عن أنس في الأحاديث المختارة (ج: ٥ ص: ٧٣ رقم: ١٦٩٩) وقال: كذا رواه مؤمل، وخالفه حجاج فرواه عن حماد عن ثابت وحميد ويونس عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مرسلًا قال الدارقطني: والمرسل أصح.

وأخرجه عن مؤمل عن حماد في مسند أبي يعلى (ج: ٦ ص: ١٦٤ رقم: ٣٤٤٥)، وفي موارد الظمان (ج: ١ ص: ٤١ رقم: ٤٧).

وفي الكامل لابن عدي (ج: ٣ ص: ٣٥٦ رقم: ٠٠٠٠) حدثنا ابن سلم، ثنا حرمله، ثنا بن وهب، ثنا عمرو بن الحارث أن بن أبي حبيب حدثه عن سنان بن سعد سنان عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((لا إيمان لمن لا أمانة له، والمعتدي في الصدقة كمانعه)). وأخرجه عنه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٤ ص: ٩٧ رقم: ٧٠٧٣).

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ٢٥١ رقم: ١٣٦٦٢) حدثنا عبد الله حدثني أبي، ثنا عفان، ثنا حماد، ثنا المغيرة بن زياد الثقفي سمع أنس بن مالك يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له)).

وأخرجه في الأحاديث المختارة (ج: ٧ ص: ٢٢٣ رقم: ٢٦٦١) من طريق علي بن المديني عن عفان عن حماد وقال: إسناده حسن.

وفي مسند إسحاق بن راهويه ١-٣ (ج: ١ ص: ٣٧٩ رقم: ٤٠٠) أخبرنا كلثوم نا عطاء عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((سباب المسلم فسوق وقتاله كفر)).

ثم قال في (ص: ٣٨٢ رقم: ٤٠٩): وبهذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((لا إيمان لمن لا أمانة له)).

وفي حلية الأولياء (ج: ٣ ص: ٢٢٠) حدثنا علي بن أحمد بن علي المصيصي، ثنا أيوب بن سليمان المصيصي، ثنا علي بن زياد المقرئ، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم، ثنا موسى بن عبيدة عن القرظي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عقل له)).

وفي مسند الشاميين (ج: ١ ص: ١٣١ رقم: ١٧١) حدثنا أحمد بن الحسين بن مدرك، ثنا سليمان بن أحمد الواسطي، ثنا أبوخليدة عتبة بن حامد، ثنا ابن ثوبان عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي أمامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا إيمان لمن لا أمانة له، والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا)).

وأخرجه بهذا الإسناد في المعجم الكبير (ج: ٨ ص: ٩٥ رقم: ٧٧٩٨).

وفي مسند الشاميين (ج: ١ ص: ١٣١ رقم: ١٧٢) حدثنا أحمد بن النضر العسكري، ثنا إسحاق بن زريق الراسي، ثنا عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي، ثنا عبد الرحمن بن ثوبان عن القاسم عن أبي أمامة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((لا إيمان لمن لا أمانة له، والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنون حتى تحابوا، ولا تحابون حتى يذهب الغل من صدوركم، ألا أخبركم بأمر إذا فعلتموه تحاببتم؟ قالوا: بلى قال: افشوا السلام)).

وفي المعجم الكبير (ج: ٨ ص: ٢٤٧ رقم: ٧٩٧٢) حدثنا محمد بن يونس، ثنا إسحاق بن إبراهيم، ثنا عبد القاهر بن شعيب، ثنا جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي أمامة قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا دين لمن لا أمانة له)).

وفي المعجم الأوسط (ج: ٢ ص: ٣٨٣ رقم: ٢٢٩٢) حدثنا أحمد بن محمد الشعيري الشيرازي قال: نا الحسين بن الحكم الحبري الكوفي قال: نا حسن بن حسين الأنصاري قال: نا مندل بن علي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا صلاة لمن لا طهور له، ولا دين لمن لا صلاة له، إنما موضع الصلاة من الدين كموضع الرأس من الجسد)).

وهو في المعجم الصغير (ج: ١ ص: ١١٣ رقم: ١٦٢).

وفي أمالي المرشد بالله (ج: ١ ص: ٣٤) أخبرنا أبوطاهر محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الرحيم بقرأتي عليه، قال: حدثنا ابن حبان، قال: حدثنا أبو القاسم عيسى بن محمد الرازي، قال: حدثنا الحسين بن الحكم الحبري بالكوفة، قال: حدثنا الحسن بن حسين الأنصاري، قال: حدثنا منذر بن علي العتري [العنزي] عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا دين لمن لا أمانة له، ولا صلاة لمن لا طهور له، ولا دين لمن لا صلاة له، إنما موضع الصلاة من الدين كموضع الرأس من الجسد)).

وفي مسند أبي يعلى (ج: ٤ ص: ٣٤٣ رقم: ٢٤٥٨) حدثنا وهب، حدثنا خالد عن حسين عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إن الله أعطى كل ذي حق حقه، وإن الله فرض فرائض وسن سننا وحد حدودا وأحل حلالا وحرم حراما وشرع الإسلام وجعله سهلا سمحا واسعا ولم يجعله ضيقا، يا أيها الناس إنه لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له، ومن نكث ذمة الله طلبه الله، ومن نكث ذمتي خاصمته، ومن خاصمته فلجت عليه، ومن نكث ذمتي لم ينل شفاعتي، ولم يرد علي الحوض، ألا إن الله لم يرخص في القتل إلا في ثلاث مرتد بعد إيمان وزان بعد إحسان أو قاتل نفس فيقتل بها، اللهم هل بلغت)).

وأخرجه عن معاذ بن المثنى عن مسدد عن خالد بإسناده هذا، في المعجم الكبير (ج: ١١ ص: ٢١٣ رقم: ١١٥٣٢).

وفي المعجم الكبير (ج: ١٠ ص: ٢٢٧ رقم: ١٠٥٥٣) حدثنا محمد بن حيان المازني، ثنا عبد العزيز بن الخطاب الكوفي، ثنا حبان بن علي عن حصين بن مذعور عن قريش التميمي عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له، والذي نفس محمد بيده، لا يستقيم دين عبد حتى يستقيم لسانه، ولا يستقيم لسانه حتى يستقيم قلبه، ولا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه))، قيل: يا رسول الله وما البوائق؟ قال: ((غشمة وظلمه، وأيما رجل أصاب مالا [من غير] حله وأنفق منه لم يبارك له فيه، وإن تصدق لم تقبل منه، وما بقي فراده إلى النار، إن الخبيث لا يكفر الخبيث، ولكن الطيب يكفر الخبيث)).

وأخرجه المرشد بالله- ع في الأمالي الخميسية (ج: ١ ص: ٣٦) عن ابن ريدة عن الطبراني بإسناده هذا.

وفيه: وما بقي فزاده إلى النار، بالزاي.

وفي مسند الشهاب (ج: ٢ ص: ٤٣ العنوان: ٥٥٢ رقم: ٨٤٨) أخبرنا عبد الرحمن بن أبي العباس البزار، أنبا أحمد بن محمد بن زياد بن بشر، ثنا أبو الفضل جعفر بن عامر البزار، ثنا عفان، ثنا حماد، ثنا مغيرة بن زياد الثقفي قال: سمعت أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له)).

وأخرجه في الأحاديث المختارة (ج: ٧ ص: ٢٢٣ رقم: ١٦٦٣).

وفي شعب الإيمان (ج: ٤ ص: ٣٢٠ رقم: ٥٢٥٤) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو بكر محمد بن إسحاق الصغاني، أنا سعيد بن محمد الجرمي، ثنا القاسم بن مالك المزني عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن ثوبان قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا صلاة لمن لا وضوء له)).

(٥٢٥٥) أخبرنا أبو القاسم بن حبيب من أصله، أنا أبو العباس الأصم ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا سعيد بن محمد الجرمي فذكره بإسناده.

وأخرجه في تاريخ جرجان (ج: ١ ص: ١٠٥ رقم: ٨٩) بإسناده عن أبي الحسن أحمد بن محمد بن الإمام المعروف بابن الجرجاني، عن محمد بن إسحاق، بإسناده هذا.

وفي أمالي المرشد بالله (ع) (ج: ١ ص: ٣٠) أخبرنا أبو أحمد محمد بن علي بن محمد المكفوف بقراءتي عليه قال: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان قال: حدثنا أحمد بن سعيد، قال: حدثنا هشام بن عمار قال: حدثنا ابن عياش عن يحيى بن يسار أنه حدثه عن علي بن بذيمة عن الحسن قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له)).

وفي الزهد لهناد (ج: ٣ ص: ١١٢ رقم: ١٠٢٧) حدثنا إسحاق الرازي عن أبي سنان عن مالك عن الحسن قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا إيمان لمن لا أمانة له ، ولا دين لمن لا عهد له ، والذي نفسي بيده لا يستقيم عبد حتى يستقيم لسانه ، ولا يستقيم قلبه ، ولا يكون مؤمنا حتى يأمن جاره غوائله)).

وأخرجه أيضا في (ج: ٣ ص: ٢٢٠ رقم: ١١٢٨).

وفي السنة لأبي بكر بن الخلال (ج: ٣ ص: ٣١٤ رقم: ١٢٥١) ثنا أبو عبد الله قال: ثنا الحسن بن موسى قال: ثنا حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ((لا إيمان لمن لا أمانة له ، ولا دين لمن لا عهد له)).

حدثنا أبو عبد الله قال: ثنا حسن قال: ثنا حماد بن سلمة قال: وأخبرني من سمع أنس بن مالك: يذكر هذا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

وفي جامع معمر بن راشد (ج: ٢ ص: ٤٤٧ رقم: ٨٠٢) أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يغرن صلاة امرئ ولا صيامه ، من شاء صام ومن شاء صلى ولكن لا دين لمن لا أمانة له)).

[الحديث رقم: ١٩٦] الجعفریات (ص: ٣٦)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي- عليه السلام- قال: قال رسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن الله عز وجل كره لكم أشياء: العبث في الصلاة والمن في الصدقة والرفث في الصيام والضحك عند القبور وإدخال الأعين في الدور بغير إذن والجلوس في المساجد وأنتم جنب)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ١ ص: ٤٦١ رقم: ١١٦٢)، وفي (ج: ٧ ص: ٢٣٢ رقم: ٨١١٧). وفي (ج: ٧ ص: ٣٧١ رقم: ٨٤٤٥).

وفي الأمالي للصدوق (ص: ٦٢ رقم: ٣) [المجلس: ١٥] حدثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد- ره- قال: حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن موسى عن غياث بن إبراهيم عن الصادق جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه- عليهم السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن الله تبارك وتعالى كره لي ست خصال وكرهتهن للأوصياء من ولدي (ع) وأتباعهم من بعدي: العبث في الصلاة، والرفث في الصوم، والمن بعد الصدقة، وإتيان المساجد جنبا، والتطلع في الدور، والضحك بين القبور)).

وأخرجه بهذا الإسناد في فضائل الأشهر الثلاثة (ص: ٧٦ رقم: ٦٠).

وأخرجه في من لا يحضره الفقيه (ج: ١ ص: ١٨٨ رقم: ٥٧٥)، و(ج: ٢ ص: ٧١ رقم: ١٧٦١).

وفي تيسير المطالب (ص: ١٠١ رقم: ٢٧٨) أخبرنا أبي قال: أخبرنا حمزة بن القاسم العلوي العباسي قال: حدثنا محمد بن أبي القاسم، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي عن أبيه عن محمد بن سليمان عن أبيه عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي - عليه السلام - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ستة كرهها الله عز وجل لي فكرهتها للأئمة من ذريتي ولتكرهها الأئمة لأشياعهم: العبث في الصلاة، والمن في الصدقة، والرفث في الصيام، والضحك بين القبور، والتطلع في الدور، وإتيان المساجد جنباً)).

وفي المحاسن للبرقي (ج: ١ ص: ١٠ رقم: ٣١) عنه عن أبيه عن محمد بن سليمان الديلمي عن أبيه عن أبي عبد الله - عليه السلام - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ستة كرهها الله لي فكرهتها للأئمة من ذريتي وكرهها الأئمة لأتباعهم العبث في الصلاة والمن في الصدقة والرفث في الصيام والضحك بين القبور والتطلع في الدور وإتيان المساجد جنباً. قال: قلت: وما الرفث في الصيام؟ قال: ما كره الله لمريم في قوله: {إني نذرت للرحمن صوماً فلن أكلم اليوم إنسياً} قال: قلت: صمتت من أي شيء؟ قال: من الكذب)).

وفي الخصال للشيخ الصدوق (ج: ١ ص: ٣٢٧ رقم: ١٩) حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى العطار قال: حدثنا سعد بن عبد الله عن الحسن بن موسى الخشاب عن غياث بن إبراهيم عن إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله - عليه السلام - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن الله عز وجل كره لي ست خصال، وكرههن للأوصياء من ولدي وأتباعهم من بعدي: العبث في الصلاة، والرفث في الصوم، والمن بعد الصدقة، وإتيان المسجد جنباً، والتطلع في الدور، والضحك بين القبور)).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٧٤) قال صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن الله عز وجل كره لكم ستاً: العبث في الصلاة والمن في الصدقة والرفث في الصيام والضحك عند القبور وإدخال العيون في الدور بغير إذن و الجلوس في المساجد وأنتم جنب)).

وفي أمالي الصدوق (ص: ١٠١ رقم: ٣) حدثنا محمد بن موسى بن المتوكل - ره - قال: حدثنا سعد بن عبد الله قال: حدثنا إبراهيم بن هاشم عن الحسين بن الحسن القرشي عن سليمان بن جعفر البصري عن عبد الله بن الحسين بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن الصادق جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه - عليهم السلام - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن الله تبارك وتعالى كره لكم أيتها الأئمة أربعاً وعشرين خصلة ونهاكم عنها: كره لكم العبث في الصلاة، وكره المن في الصدقة، وكره الضحك بين القبور، وكره التطلع في الدور، وكره النظر إلى فروج النساء، وقال: يورث العمى، وكره الكلام عند الجماع، وقال: يورث الخرس، وكره النوم قبل العشاء الآخرة، وكره الحديث بعد العشاء الآخرة، وكره الغسل تحت السماء بغير منزر، وكره المجامعة تحت السماء، وكره دخول الأنهار إلا بمنزر، وقال في: الأنهار عمار وسكان من الملائكة، وكره دخول الحمامات إلا بمنزر، وكره الكلام بين الأذان والإقامة في صلاة الغداة حتى تقضى الصلاة، وكره ركوب البحر في هيجانه، وكره النوم فوق سطح ليس بمحجر، وقال: من نام على سطح غير محجر فبرئت منه الذمة، وكره أن ينام الرجل في بيت وحده، وكره للرجل أن يغشى امرأة وهي حائض، فإن غشيها وخرج الولد مجذوماً أو أبرص فلا

يلومن إلا نفسه، وكره أن يغشى الرجل المرأة وقد احتلم حتى يغتسل من احتلامه الذي رأى، فإن فعل وخرج الولد مجنوناً فلا يلومن إلا نفسه، وكره أن يتكلم الرجل مجذوماً إلا أن يكون بينه وبينه قدر ذراع، وقال: فر من المجذوم فرارك من الأسد، وكره البول على شط نهر جار، وكره أن يحدث الرجل تحت شجرة قد أينعت أو نخلة قد أينعت يعني أثمرت، وكره أن يتنعل الرجل وهو قائم وكره أن يدخل الرجل البيت المظلم إلا أن يكون بين يديه سراج أو نار، وكره النفخ في الصلاة)).

وأخرجه في الخصال (ج: ٢ ص: ٢٠٥ رقم: ٩) عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن إبراهيم بن هاشم بإسناده هذا.

وأخرجه في من لا يحضره الفقيه (ج: ٣ ص: ٥٦ رقم: ٤٩١٤).

وفي مسند الشهاب (ج: ٢ ص: ١٥٥ رقم: ١٠٨٧) [العنوان: ٦٩٣] أخبرنا محمد بن أبي سعيد، أنبأ زاهر بن أحمد، أنبأ محمد بن معاذ أنبأ الحسين بن الحسن أنبأ بن المبارك أنبأ إسماعيل بن عياش عن عبد الله بن دينار وسعيد بن يوسف عن يحيى بن أبي كثير أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إن الله كره لكم العبث في الصلاة، والرفث في الصيام، والضحك المقابر)).

وفي الزهد لابن المبارك (ج: ١ ص: ٤٣ رقم: ١٥٥٧) أخبركم أبو عمر بن حيوية، حدثنا يحيى حدثنا الحسين، أخبرنا ابن المبارك، أخبرني إسماعيل بن عياش، أخبرني عبد الله بن دينار وسعيد بن يوسف عن يحيى بن أبي كثير عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إن الله تعالى كره لكم العبث في الصلاة، والرفث في الصيام، والضحك المقابر)).

وذكر بعضه في سير أعلام النبلاء (ج: ٨ ص: ٣٢٢).

وذكر في فيض القدير (ج: ٢ ص: ٢٥٠): أن الديلمي أخرجه في الفردوس مرفوعاً من حديث جابر.

وذكر هذا الحديث في الاعتبار وسلوة العارفين (ص: ٣٣٩) بلفظ: ((إن الله عز وجل كره لكم أربعاً: العبث في الصلاة، واللغو عند القرآن، والرفث في الصيام، والضحك عند المقابر)).

[الحديث رقم: ١٩٧] الجعفریات (ص: ٣٧)

حدثنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الاثنتان جماعة، والثلاثة نفر والحمد لله أولاً وآخراً والحمد لله رب العالمين))

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عثمان قال: أخبرنا محمد بن محمد بن الأشعث قال: حدثني موسى بن إسماعيل قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الاثنتان جماعة والثلاثة نفر)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ٤٥٣ رقم: ٧٢١٧).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٢٦٤ رقم: ٨٨١١) حدثنا يزيد بن هارون عن الربيع بن بدر عن أبيه عن جده عن أبي موسى أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((الاثنتان فما فوقهما جماعة)).

وفي مستدرک الحاكم (ج: ٤ ص: ٣٧١ رقم: ٧٩٥٧) حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ محمد بن أيوب، أنبأ موسى بن إسماعيل، ثنا الربيع بن بدر عن أبيه عن جده عن أبي موسى الأشعري أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «الاثنتان فما فوقهما جماعة».

وأخرجه في سنن الدارقطني (ج: ١ ص: ٢٨٠ رقم: ١) [الباب: ٢٢] عن محمد بن هارون الحضرمي عن أبي مسلم عبد الرحمن بن واقد عن الربيع بن بدر .

وأخرجه في مسند عبد ابن حميد (ج: ٢ ص: ١٨٣ رقم: ٥٦٨) عن يحيى بن إسحاق السيلحيني [عن] عليّة بن بدر-وهو الربيع- بإسناده هذا.

وأخرجه عن هشام بن عمار عن الربيع بن بدر في مصباح الزجاجة (ج: ١ ص: ١١٩ رقم: ٣٥٥) وفي السنن الكبرى للبيهقي (ج: ٣ ص: ٦٩ رقم: ٤٧٨٧) وقال: كذلك رواه جماعة عن عليّة، وهو الربيع بن بدر، وهو ضعيف، والله أعلم. وقد روي من وجه آخر أيضاً ضعيف، أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرني محمد بن يحيى الحجري الكوفي، ثنا محمد بن الصلت، ثنا سعيد بن زربي، ثنا ثابت عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الرجل أحق بصدر دابته والرجل أحق بصدر فراشه)). قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الاثنتان جماعة، والثلاثة جماعة، وما كثر فهو جماعة)).

وأخرج خبر الربيع بن بدر في سنن ابن ماجه (ج: ١ ص: ٣١٢ رقم: ٩٧٢)، وفي مسند الروياني (ج: ١ ص: ٣٨٢ رقم: ٥٨٦)، وفي مسند أبي يعلى (ج: ١ ص: ١٨٩ رقم: ٧٢٢٣)، وفي ضعفاء العقيلي (ج: ٢ ص: ٥٣ رقم: ٤٨٤).

وفي سنن الدارقطني (ج: ١ ص: ٢٨١ رقم: ٢) [الباب: ٢٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو السَّدُوسِيُّ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدَنِيُّ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: **((اِثْنَانِ فَمَا فَوْقَهُمَا جَمَاعَةٌ))**.

وفي المعجم الأوسط (ج: ٦ ص: ٣٦٣ رقم: ٦٦٢٤) حدثنا محمد بن عبدة ، نا أبو توبة ، نا مسلمة بن علي عن يحيى ابن الحارث عن القاسم عن أبي أمامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **((الاثنتان فما فوقهما جماعة))**.

لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن الحارث إلا مسلمة تفرد به أبو توبة.

وأخرجه في مسند الشاميين (ج: ٢ ص: ٣٩ رقم: ٨٧٧)، وفي الكامل لابن عدي (ج: ٦ ص: ٣١٤).

وفي مسند الروياني (ج: ٢ ص: ٥٩ رقم: ٨٣٥) نا ابن إسحاق ، نا موسى بن محمد ، أنا حسن بن حبيب عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: **((اِثْنَانِ فَمَا فَوْقَهُمَا جَمَاعَةٌ))**.

وفي التمهيد لابن عبد البر (ج: ١٤ ص: ١٣٨) حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال :حدثنا قاسم بن أصبغ قال :حدثنا أحمد بن زهير قال:حدثنا الحويطي ،حدثنا بقية بن الوليد عن عيسى بن إبراهيم عن موسى بن أبي حبيب عن الحكم بن عمير وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **((اِثْنَانِ فَمَا فَوْقَهُمَا جَمَاعَةٌ))**.

وفي الأحكام (ج: ٢ ص: ٥٥٤) قال يحيى بن الحسين صلوات الله عليه: بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال: **((الواحد شيطان، والاثنتان شيطانان ، والثلاثة جماعة))**.

وأورده عنه في درر الأحاديث (ص: ٤٤) بلفظ: **((الواحد شيطانٌ والاثنتان شيطانان والثلاثة نفرٌ))**.

وفي من لا يحضره الفقيه (ج: ١ ص: ٣٧٦ رقم: ١٠٩٤) عن أبي جعفر (ع) قال: **[اِثْنَانِ جَمَاعَةٌ]**. وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ٨ ص: ٢٩٧ رقم: ١٠٧١٢).

وفي الكافي (ج: ٨ ص: ٣٠٣ رقم: ٤٦٥) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - **((لَا تَخْرُجْ فِي سَفَرٍ وَحْدَكَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ وَهُوَ مِنَ الْاِثْنَيْنِ أَبْعَدُ، يَا عَلِيُّ إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا سَافَرَ وَحْدَهُ فَهُوَ غَاوٍ وَالْاِثْنَانِ غَاوِيَانِ وَالثَّلَاثَةُ نَفَرٌ))** قَالَ: وَرَوَى بَعْضُهُمْ سَفَرًا.

وذكر مثله مرسلا في من لا يحضره الفقيه (ج: ٢ ص: ٢٧٧ رقم: ٢٤٣٣).

وفي المحاسن (ج: ٢ ص: ٣٥٦ رقم: ٥٦) عنه [البرقي] عن أبيه عن ذكره عن أبي الحسن موسى عن أبيه عن جده (ع) قال: في وصية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي - عليه السلام - **((يا علي لا تخرج في سفر وحدك فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنتين أبعد يا علي إن الرجل إذا سافر**

وحده فهو غاو والاثنان غاويان والثلاثة نفر)). وروى بعضهم سفر.

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ٣٤٨) عن علي -عليه السلام- أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى أن يسافر الرجل وحده وقال: ((الواحد شيطان والاثنان شيطانان والثلاثة نفر)).

[الحديث رقم: ١٩٨] الجعفریات (ص: ٣٧)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أنه أتاه رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله [إليك أشكو ما ألقى من الوسوسة في صلاتي، حتى لا أعقل ما صليت من زيادة أو نقصان، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا قمت إلى صلاتك فخذ فخذك اليسرى فاطعن بإصبعك اليمنى المسبحة ثم قل: بسم الله وبالله توكلت على الله أعوذ بالسميع العليم من الشيطان الرجيم فإنك تنحيه وتطرده عنك))].

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٤ ص: ٢١٣ رقم: ٤٥٢١)، وفي (ج: ٦ ص: ٤٢٤ رقم: ٧١٣٨).

وفي الكافي (ج: ٣ ص: ٣٥٨ رقم: ٤) علي بن إبراهيم عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أنه أتاه رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله [إليك أشكو ما ألقى من الوسوسة في صلاتي، حتى لا أدري ما صليت من زيادة أو نقصان، فقال: ((إذا دخلت في صلاتك فاطعن فخذك الأيسر بإصبعك اليمنى المسبحة ثم قل: بسم الله وبالله توكلت على الله أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم فإنك تنحره وتطرده))].

وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ٨ ص: ٢٤٩ رقم: ١٠٥٦٠) وقال: ورواه الصدوق بإسناده عن إسماعيل بن مسلم عن أبي عبد الله -عليه السلام- عن آبائه -عليهم السلام-.

وفي من لا يحضره الفقيه (ج: ١ ص: ٣٣٨ رقم: ٩٨٤) روى إسماعيل بن مسلم عن الصادق (ع) عن آبائه (ع) أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أتاه رجل فقال: يا رسول الله [إليك أشكو ما ألقى من الوسوسة في صلاتي، حتى لا أعقل ما صليت من زيادة أو نقصان، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا دخلت في صلاتك فاطعن فخذك اليسرى بإصبعك اليمنى المسبحة، ثم قل: بسم الله وبالله توكلت على الله أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، فإنك تنحره وتزجره وتطرده عنك))].

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٩٠) عن علي صلوات الله عليه أن رجلا من الأنصار أتى إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله، أشكو إليك ما ألقى من الوسوسة في صلاتي، إني لا أعقل ما صليت من زيادة أو نقصان، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا قمت في الصلاة فاطعن في فخذك اليسرى بإصبعك اليمنى المسبحة، ثم قل: بسم الله وبالله توكلت على الله أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، فإن ذلك يزجره ويطرده)).

وفي المعجم الكبير للطبراني (ج: ١ ص: ١٩٢ رقم: ٥١٢) حدثنا عبدان بن أحمد، ثنا سعيد بن أبي الربيع السمان، ثنا سعيد بن عنبسة القطان، ثنا المهاجر بن المنيب عن أبي المليح بن أسامة عن أبيه أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله، إني أشكو إليك وسوسة أجدها

في صدري، إني أدخل في صلاتي فما أدري على شفع أنفثل أم على وتر، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **((فإذا وجدت ذلك فارفع إصبعك السبابة اليمنى فاطعنه في فخذك اليسرى، وقل: بسم الله فإنها سكين الشيطان))**.

وفي مسند البزار ٩-٤ (ج: ٦ ص: ٣٢٧ رقم: ٢٣٣٧) حدثنا محمد بن صالح بن العوام قال: أخبرنا إبراهيم بن سليمان الدباس قال: أخبرنا أبو سعيد عن مهاجر أبي حبيب عن أبي المليح عن أبيه - رضي الله عنه - أن رجلاً قال: يا رسول الله، إني لأدخل الصلاة فما أدري على شفع أنفثل أم على وتر، لسوء حفظي فقال: **((إذا وجدت ذلك فضع إصبعك السبابة على فخذك اليسرى، فإنها من الشيطان))**.

قال في مجمع الزوائد (ج: ٢ ص: ١٥١) رواه الطبراني في الكبير والبخاري لم يحسن سياقة الحديث فلعله من سقم النسخة، والله أعلم، وفيه المهاجر بن المسيب عن أبي المليح وهو مجهول.

وذكره في نوارد الأصول (ج: ٤ ص: ٢٩ الأصل: ٢٥٩). وقال: معناه أن الطعنة بالسبابة مدية الشيطان إذا كان مبتدأها بسم الله، والمدية السكين الذي له وجهان كالخنجر في المقدار إلا إنها ذات وجهين، فباسم الله تخلص تلك الطعنة بالسبابة إلى الشيطان فينال منه فخذ وساقه حتى يصير مقعداً زمنياً.

وذكر هذا الخبر في فيض القدير (ج: ٢ ص: ٥٠٣)، وفي لسان الميزان (ج: ٦ ص: ١٠٤ رقم: ٣٦٣)، وفي ضعفاء العقيلي (ج: ٤ ص: ٢٠٩ رقم: ١٧٩٤) وقال: مهاجر بن المنيب مجهول بالنقل، لا يتابع على حديثه، ولا يعرف إلا به، حدثناه أحمد بن محمد بن إبراهيم البغدادي قال: حدثنا سعيد بن أشعث بن سعيد قال: حدثنا عنبسة قال: حدثنا المهاجر بن المنيب عن أبي المليح عن أبيه أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله إني أشكو إلى الله عز وجل وإليك وسوسة أجدها في صدري، إني أدخل في صلاتي فما أدري على شفع أم على وتر، قال: **((فإذا وجدت ذلك فارفع إصبعك اليمنى السبابة فاطعنها في فخذك اليسرى وقل: بسم الله فإنها تسكن الشيطان))**.

[الحديث رقم: ١٩٩] الجعفریات (ص: ٣٧)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((كشف السرة والفخذ والركبة في المسجد من العورة)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ١ ص: ٣٧٧ رقم: ٩٠٦)، وفي (ج: ٣ ص: ٣٨٧ رقم: ٣٨٥٤).

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٣ ص: ٢٦٣ رقم: ٦٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ النَّوْفَلِيِّ، عَنْ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ -عَلَيْهِ السَّلَام- أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((كَشَفُ السَّرَّةِ وَالْفَخْذِ وَالرُّكْبَةِ فِي الْمَسْجِدِ مِنَ الْعَوْرَةِ)).

وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ٥ ص: ٢٤٤ رقم: ٦٤٥٠).

وفي عوالي اللآلي (ج: ١ ص: ٣٢٨ رقم: ٧٣) عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((كشف السرة والركبة في المسجد من العورة)).

وقد جاء في الأمر بتغطية الفخذ وفي المنع من النظر إليه عدد من الأحاديث المروية من طريق أمير المؤمنين (ع) وابن عباس- رضي الله عنهما- ومن طريق غيرهما.

فأخرج الحاكم في المستدرک على الصحيحين (ج: ٤ ص: ٢٠٠ رقم: ٧٣٦٢) أخبرنا عبد الله بن الحسين القاضي بمرور، ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا روح بن عبادة، ثنا ابن جريج عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي - رضي الله عنه - قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا تبرز فخذك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت)).

وهذا الحديث أخرجه البيهقي في سننه الكبرى (ج: ٢ ص: ٢٢٨ رقم: ٣٠٤٩) بطريقين إلى حبيب بن أبي ثابت إحداهما من طريق ابن جريج عنه.

وأخرجه في الأحاديث المختارة (ج: ٢ ص: ١٤٥ رقم: ٥١٥)، والذي بعده، وأخرجه في سنن الدارقطني (ج: ١ ص: ٢٢٥ رقم: ٣) والذي بعده بلفظ: ((لا تكشف عن فخذك فإن الفخذ من العورة)) ولفظ: ((لا تكشف عن فخذك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت)) .

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (ج: ١ ص: ٤٧٤) بلفظ: ((الفخذ عورة)).

وفي المستدرک على الصحيحين (ج: ٤ ص: ٢٠٠ رقم: ٧٣٦٣) أخبرنا أبو عبد الله الصفار، ثنا أحمد بن مهران، ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا إسرائيل، أنبأ أبو يحيى قال: سمعت مجاهدا يحدث عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على رجل فرأى فخذَه مكشوفة فقال: ((غط فخذك فإن فخذ الرجل من عورته)).

وأخرجه في سنن الترمذي (ج: ٥ ص: ١١١ رقم: ٢٧٩٦) عن واصل بن عبد الأعلى الكوفي عن يحيى بن آدم عن إسرائيل بإسناده هذا بلفظ: **((الفخذ عورة))**، وأخرجه من طريق إسرائيل بإسناده هذا، في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ٢٢٨ رقم: ٣٠٤٨) وقال: هذه أسانيد صحيحة يحتج بها.

وأخرجه في مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٥ ص: ٣٤١ رقم: ٢٦٦٩٦) بلفظ: **((الفخذ من العورة))**.

وفي شرح معاني الآثار (ج: ١ ص: ٤٧٤) بلفظ: **((فخذ الرجل من عورته))**.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٥ ص: ٣٤٠ رقم: ٢٦٦٩٢) حدثنا ابن عيينة عن سالم عن زرعة بن مسلم بن جرهد عن جده أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أبصره في المسجد وعليه بردة قد انكشف فخذة فقال: **((إن الفخذ عورة))**.

وأخرجه في المستدرک على الصحيحين (ج: ٤ ص: ٢٠٠ رقم: ٧٣٦٠) عن أحمد بن سليمان الموصلي عن علي بن حرب عن سفيان بإسناده هذا.

وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وشاهده حديث محمد بن جحش.

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ٤٧٨ رقم: ١٠٠٠) حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا سفيان عن أبي النضر عن زرعة بن مسلم بن جرهد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى جرهدا في المسجد وعليه بردة قد انكشف فخذة فقال: **((الفخذ عورة))**.

وفي سنن الترمذي (ج: ٥ ص: ١١١ رقم: ٢٧٩٧) حدثنا واصل بن عبد الأعلى، حدثنا يحيى بن آدم عن الحسن بن صالح عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الله بن جرهد الأسلمي عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: **((الفخذ عورة))**، هذا حديث حسن غريب من هذا.

وأخرجه من طريق إسحاق بن منصور عن الحسن بن صالح، ومن طريق أبي نعيم عن الحسن في شرح معاني الآثار (ج: ١ ص: ٤٧٥) بلفظ: **((فخذ الرجل من عورته))**.

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ٤٧٨ رقم: ١٠٠٠) حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا أبو عامر قال: ثنا زهير - يعني بن محمد - عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الله بن جرهد الأسلمي أنه سمع أباه جرهدا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: **((فخذ المرء المسلم عورة))**.

وفي الجامع لمعمر بن راشد (ج: ٢ ص: ١١٢ رقم: ٤١٢) أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن أبي الزناد قال: أخبرني ابن جرهد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مر برجل وهو كاشف عن فخذة فقال: النبي صلى الله عليه وآله وسلم: **((غط فخذك فإنها من العورة))**.

وأخرجه في المصنف (ج: ١ ص: ٢٨٩ رقم: ١١١٥) بلفظ: رأني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأنا كاشف فخذني فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: **((غطها فإنها من العورة))**.

وأخرجه في سنن الترمذي (ج: ٥ ص: ١١١ رقم: ٢٧٩٨) عن الحسن بن علي الخلال عن عبد الرزاق بإسناده هذا بلفظ: **((غط فخذك فإنها من العورة))**.

وقال: هذا حديث حسن.

وأخرجه من طريق عبدالرزاق في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ٤٧٨ رقم: ١٠٠٠)

وفي شرح معاني الآثار (ج: ١ ص: ٤٧٥) حدثنا محمد بن خزيمة قال: ثنا مسدد قال: ثنا يحيى عن مسعر قال: ثنا أبو الزناد عن عمه زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد عن جده جرهد قال: مر بي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى بردة قد كشفت عن فخذي فقال: ((غط فخذك الفخذ عورة)).

وفي المعجم الأوسط (ج: ٨ ص: ٤ رقم: ٧٨١١) حدثنا محمود نا محمد بن ثعلبة بن سواء ،نا عمي محمد بن سواء ،ثنا سعيد بن أبي عروبة عن معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن جرهد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مر بأبيه وهو كاشف عن فخذة فقال: ((غطها فإنها من العورة)).

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى (ج: ٢ ص: ٢٢٨ رقم: ٣٠٤٦) بإسناده عن موسى بن هارون عن محمد بن ثعلبة بن سواء بإسناده هذا.

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ٤٧٨ رقم: ١٥٩٦٨) حدثنا عبد الله ،حدثني أبي ،ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن أنس عن أبي النضر عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مر به وهو كاشف عن فخذة فقال: ((أما علمت أن الفخذ عورة)).

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى (ج: ٢ ص: ٢٢٨ رقم: ٣٠٤٥) بإسناده عن ابن أبي أويس عن مالك بإسناده هذا.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (ج: ١ ص: ٤٧٥) عن يونس عن ابن وهب عن مالك.

وأخرجه في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ٤٧٨ رقم: ١٥٩٧٣) من طريق أسحق بن عيسى عن مالك بإسناده بلفظ: ((خمر عليك أما علمت أن الفخذ عورة)).

وفي المستدرک على الصحيحين (ج: ٤ ص: ٢٠٠ رقم: ٧٣٦١) حدثنا الأستاذ أبو الوليد ،ثنا محمد بن نعيم بن عبد الله ،ثنا قتيبة بن سعيد وعلي بن حجر قالوا: حدثنا إسماعيل بن حفص ،ثنا العلاء بن عبد الرحمن بن أبي كثير مولى محمد بن جحش عن محمد بن جحش أنه قال: مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأنا معه على معمر وفخذه مكشوفتان فقال: ((يا معمر غط فخذيك فإن الفخذين عورة)).

وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ٢٢٨ رقم: ٣٠٤٧) بإسناده عن محمد بن جعفر بن أبي كثير قال: أخبرني العلاء بن عبد الرحمن ،أخبرني أبو كثير مولى محمد بن عبد الله بن جحش عن مولاه محمد أنه قال: كنت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فمر على معمر وهو جالس عند دارة بالسوق وفخذه مكشوفتان فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((يا معمر غطي فخذيك فإن الفخذتين عورة)) قال: وكذلك رواه إسماعيل بن جعفر عن العلاء.

وأخرجه في شرح معاني الآثار (ج: ١ ص: ٤٧٤) من طريق ابن أبي حازم عن العلاء بن عبد الرحمن وأخرجه في شرح معاني الآثار (ج: ١ ص: ٤٧٤) من طريق حفص بن ميسرة عن العلاء بن عبد الرحمن بإسناده هذا.

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ٢٢٨ رقم: ٣٠٥٠) أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه، أنبأ علي بن عمر الحافظ، ثنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن بهلول، ثنا محمد بن حبيب الشيلمان، ثنا عبد الله بن بكر، ثنا سوار أبو حمزة عن عمر بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((مروا صبيانكم بالصلاة في سبع سنين ، واضربوهم عليها في عشرة ، وفرقوا بينهم في المضاجع ، وإذا زوج الرجل منكم عبده أو أجيره فلا يرين ما بين سرته وركبته فإن ما بين سرته وركبته من عورته)).

وفيه أيضا في (ج: ٢ ص: ٢٢٩ رقم: ٣٠٥١) أخبرنا أبو بكر بن الحارث، أنبأ علي بن عمر، ثنا محمد بن مخلد، ثنا أحمد بن منصور زاج، ثنا النضر بن شميل، أنبأ أبو حمزة الصيرفي وهو سوار بن داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((مروا صبيانكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر، وفرقوا بينهم في المضاجع ، وإذا زوج أحدكم عبده أو أمته أو أجيره فلا تنظر الأمة إلى شيء من عورته ، فإن ما تحت السرة إلى ركبته من العورة)). وقد قيل عن سوار عن محمد بن جحاده عن عمرو وليس بشيء.

(٣٠٥٢) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني محمد بن علي الإسفرائيني ببخارا، ثنا أحمد بن محمد بن سعيد الحافظ، ثنا عيسى بن محمد بن عيسى المروزي، ثنا يعقوب بن الجراح الخوارزمي، ثنا مغيرة بن موسى، ثنا سوار بن داود عن محمد بن جحادة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((مروا صبيانكم بالصلاة في سبع سنين واضربوهم عليها في عشر ، وفرقوا بينهم في المضاجع ، وإذا زوج أحدكم خادمه من عبده أو أجيره فلا ينظرن إلى شيء من عورته ، فإن كل شيء أسفل من سرته إلى ركبته من عورته)).

(٣٠٥٣) أخبرنا أبو سعد الماليني، أنبأ أبو أحمد بن عدي، ثنا إسماعيل بن داود بن وردان القزاز بمصر، ثنا زكريا بن يحيى كاتب العمري، ثنا مفضل بن فضالة عن يحيى بن أيوب عن الخليل بن مرة عن الليث بن أبي سليم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((علموا صبيانكم الصلاة في سبع سنين وأدبوهم عليها في عشر سنين ، وفرقوا بينهم في المضاجع ، وإذا زوج أحدكم أمته عبده أو أجيره فلا تنظر إلى عورته ، والعورة فيما بين السرة والركبة)).

وفي سنن الدارقطني (ج: ١ ص: ٢٣١ رقم: ٥) حدثنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن بهلول، نا جدي نا أبي عن سعيد بن راشد عن عباد بن كثير عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي أيوب قال: سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((ما فوق الركبتين من العورة وما أسفل من السرة من العورة)).

وذكر هذه الرواية في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ٢٢٩ رقم: ٣٠٥٤).

[الحديث رقم: ٢٠٠] الجعفریات (ص: ٣٧)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي- عليه السلام- أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((كيف أنتم؟ إذا تهيأ أحدكم الجمعة عشية الخميس كما تتهيأ اليهود عشية الجمعة لسبتهم)).^{١٠}

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ٤٣ رقم ٦٣٨٧).

وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٢٤)، وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٦ ص: ١٩٧). ولم أجده.

[الحديث رقم: ٢٠١] الجعفریات (ص: ٣٧)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي- عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((تكتب الصلاة على أربعة أسهم: سهم منها إسباغ الوضوء، وسهم منها الوضوء، وسهم منها الركوع، وسهم منها السجود، وسهم منها الخشوع، قيل: يا رسول الله وما الخشوع؟ قال: التواضع في الصلاة، وأن يقبل العبد بقلبه كله على ربه عز وجل، فإذا هو أتم ركوعها وسجودها، وأتم سهامها صعدت إلى السماء لها نور يتلألأ، وفتحت لها أبواب السماء، تقول: حافظت على حفظك الله، وتقول: الملائكة صلى الله عليه وآله وسلم على صاحب هذه الصلاة، وإذا لم يتم سهامها، صعدت ولها ظلمة، وغلق أبواب السماء دونها، وتقول ضيعتني ضيعك الله، و ضرب بها وجهه)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ١ ص: ٩٨ رقم ٨٤)، وفي (ج: ٣ ص: ٣٠ رقم ٢٩٤١).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٥٨) عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((بنيت الصلاة على أربعة أسهم: سهم منها إسباغ الوضوء، وسهم منها الركوع، وسهم منها السجود، وسهم منها الخشوع، فقيل: يا رسول الله وما الخشوع؟ قال: التواضع في الصلاة، وأن يقبل العبد بقلبه كله على ربه، فإذا هو أتم ركوعها وسجودها وأتم سهامها المذكورة صعدت إلى السماء لها نور يتلألأ، وفتحت أبواب السماء لها، وتقول: حافظت على حفظك الله، وتقول الملائكة: صلى الله عليه وآله وسلم على صاحب هذه الصلاة، وإذا لم يتم سهامها، صعدت ولها ظلمة، وغلقت أبواب السماء دونها، وتقول: ضيعتني ضيعك الله، ويضرب بها وجهه)).

^{١٠} [مكرر ضمن حديث في ص: ٦٦]

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ١٠٣) حدثنا إبراهيم بن إسحاق الصيني عن بشر بن عمار الخثعمي قال: أخبرني الأحوص بن حكيم عن خالد بن معدان عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن العبد إذا توضأ فأبلغ في الوضوء، ثم قام إلى الصلاة، فأحسن القراءة فيها، وأتم ركوعها وسجودها حتى ينصرف منها، قالت له الصلاة: حفظك الله كما حفظتني، وصعد بها الملك إلى الرب تبارك وتعالى^{١١} ولها ضوء فتشفع لصاحبها، وإذا أساء وضوءها وركوعها وسجودها والقراءة فيها، قالت له الصلاة: ضيعك الله كما ضيعتني، وصعد بها الملك وعليها ظلم، تغلق دونها أبواب السماء، ثم تلف كما يلف الثوب الخلق، ويضرب بها وجهه)).

وأورده عنه في الجامع الكافي (ج: ١ ص: ١٨٣).

وفي المحاسن (ج: ١ ص: ٨١ رقم: ١٠) عنه [البرقي] عن أبي عمران الأرمني عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري عن هشام الجواليقي عن أبي عبد الله - عليه السلام - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من صلى الفريضة لغير وقتها رفعت له سوداء مظلمة تقول له: ضيعك الله كما ضيعتني، وأول ما يسأل العبد إذا وقف بين يدي الله عز وجل عن صلواته، فإن زكت صلواته زكا سائر عمله، وإن لم تزك صلواته لم يزك عمله)).

وأخرجه في ثواب الأعمال (ص: ٢٢٩) [في عقاب من صلى الصلاة لغير وقتها] قال: حدثني محمد بن موسى بن المتوكل قال: حدثني علي بن الحسين السعدآبادي عن أحمد بن أبي عبد الله بإسناده هذا.

وفي المعجم الأوسط (ج: ٣ ص: ٢٦٣ رقم: ٣٠٩٥) حدثنا بكر قال: نا عمرو بن هاشم البيروتي قال: نا عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون العنسي عن عباد بن كثير البصري عن أبي عبيدة عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من صلى الصلاة لوقتها، وأسبغ لها وضوءها، وأتم لها قيامها وخشوعها وركوعها وسجودها خرجت وهي بيضاء مسفرة تقول: حفظك الله كما حفظتني، ومن صلى الصلاة لغير وقتها، فلم يسبغ لها وضوءها، ولم يتم لها خشوعها ولا ركوعها ولا سجودها، خرجت وهي سوداء مظلمة، تقول: ضيعك الله كما ضيعتني، حتى إذا كانت حيث شاء الله لفت كما يلف الثوب الخلق، ثم ضرب بها وجهه)).

وفي أمالي الصدوق (ص: ٢٥٦ رقم: ١٠) حدثنا الحسين بن إبراهيم بن ناتانة - ره - قال: حدثنا علي بن إبراهيم عن أبيه عن الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن عمار بن موسى الساباطي عن أبي عبد الله الصادق (ع) قال: [من صلى الصلوات المفروضة في أول وقتها فأقام حدودها رفعها الملك إلى السماء بيضاء نقية وهي تهتف به حفظك الله كما حفظتني واستودعك الله كما استودعتني ملكا كريما ومن صلاها بعد وقتها من غير علة فلم يقم حدودها رفعها الملك سوداء مظلمة وهي تهتف به ضيعتني ضيعك الله كما ضيعتني ولا رعاك الله كما لم ترعني]، ثم قال الصادق عليه السلام: [إن أول ما يسأل عنه العبد إذا وقف بين يدي الله جل جلاله الصلوات وعن الصلوات] المفروضة وعن الزكاة المفروضة وعن الصيام المفروض وعن الحج المفروض وعن ولايتنا أهل البيت فإن أقرب ولايتنا ثم مات عليها قبلت منه صلواته وصومه وزكاته ووجهه وإن لم يقر بولايتنا بين يدي الله جل جلاله لم يقبل الله عز وجل منه شيئا من أعماله].

وفي الكافي (ج: ٣ ص: ٢٦٨ رقم: ٤) جَمَاعَةٌ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي بصير قال: سمعت أبا جَعْفَرٍ -عليه السلام- يَقُولُ: [كُلُّ سَهْوٍ فِي الصَّلَاةِ يُطْرَحُ مِنْهَا غَيْرَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُتِمُّ بِالنَّوَافِلِ، إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ الصَّلَاةَ فَإِنْ قِيلَتْ قَبْلَ مَا سِوَاهَا، إِنَّ الصَّلَاةَ إِذَا ارْتَفَعَتْ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا رَجَعَتْ إِلَى صَاحِبِهَا وَهِيَ بَيَضَاءٌ مُشْرِقَةٌ تَقُولُ: حَفَظْتَنِي حَفَظَكَ اللَّهُ، وَإِذَا ارْتَفَعَتْ فِي غَيْرِ وَقْتِهَا بِغَيْرِ حُدُودِهَا رَجَعَتْ إِلَى صَاحِبِهَا وَهِيَ سَوْدَاءٌ مُظْلِمَةٌ تَقُولُ: ضَيَّعْتَنِي ضَيَّعَكَ اللَّهُ].

وأخرجه الطوسي في تهذيب الأحكام (ج: ٢ ص: ٢٣٩ رقم: ١٥).

[الحديث رقم: ٢٠٢] الجعفریات (ص: ٣٨)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد، عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي -عليه السلام- أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلي بالناس الظهر فلما انصرف قال: ((أيكم كان ينازعني سورتي التي كنت أقرأها؟ فقال رجل فقال: يا رسول الله أنا كنت أقرأ خلفك سبح اسم ربك الأعلى، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: هي سورتي التي كنت أقرأها، ولقد وجدت ثقلها على لساني، إنما يكفي أحدكم خلف الإمام أن يقرأ فاتحة القرآن)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٤ ص: ٢١٦ رقم: ٤٥٢٧). وفي (ج: ٦ ص: ٤٧٨ رقم: ٧٣٠٢).

وفي مسند الإمام زيد بن علي (ع) (ص: ٧٦ رقم: ٦٠) حدثني زيد بن علي (ع) عن أبيه عن جده عن علي -عليهم السلام- قال: كانوا يقرأون خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال (ص): ((خلطتم علي فلا تفعلوا)).

وفي صحيح مسلم (ج: ١ ص: ٢٩٨ رقم: ٣٩٨) حدثنا سعيد بن منصور و قتيبة بن سعيد، كلاهما عن أبي عوانة قال سعيد: حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن بينها بن أوفى عن عمران بن حصين قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاة الظهر أو العصر فقال: ((أيكم قرأ خلفي بسبح اسم ربك الأعلى؟)) فقال رجل: أنا ولم أرد بها إلا الخير قال: ((قد علمت أن بعضكم خالجنيتها)).

وأخرجه أيضا في (ج: ١ ص: ٢٩٩ رقم: ٣٩٨).

وأخرجه في مسند أبي عوانة (ج: ١ ص: ٤٥٧ رقم: ١٦٩٣) عن عمار بن رجاء عن أبي داود عن شعبة عن قتادة قال: سمعت بينها بن أوفى يحدث عن عمران بن حصين قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاة الظهر، فلما صلى قال: ((أيكم قرأ بسبح اسمك ربك الأعلى؟)) فقال رجل: أنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((قد عرفت أن رجلا يخالجنيتها)).

وأخرجه في (ج: ١ ص: ٤٥٧ رقم: ١٦٩٤) وأخرجه في المسند المستخرج على صحيح مسلم (ج: ٢ ص: ٢٠ رقم: ٨٨٢)، وفي (ج: ٢ ص: ٢٠ رقم: ٨٨٤)، وفي (ج: ٢ ص: ٢٠ رقم: ٨٨٣)، كما في مسلم.

وأخرجه في سنن النسائي المجتبى (ج: ٢ ص: ٤٠ رقم: ٩١٧)، ورقم: (٩١٨)، وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٢ ص: ٣٦ رقم: ٢٧٩٩)، وفي شرح معاني الآثار (ج: ١ ص: ٢٠٧)، وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٤ ص: ٤٢٦)، وفي (ج: ٤ ص: ٤٣١) وفي (ج: ٤ ص: ٤٤١) وفي (ج: ٤ ص: ٤٣٣). وأخرجه في مسند الروياني (ج: ١ ص: ١١٨ رقم: ١٠٦)، وفي التمهيد لابن عبد البر (ج: ١١ ص: ٥٢).

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٢ ص: ٣٦ رقم: ٢٧٩٨) عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن رجل عن عمران بن الحصين أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى بأصحابه الظهر قال: فلما فرغ قال: **((هل قرأ أحد منكم سبح اسم ربك الأعلى؟))** قال رجل: أنا قرأتها، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: **((قد قلت ما لي أنزعها؟))**.

وفي صحيح ابن حبان (ج: ٥ ص: ١٦٢ رقم: ١٨٥٢) أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال: حدثنا فرح بن راحة قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو الرقي عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلى بأصحابه فلما قضى صلاته أقبل عليهم بوجهه فقال: **((أتقروون في صلاتكم خلف الإمام والإمام يقرأ؟ فسكتوا، قالها ثلاث مرات فقال قائل أو قائلون: إنا لنفعل قال: فلا تفعلوا، وليقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب في نفسه))**.

قال أبو حاتم: سمع هذا الخبر أبو قلابة عن محمد بن أبي عائشة عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسمعه من أنس بن مالك، فالطريقان جميعا محفوظان.

وفي سنن الدارقطني (ج: ١ ص: ٣٢٥ رقم: ٣) حدثنا أبو بكر النيسابوري، ثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، ثنا عمي، ثنا الليث بن سعد عن يعقوب عن النعمان عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن جابر بن عبد الله: أن رجلا قرأ خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بسبح اسم ربك الأعلى فلما انصرف النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: **((من قرأ منكم بسبح اسم ربك الأعلى؟ فسكت القوم، فسألهم ثلاث مرات، كل ذلك ليسكتون، ثم قال رجل: أنا، قال: قد علمت أن بعضكم خالجنها))**.

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٢ ص: ٣٦ رقم: ٢٨٠٠) عبد الرزاق عن الثوري عن موسى بن أبي عائشة عن الوليد بن أبي بشير قال: قرأ رجل: بسبح اسم ربك الأعلى خلف النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: **((قد ذكر أن بعضكم خالجنها))**.

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٢ ص: ٣٦ رقم: ٢٧٩٧) عبد الرزاق عن الثوري عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي قال: صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وآله الظهر أو العصر [ورجل] يقرأ خلف النبي صلى الله عليه وآله وسلم ورجل ينهاه، فلما صلى قال: يا رسول الله كنت أقرأ، وكان هذا ينهاني، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **((من كان له إمام، فإن قراءة الإمام له قراءة))**.

وفي المستدرک علی الصحیحین (ج: ١ ص: ٣٦٤ رقم: ٨٦٨) حدثنا علي بن حمشاذ العدل، ثنا محمد بن موسى النهريزي، ثنا أيوب بن محمد الوزان، ثنا فيض بن إسحاق الرقي، ثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي عن عطاء عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **((من صلى صلاة مكتوبة مع الإمام، فليقرأ فاتحة الكتاب في سكتاته، ومن انتهى إلى أم الكتاب فقد أجزأه))**.

وفي شرح التجريد (ج: ١ ص: ٤٤٢) أخبرنا أبو بكر المقرئ، حدثنا الطحاوي، حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب أن مالكا حدثه عن ابن شهاب عن ابن أكيمة الليثي عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انصرف من صلاة جهر فيها بالقرآن فقال: ((هل قرأ معي منكم أحد أنفاً))؟ فقال رجل: نعم. يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إني أقول مالي أنزع القرآن)) قال: فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما جهر فيه حين سمعوا ذلك عنه.

وأخرجه في المجتبى (ج: ٢ ص: ١٤٠ رقم: ٩١٩) عن قتيبة عن مالك بإسناده هذا.

وفي سنن أبي داود (ج: ١ ص: ٢١٧ رقم: ٨٢٣) حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق، عن مكحول عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال: كنا خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في صلاة الفجر، فقرأ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فتقلت عليه القراءة فلما فرغ قال: ((لعلكم تقرؤن خلف إمامكم))؟ قلنا: نعم هذا يا رسول الله، قال: ((لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها)).

وفي المستدرک على الصحيحين (ج: ١ ص: ٣٦٤ رقم: ٨٦٩) حدثنا أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكي، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا المؤمل بن هشام الشكري، ثنا إسماعيل بن عليّة عن محمد بن إسحاق عن مكحول عن محمود بن الربيع الأنصاري- وكان يسكن إيلياء- عن عبادة بن الصامت قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصبح فتقلت عليه القراءة، فلما انصرف قال: ((إني لأراكم تقرؤون من وراء إمامكم)) قلنا: أجل والله يا رسول الله هذا، قال: ((فلا تفعلوا إلا بأم القرآن فإنه لا صلاة لمن لا يقرأها)).

وأخرج بعده تحت رقم: (٨٧٠) بإسناده عن الوليد بن مسلم عن غير واحد منهم سعيد بن عبد العزيز التتوخي عن مكحول عن محمود عن أبي نعيم [وهب بن كيسان] أنه سمع عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((هل تقرؤون في الصلاة معي قلنا نعم قال: فلا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب)).

وأخرج هذه الرواية عنه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ١٦٥) بعد الحديث رقم: (٢٧٤٥)، وقال: وهذا خطأ إنما المؤذن والإمام كان أبو نعيم والحديث عن مكحول عن محمود بن الربيع عن عبادة، وعن مكحول عن نافع بن محمود عن عبادة، فكأنه سمعه منهما جميعاً.

وأخرج هذا الحديث من طريق محمد بن إسحاق عن مكحول عن محمود في الأحاديث المختارة (ج: ٨ ص: ٣٣٩ رقم: ٤١١ ورقم: ٤١٢) وقال: إسناده حسن.

وفي سنن الدارقطني (ج: ١ ص: ٣١٩ رقم: ١٠) حدثنا أبو محمد بن صاعد ثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو بدمشق ثنا الوليد بن عتبة ثنا الوليد بن مسلم واحد منهم سعيد بن عبد العزيز عن مكحول عن محمود عن أبي نعيم أنه سمع عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((هل تقرؤون في الصلاة معي؟)) قلنا: نعم، قال: ((فلا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب)).

(١١) حدثنا أبو محمد بن صاعد ثنا أحمد بن الفرّج الحمصي ثنا بقية ثنا الزبيدي عن مكحول عن عبادة بن الصامت قال: سألنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هل تقرأون معي وأنا أصلي؟ قلنا: إنا نقرأ هذه هذا، وندرسه درسا، قال: **((فلا تقرأوا إلا بأمر القرآن سرا في أنفسكم))** هذا مرسل.

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ١٦٥ رقم: ٢٧٤٥) أخبرنا أبو علي الروذباري، أنبأ أبو بكر ثنا أبو داود، ثنا علي بن سهل الرملي، ثنا الوليد عن بن جابر وسعيد بن عبد العزيز وعبد الله بن العلاء عن مكحول عن عبادة، نحو حديث الربيع بن سليمان، قال الشيخ: ورواه غيره عن الوليد بن مسلم عن سعيد بن عبد العزيز وغيره عن مكحول عن محمود عن أبي نعيم أنه سمع عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: **((هل تقرأون في الصلاة معي قلنا: نعم قال: فلا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب))**.

وفي سنن الدارقطني (ج: ١ ص: ٣٢٠ رقم: ١٢) حدثنا أبو محمد بن صاعد، ثنا محمد بن زنجويه وأبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي، واللفظ له، قالوا: نا محمد بن المبارك الصوري، ثنا ثم صدقة بن خالد، ثنا زيد بن واقد عن حرام بن حكيم ومكحول، عن نافع بن محمود بن الربيع كذا قال: إنه سمع عبادة بن الصامت يقرأ بأمر القرآن وأبو نعيم يجهر بالقراءة فقلت: رأيتك صنعت في صلاتك شيئا قال: وما ذاك قال: سمعتك تقرأ بأمر القرآن وأبو نعيم يجهر بالقراءة قال: نعم صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعض الصلوات التي يجهر فيها بالقراءة فلما انصرف قال: **منكم من أحد يقرأ شيئا من القرآن إذا جهرت بالقراءة، قلنا: نعم يا رسول الله، فقال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((وأنا أقول مالي أنزع القرآن فلا يقرأ أحد منكم شيئا من القرآن إذا جهرت بالقراءة إلا بأمر القرآن))**.

قال: هذا إسناد حسن ورجاله ثقات كلهم ورواه يحيى البابلتي عن صدقة عن زيد بن واقد عن عثمان بن أبي سودة عن نافع بن محمود.

(١٣) حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، ثنا سليمان بن سيف الحراني، ثنا يحيى بن عبد الله بن الضحاك، ثنا صدقة عن زيد بن واقد عن عثمان بن أبي سودة عن نافع بن محمود قال: أتيت عبادة بن الصامت فذكر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نحوه، وقال فيه: **فلا يقرأ أحد منكم إلا بفاتحة الكتاب فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها**.

وأخرج حديث الدارقطني الأول في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ١٦٥ رقم: ٢٧٤٧).

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ١٦٥ رقم: ٢٧٤٨) أخبرنا أبو الحسن بن عبدان، أنبأ أحمد بن عبيد الصفار، ثنا أبو عمران الجوني، ثنا هشام يعني بن عمار، ثنا صدقة ثنا زيد بن واقد عن حرام بن حكيم ومكحول عن نافع بن محمود الأنصاري عن عبادة قال: وكان على إيلياء فأبطأ عبادة عن الصبح فأقام أبو نعيم الصلاة وكان أول من أذن بيت المقدس فجئت مع عبادة حتى صف مع الناس وأبو نعيم يجهر بالقرآن فقرأ عبادة بأمر القرآن حتى فهمتها منه فلما انصرف قلت: سمعتك تقرأ بأمر القرآن قال: نعم، صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعض الصلاة التي يجهر فيها بالقراءة فقال: **((لا يقرأ أحد منكم إذا جهرت بالقراءة إلا بأمر القرآن))**.

قال: والحديث صحيح عن عبادة بن الصامت عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم وله شواهد.

وأخرج هذا الحديث في سنن الدارقطني (ج: ١ ص: ٣١٩ رقم: ٩) بإسناده عن الهيثم بن حميد عن زيد بن واقد عن مكحول عن نافع بن محمود بن الربيع الأنصاري قال: نافع أبطأ عبادة عن صلاة الصبح فأقام أبو نعيم المؤذن الصلاة، وكان أبو نعيم أول من أذن في بيت المقدس فصلى بالناس أبو نعيم وأقبل عبادة وأنا معه حتى صفقنا خلف أبي نعيم وأبو نعيم يجهر بالقراءة فجعل عبادة يقرأ بأمر القرآن فلما انصرف قلت لعبادة قد صنعت شيئاً فلا أدري أسنة هي أم أخذها كانت منك قال: وما ذاك؟ قال: سمعتك تقرأ بأمر القرآن وأبو نعيم يجهر، قال: أجل صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعض الصلوات التي يجهر فيها بالقراءة، فالتبست عليه القراءة، فلما انصرف أقبل علينا بوجهه فقال: ((هل تقرأون إذا جهرت بالقراءة))؟ فقال بعضنا: إنا لنصنع ذلك، قال: ((فلا تفعلوا وأنا أقول مالي أنزع القرآن، فلا تقرأوا بشيء من القرآن إذا جهرت إلا بأمر القرآن)). كلهم ثقات.

وفي المستدرک علی الصحيحین (ج: ١ ص: ٣٦٤ رقم: ٨٧١) أبو محمد عبد الرحمن بن حمدان الجلاب، ثنا إسحاق بن أحمد بن مهران الخزار، ثنا إسحاق بن سليمان الرازي، ثنا معاوية بن يحيى عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن عبد الله بن عمرو بن الحارث عن محمود بن الربيع الأنصاري قال: قام إلى جنبي عبادة بن الصامت فقرأ مع الإمام وهو يقرأ، فلما انصرف قلت: يا أبا الوليد تقرأ وتسمع وهو يجهر بالقراءة، قال: نعم إنا قرأنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فغلط رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم سبح، فقال لنا حين انصرف: ((هل قرأ معي أحد))؟ قلنا: نعم، قال: ((قد عجبت قلت من هذا الذي ينازعني القرآن؟ إذا قرأ الإمام فلا تقرأوا إلا بأمر القرآن فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها)).

قال الحاكم: هذا متابع لمكحول في روايته عن محمود بن الربيع، وهو عزيز، وإن كان رواية إسحاق بن أبي فروة، فإني ذكرته شاهداً.

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ١٦٦ رقم: ٢٧٤٩) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثني أبو الحسن علي بن محمد بن سخته لفظاً، ثنا يزيد بن الهيثم، ثنا إبراهيم بن أبي الليث، ثنا الأشجعي، ثنا سفيان الثوري عن خالد الحذاء عن أبي قلابه عن محمد بن أبي عائشة عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لعلكم تقرأون والإمام يقرأ))؟ قالوا: إنا لنفعل قال: ((فلا تفعلوا إلا أن يقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب)). هذا إسناده جيد وقد قيل: عن أبي قلابه عن أنس بن مالك، وليس بمحفوظ، (أخبرناه)، أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرئ بن الحمامي ببغداد، أنبا أحمد بن سلمان الفقيه، ثنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم قراءة عليه، ثنا أبو توبة الربيع بن نافع عن عبيد الله بن عمرو عن أيوب عن أبي قلابه عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما قضى صلاته أقبل عليهم بوجهه فقال: ((أتقروا في صلاتكم والإمام يقرأ))؟ فسكتوا، فقال لهم ثلاث مرات، فقال قائل أو قائلون: إنا لنفعل قال: ((لا تفعلوا ليقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب في نفسه)).

(٢٧٥١) أخبرنا أبو الحسن، أنبا أحمد، ثنا إبراهيم بن إسحاق، ثنا أبو سلمة، ثنا حماد هو بن سلمة عن أيوب عن أبي قلابه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله. تفرد بروايته عن أنس عبيد الله بن عمرو الرقي وهو ثقة إلا أن هذا إنما يعرف عن أبي قلابه عن محمد بن أبي عائشة.

(٢٧٥٢) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثني أبو أحمد الحافظ، أنبأ محمد بن سليمان بن فارس، ثنا محمد بن إسماعيل، أنبأ مؤمل، ثنا إسماعيل هو بن عليه عن أيوب عن أبي قلابه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في القراءة، قال إسماعيل عن خالد: قلت لأبي قلابه: من حدثك هذا؟ قال: محمد بن أبي عائشة مولى لبني أمية.

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ١٦٦ رقم: ٢٧٥٣) أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد، ثنا علي بن محمد المصري، ثنا مالك بن يحيى، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ سليمان التيمي قال: حدثت عن أبي عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((أتقرءون خلفي)) قالوا: نعم قال: ((فلا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب)).

وفي سنن الدارقطني (ج: ١ ص: ٣١٩ رقم: ٦) حدثنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن بهلول، ثنا أحمد بن علي العمي، ثنا عمر بن حبيب القاضي، ثنا محمد بن إسحاق بهذا الإسناد، ١٢ نحوه، وقال: ((كأنكم تقرءون خلفي))، قلنا: أجل هذا يا رسول الله قال: ((فلا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب فإنه لا صلاة إلا بها)).

(٧) حدثنا بن صاعد، ثنا يعقوب الدورقي وزيد بن أيوب وإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني وأحمد بن منصور قالوا: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا محمد بن إسحاق بهذا.

(٨) أخبرنا بن صاعد، ثنا عبيد الله بن سعد، ثنا عمي، ثنا أبي عن بن إسحاق حدثني مكحول بهذا، وقال فيه: ((إني لأراكم تقرءون خلف إمامكم إذا جهر)) قلنا: أجل والله يا رسول الله هذا قال: ((لا تفعلوا إلا بأم القرآن فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها)).

وفي سنن الدارقطني (ج: ١ ص: ٣٢٠ رقم: ١٤) حدثنا محمد بن مخلد، حدثني إبراهيم بن محمد بن مروان العتيق، ثنا إسحاق بن سليمان الرازي عن معاوية بن يحيى عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن عبد الله بن عمرو بن الحارث عن محمود بن الربيع الأنصاري قال: قام إلى جنبي عبادة بن الصامت فقرأ مع الإمام وهو يقرأ فلما انصرف قلت له: أبا الوليد تقرأ وتسمع وهو يجهر بالقراءة قال: نعم إنا قرأنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فغلط رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم سبح فقال لنا حين انصرف: ((هل قرأ معي أحد قلنا نعم قال قد عجبت قلت من هذا الذي ينازعني القرآن إذا قرأ الإمام فلا تقرؤوا معه إلا بأم القرآن فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها)).

معاوية وإسحاق بن أبي فروة ضعيفان.

وفي سنن أبي داود (ج: ١ ص: ٢١٧ رقم: ٨٢٤) حدثنا الربيع بن سليمان الأزدي، ثنا عبد الله بن يوسف، ثنا الهيثم بن حميد، أخبرني زيد بن واقد عن مكحول عن نافع بن محمود بن الربيع الأنصاري قال: نافع أبطأ عبادة بن الصامت عن صلاة الصبح فأقام أبو نعيم المؤذن الصلاة فصلى أبو نعيم بالناس وأقبل عبادة وأنا معه حتى صففنا خلف أبي نعيم وأبو نعيم يجهر بالقراءة فجعل عبادة يقرأ بأم القرآن فلما انصرف قلت لعبادة سمعتك تقرأ بأم القرآن وأبو نعيم يجهر قال: أجل ثم صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعض الصلوات التي يجهر فيها بالقراءة قال: فالتبست عليه القراءة فلما انصرف أقبل علينا بوجهه وقال: ((هل تقرؤون إذا جهرت بالقراءة)) فقال: بعضنا إنا نصنع ذلك قال: ((فلا وأنا أقول ما لي ينازعني القرآن فلا تقرؤوا بشيء من القرآن إذا جهرت

^{١٢} يعني عن ابن إسحاق عن مكحول عن محمود بن الربيع عن عبادة،

إلا بأمر القرآن)).

وفي مسند الربيع (ج: ١ ص: ٩٧ رقم: ٢٢٥) أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن أبي هريرة قال: انصرف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال: هل قرأ معي أحد منكم أنفا قالوا: بلى يا رسول الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((مالي أنزع في القرآن))، فانتهى الناس عن القراءة خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما جهر به من الصلاة قال الربيع: قال أبو عبيدة: إلا بفاتحة الكتاب فإنها تقرأ مع كل إمام وغيره .

(٢٢٦) قال الربيع عن عبادة بن الصامت قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاة الغداة فتقلت عليه القراءة فلما انصرف قال: ((لعلكم تقرأون خلف إمامكم قال: قلنا أجل قال: لا تفعلوا إلا بأمر القرآن فإنه لا صلاة إلا بها)) .

وفي شرح معاني الآثار (ج: ١ ص: ٢١٥) حدثنا حسين بن نصر قال: سمعت يزيد بن هارون قال: أنا محمد بن إسحاق عن مكحول عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاة الفجر فتعابت عليه القراءة فلما سلم قال: ((أتقرأون خلفي))؟ قلنا: نعم يا رسول الله قال: ((فلا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها)).

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٥ ص: ٣١٣ رقم: ٢٢٧٢٣) حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا محمد بن سلمة عن أبي إسحاق عن مكحول عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقرأ فتقلت عليه القراءة فلما فرغ قال: ((تقرأون))؟ قلنا: نعم يا رسول الله، قال: ((لا عليكم أن لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب فإنه لا صلاة إلا بها)) .

وهو في (ج: ٥ ص: ٣٢٢ رقم: ٢٢٧٩٨).

وفي مسند الشاميين (ج: ١ ص: ١٧٦ رقم: ٣٠٠) حدثنا محمد بن هارون بن بكار الدمشقي، ثنا الوليد بن عتبة، ثنا الوليد بن مسلم واحد منهم سعيد بن عبد العزيز عن مكحول عن محمود بن الربيع أو لبيد عن أبي نعيم أنه سمع عبادة بن الصامت يقرأ خلف الإمام في صلاة الصبح بفاتحة الكتاب قال: أبو نعيم فقلت يا أبا الوليد تقرأ مع الإمام في صلاة الصبح فقال: نعم إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لنا: ((هل تقرأون في الصلاة معي))؟ قلنا: نعم، قال: ((لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب)).

وفي تاريخ جرجان (ج: ١ ص: ٦٠ رقم: ١٨٤) أخبرنا عبد الله بن عدي الحافظ، حدثنا إسحاق بن يعقوب أبو إبراهيم بن أبي إسحاق الجرجاني بجرجان، حدثنا محمد بن عبد الله العصار، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا سليمان التيمي عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((هل تقرأون))؟ قال: ((فلا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب)).

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ١٦٦ رقم: ٢٧٥٣) أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد، ثنا علي بن محمد المصري، ثنا مالك بن يحيى، ثنا يزيد بن هارون، أنبا سليمان التيمي قال: حدثت عن أبي عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((أتقرأون خلفي))؟ قالوا: نعم قال: ((فلا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب)).

وأخرجه بهذا الإسناد في القراءة خلف الإمام (ج: ١ ص: ٧٨ رقم: ١٦٤).

وأخرجه تحت رقم: (١٦٥) من طريق محمد بن أبي بكر عن يزيد بن هارون قال: أنا سليمان التيمي قال: حدثت عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه.

وفي القراءة خلف الإمام (ج: ١ ص: ٧٨ رقم: ١٦٣) أخبرنا أبو عبد الله، أنا أبو علي الحافظ، أنا سفيان بن محمد، أنا أبو حاتم الرازي، أنا أبو معمر عبد الله بن عمرو بن الحجاج المنقري، أنا عبد الوارث، أنا عبد الله بن سودة القشيري عن رجل من أهل البادية عن أبيه وكان أبوه أسيراً [عند] رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: سمعت محمداً صلى الله عليه وآله وسلم يقول لأصحابه: **((تقرأون خلفي القرآن؟))** فقالوا: يا رسول الله نهد هذه، قال: **((لا تقرأوا إلا بفاتحة الكتاب))**.

وفيه أيضاً في (ج: ١ ص: ٩٨ رقم: ٤٣٨) أخبرنا أبو سعد أحمد بن محمد الماليني، ثنا أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ، ثنا محمد بن الضحاك بن عمرو بن أبي عاصم، أنبأ إبراهيم بن محمد بن الحارث المكنب، أنبأ إسماعيل بن عمرو، أنبأ الحسن بن صالح عن أبي هارون العبدى عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **((من كان له إمام فقرأه الإمام له قراءة))**.

[الحديث رقم: ٢٠٣] الجعفریات (ص: ٣٨)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام-: **((أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن أربع نفحات: في موضع السجود، وفي الرقا، وفي الطعام والشراب))**.

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٤ ص: ٤٥٧ رقم: ٥١٦٣)، وفي (ج: ١٣ ص: ١١٣ رقم: ١٤٩٢٧)، وفي (ج: ١٦ ص: ٣٠٩ رقم: ١٩٩٧٧).

وفي أمالي الشيخ الصدوق (ص: ٢٢٢ رقم: ١) [المجلس: ٦٦] حدثنا الشيخ الفقيه أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي- ره- قال: حدثنا حمزة بن محمد بن أحمد بن جعفر بن محمد بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب-عليه السلام- قال: حدثني أبو عبد الله عبد العزيز بن محمد بن عيسى الأبهري قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن زكريا الجوهري الغلابي البصري قال: حدثنا شعيب بن واقد قال: حدثنا الحسين بن زيد عن الصادق جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن أمير المؤمنين-عليه السلام- قال: **((نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: عن الأكل على الجنابة، وقال: إنه يورث الفقر... الخ))**.

وساق حديث مناه طويل جاء فيه في (ص: ٤٢٥): **((ونهى أن ينفخ في طعام أوفي شراب أو ينفخ في موضع السجود))**.

وأخرجه في من لا يحضره الفقيه (ج: ٤ ص: ٩ رقم: ٤٩٦٨).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٧٣) عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أنه نهى عن النفخ في الصلاة.

وفي الخصال (ج: ٢ ص: ١١٠ رقم: ١٠) حدثنا أبي - رضي الله عنه - قال: حدثنا سعد بن عبد الله قال: حدثني محمد بن عيسى بن عبيد اليقطيني عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير ومحمد بن مسلم عن أبي عبد الله - عليه السلام - قال: حدثني أبي عن جدي عن آبائه عليهم السلام أن أمير المؤمنين - عليه السلام - علم أصحابه في مجلس واحد: أربعمائة باب مما يصلح للمسلم في دينه و دنياه.

وذكر الخبر وفيه في (ص: ٦١٣): (لا ينفخ الرجل في موضع سجوده ، ولا ينفخ في طعامه، ولا في شرابه، ولا في تعويذه).

وفي أمالي الصدوق (ص: ٣٠١ رقم: ٣) حدثنا محمد بن موسى بن المتوكل - ره - قال : حدثنا سعد بن عبد الله قال: حدثنا إبراهيم بن هاشم عن الحسين بن الحسن القرشي عن سليمان بن جعفر البصري عن عبد الله بن الحسين بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن الصادق جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه - عليهم السلام - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إن الله تبارك وتعالى كره لكم أيتها الأمة أربعاً وعشرين خصلة ونهاكم عنها: كره لكم العبث في الصلاة... الخ.

وفيه: ((وكره النفخ في الصلاة)).

وأخرجه في الخصال (ج: ٢ ص: ٥٢٠ رقم: ٩) عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن إبراهيم بن هاشم، بإسناده هذا.

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ٣ ص: ١٥٨) حدثنا محمد قال: حدثني أحمد بن عيسى عن حسين عن أبي خالد عن زيد عن آبائه (ع) أن علياً - عليه السلام - كان يطوف على القصابين فينهاهم عن النفخ وقال: ((إنما النفخ من الشيطان، فلا ينفخ في طعام ولا شراب ولا هذا) يعني الشاة).

وقال الإمام الهادي (ع) في الأحكام (ج: ٢ ص: ٣٩) بلغنا عن أمير المؤمنين - رضي الله عنه - أنه قال: (محتكر الطعام أثم عاص، وكان يطوف على القصابين فينهاهم عن النفخ، ويقول: إنما النفخ من الشيطان فلا تنفخوا في طعام ولا شراب ولا هذا) يعني الغنم عند السلخ.

وفي الأحكام (ج: ٢ ص: ٤١٢) ((نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن النفخ في الشراب)).

وفي كتاب المناهي للإمام المرتضى محمد بن يحيى (ع) (ج: ٢ ص: ٧٧٠ رقم: ٨٤) من مجموعته (ع): ((ونهى عن النفخ في الطعام والشراب)).

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ١٢٦) حدثنا محمد، قال: حدثنا أحمد بن عيسى عن حسين عن أبي خالد عن زيد بن علي (ع) قال: [إذا دخلت في الصلاة فلا تنقض أناملك، ولا تنفخ في الصلاة، ولا تمسح جبهتك حتى تفرغ من صلاتك].

وفي الخصال (ج: ١ ص: ١٥٨ رقم: ٢٠٣) حدثنا أحمد بن محمد بن الهيثم العجلي رضي الله عنه قال: حدثنا أحمد بن يحيى بن زكريا القطان قال: حدثنا بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن بهلول عن أبيه عن الحسين بن مصعب قال: قال أبو عبد الله -عليه السلام-: **[يكره النفخ في الرقى والطعام وموضع السجود]**.

وفي المعجم الكبير (ج: ٥ ص: ١٣٧ رقم: ٤٨٧٠) حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، ثنا عثمان بن أبي شيبة وأبو كريب قالوا: ثنا معاوية بن هشام عن خالد بن إلياس عن عبد الله بن ذكوان أبي الزناد عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه قال: **((نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن النفخ في السجود وعن النفخ في الشراب))**.

وفي المعجم الأوسط (ج: ٢ ص: ١٣٢ رقم: ١٤٨٢) حدثنا أحمد قال: حدثنا إبراهيم قال: حدثنا معلى بن عبد الرحمن قال: حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن أبيه عن عبد الله بن خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت: **((أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن النفخ في السجود، والنفخ في الطعام))**.

وأخرج حديث زيد بن ثابت هذا في شرح التجريد (ج: ١ ص: ١٦٣) نقلا عن كتاب النصوص لأبي العباس الحسني، وأخرجه في أصول الأحكام (ج: ١ ص: ١١٣ رقم: ٤٣٥)، وفي الشفاء للأمير الحسين (ج: ١ ص: ٣١٧).

وفي المستدرک على الصحيحين (ج: ٤ ص: ٥٥ رقم: ٧٢٠٧) حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ أنس بن عياض عن الحارث بن عبد الرحمن الدوسي عن عمه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: **((لا يتنفس أحدكم في الإناء إذا كان يشرب منه، ولكن إذا أراد أن يتنفس فليؤخره عنه ثم يتنفس))**.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وفي المستدرک على الصحيحين (ج: ٤ ص: ٥٥ رقم: ٧٢٠٨) أخبرنا أبو النضر الفقيه، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي وأخبرنا عبد الله بن الحسين القاضي، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى البرني قالوا: فيما قرأ على مالك عن أيوب بن حبيب مولى بني زهرة عن أبي المثني الجهني قال: كنت جالسا [عند] مروان بن الحكم فدخل أبو سعيد الخدري - رضي الله عنه - فقال له مروان: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينهي عن النفخ في الشراب؟ قال: نعم، فقال له رجل: إني لا أرتوي بنفس واحد، قال: أمت الإناء عن فيك ثم تنفس، قال: فإن رأيت قذى؟ قال: أهرقه.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وأخرجه في موارد الظمآن (ج: ١ ص: ٣٣٢ رقم: ١٣٦٧)، وفي سنن الترمذي (ج: ٤ ص: ٣٠٣ رقم: ١٨٨٧) وقال: هذا حديث حسن صحيح، وفي موطأ مالك (ج: ٢ ص: ٩٢٥ رقم: ١٦٥٠).

وأخرجه في سنن الدارمي (ج: ٢ ص: ١٦٤ رقم: ٢١٣٣)، مختصرا، وأخرجه في شعب الإيمان (ج: ٥ ص: ١١٤ رقم: ٦٠٠٥)، وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ٢٦ رقم: ١١٢١٩) وفي (ج: ٣ ص: ٣٢ رقم: ١١٢٩٧)، وفي (ج: ٣ ص: ٥٧ رقم: ١١٥٥٨)، وأخرجه في مسند أبي يعلى (ج: ٢ ص: ٤٧٤ رقم: ١٣٠١)، وفي مسند عبد بن حميد (ج: ١ ص: ٣٠٢ رقم: ٩٨٠)،

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٥ ص: ١٠٧ رقم: ٢٤١٧٨)، وفي الآداب للبيهقي (ج: ٢ ص: ٩٧ رقم: ٤٤٢).

وفي سنن أبي داود (ج: ٣ ص: ٣٣٧ رقم: ٣٧٢٢) حدثنا أحمد بن صالح، ثنا عبد الله بن وهب أخبرني قرة بن عبد الرحمن عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي سعيد الخدري أنه قال: ((نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الشرب من ثلثة القدح، وأن ينفخ في الشراب)).

وأخرجه من طريق ابن وهب بإسناده هذا في موارد الظمان (ج: ١ ص: ٣٣٢ رقم: ١٣٦٦)، وفي صحيح ابن حبان (ج: ١٢ ص: ١٣٥ رقم: ٥٣١٥)، وفي مسند أحمد (ج: ٣ ص: ٨٠ رقم: ١١٧٧٧)، وفي شعب الإيمان (ج: ٥ ص: ١٧ بعد الحديث رقم: ٦٠١٨).

وفي السنن الكبرى (ج: ٤ ص: ١٩٨ رقم: ٦٨٨٢) أخبرنا محمد بن المثنى قال: حدثني عبد الأعلى قال: ثنا معمر بن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه: ((أن نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن النفخ في الإناء)).

وهذا الحديث أخرجه في مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٥ ص: ١٠٨ رقم: ٢٤١٨٦) عن عبد الأعلى عن معمر بإسناده هذا.

وأخرجه من طريق عبيد بن غنام عن أبي بكر بن أبي شيبة، في المسند المستخرج على صحيح مسلم (ج: ١ ص: ٣٢٢ رقم: ٦١٥) بلفظ: نهى عن النفخ في الإناء، وأن يستطيب بيمينه، وأن يمسح الرجل ذكره بيمينه.

وأخرجه تحت هذا الرقم السابق من طريق عبد الواحد بن زياد عن معمر.

وفي السنن الكبرى (ج: ٤ ص: ١٩٨ رقم: ٦٨٨٣) أخبرنا قتيبة قال: ثنا بن أبي عدي عن حجاج عن يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء)).

وفي الجامع لمعمر بن راشد (ج: ١٠ ص: ٤٢٢) أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير قال: [ثلاث نفحات يكرهن: نفخة في الطعام، ونفخة في الشراب، ونفخة في السجود].

ومثله في مصنف عبد الرزاق (ج: ٢ ص: ١٨٩ رقم: ٣٠١٦).

وفي المسند المستخرج على صحيح مسلم (ج: ١ ص: ٣٢٢ رقم: ٦١٧) حدثنا أبو الحسن علي بن حميد ثنا أسلم بن سهل الواسطي، ثنا عبد الوها عبيد بن غنام، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة بالثقفي عن أيوب (ح) وحدثنا أبو بكر بن مالك قال: ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا عبد الوهاب عن أيوب عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه: ((أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى أن يتنفس في الإناء، وأن يمس الرجل ذكره بيمينه أو يستطيب بيمينه)).

وفي موارد الظمان (ج: ١ ص: ٣٣٢ رقم: ١٣٦٨) أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا أبو كامل الفضيل بن الحسين الجحدري، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس: ((أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: نهى أن يشرب الرجل من في السقاء، وأن يتنفس في الإناء)).

وفي سنن الدارمي (ج: ٢ ص: ١٦٤ رقم: ٢١٣٤) أخبرنا عمرو بن عون عن بن عيينة عن عبد الكريم الجرزي عن عكرمة عن ابن عباس: ((أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن النفخ في الشراب)).

وأخرجه في مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٥ ص: ١٠٧ رقم: ٢٤١٨٠) عن ابن عيينة بإسناده هذا بلفظ: نهى أن يتنفس في الإناء، وأن ينفخ فيه.

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ١ ص: ٣٠٩ رقم: ٢٨١٨) حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن إسرائيل عن عبد الكريم عن عكرمة عن ابن عباس قال: ((نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن النفخ في الطعام والشراب)).

وذكره في (ج: ١ ص: ٣٥٧ رقم: ٣٣٦٦) ثم قال: قال عبد الله: قال أبي: وحدثناه أبو نعيم عن عكرمة مرسلًا. وثنا محمد بن سابق أسنده عن ابن عباس.

وأخرجه في معجم الشيوخ (ج: ١ ص: ٣١٤ رقم: ٢٨٤) عن عبد الملك بن أحمد الزيات ببغداد عن حفص بن عمرو الربالي عن عبد الرحمن بن مهدي بإسناده هذا.

وفي الأوسط لابن المنذر (ج: ٥ ص: ١٠٣ رقم: ١٥٣٨) حدثنا قطن بن إبراهيم قال: ثنا عبيد الله بن موسى عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس-رض- قال: [لا تمسح بجهتك وأنت في الصلاة، ولا تنفخ حتى تفرغ من صلاتك].

وفي السنن الكبرى (ج: ١ ص: ١٩٦ رقم: ٥٤٨) أخبرني الحسين بن عيسى القومسي البسطامي قال: حدثنا أحمد بن أبي طيبة وعفان بن سيار عن عنبسة بن الأزهر عن سلمة بن كهيل عن كريب عن أم سلمة قالت: مر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بغلام لهم يقال له: رباح وهو يصلي فنفخ في سجوده، فقال له: ((يا رباح لا تنفخ إن من نفخ فقد تكلم)).

وفي مسند بن راهويه (ج: ١ ص: ٣٥ رقم: ٩٢) أخبرنا يونس بن بكير، نا عنبسة بن الأزهر عن سلمة بن كهيل عن أم سلمة أنها قالت لذي قرابة لها قام فصلى فنفخ: لا تفعل، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لغلامه رباح: ((لا تنفخ فإن النفخ كلام)).

وفي المعجم الأوسط (ج: ١ ص: ٩ رقم: ١٢) حدثنا أحمد بن عبد الوهاب قال: حدثنا أبو المغيرة قال: حدثنا مبشر بن عبيد عن الحجاج بن أرطاة عن أبيه عن أنس بن مالك: [أن رسول الله لم يدعنا في لبس من ديننا، نهانا عن النفخ في الشراب].

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٥ ص: ١٠٧ رقم: ٢٤١٧٧) حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن سماك قال: كنت في مجلس الأنصار فأتى بعضهم بشراب، فلما أراد أن يشرب نفخ فيه، فقال بعض القوم: مهلا فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان ينهى عنه.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٥ ص: ١٠٧ رقم: ٢٤١٧٩) حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الله بن المبارك عن يونس عن الزهري قال: [تهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن النفخ في الطعام والشراب].

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٥ ص: ١٠٧ رقم: ٢٤١٨٢) حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن هشام بن يزيد عن القاسم بن مسلم مولى الحسن بن علي (ع) قال: استسقى علي (ع) فأتيته بشراب، فنفخت فيه، فأبى أن يشربه، وقال: (إشربه أنت).

وفي أخبار أصبهان (ج: ٥ ص: ١٧٣ رقم: ١٣٥٦) حدثنا أبو نصر ظفر بن أحمد بن الحسين الجبيلي النيسابوري قدم علينا، ثنا أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي بن عمار المؤدب بنيسابور ثنا عبد الله بن الحارث الصنعاني عن عبد الرزاق بن همام عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((النفخ في الطعام يذهب بالبركة)).

وفي المطالب العالية (ج: ٧ ص: ٢٢٩ رقم: ٢٥٠٧) قال أبو يعلى: حدثنا القواريري، ثنا يوسف بن خالد، ثنا عمرو بن عثمان عن محفوظ بن علقمة عن الحضرمي وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زجر عن النفخ في الشراب)) قال: ورأى رجلاً ينفخ في الشراب ثم شرب قائماً فقال: ((إن استطعت أن تقيئه فقه)).

[الحديث رقم: ٢٠٤] الجعفریات (ص: ٣٨)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي - عليه السلام - أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مر على رجل وهو رافع يديه إلى السماء فقال: ((غض بصرك فإنك لن تراه)). ومر على رجل وهو رافع يده إلى السماء وهو يدعو فقال: ((كف يديك فإنك لن تناله)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٥ ص: ١٨٥ رقم: ٥٦٤١).

وأخرج الشيخ الصدوق في كتاب التوحيد (ص: ١٠٧ رقم: ١) [ألباب: ٨] حدثنا محمد بن موسى بن المتوكل - رحمه الله - قال: حدثنا علي بن إبراهيم بن هاشم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله عن آبائه - عليهم السلام - قال: مر النبي صلى الله عليه وآله وسلم على رجل وهو رافع بصره إلى السماء يدعو، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((غض بصرك فإنك لن تراه))، وقال: ومر النبي صلى الله عليه وآله وسلم على رجل رافع يديه إلى السماء وهو يدعو، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((اقصر من يديك فإنك لن تناله)).

وأورد عنه أوله في بحار الأنوار (ج: ٩٠ ص: ٣٠٧ رقم: ٤).

وفي المعجم الأوسط للطبراني (ج: ٥ ص: ٢٧٣ رقم: ٥٢٩٤) حدثنا محمد بن نصر الصائغ قال: نا إسماعيل بن أبي أويس قال: حدثني سليمان بن بلال عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **((لا ترفعوا أبصاركم إلى السماء فتلتمع أبصاركم))** يعني في الصلاة. لم يرو هذا الحديث عن الزهري عن سالم عن أبيه إلا يونس تفرد به سليمان بن بلال.

وسياتي بإذن الله تعالى: مزيد من الأخبار في هذا المعنى في تخريج الحديث رقم: ٢٢٦.

وفي مسند الربيع (ج: ١ ص: ٣٢١ رقم: ٨٥٣) قال الربيع: بلغني عن جوير عن الضحاك عن ابن عباس أنه خرج ذات يوم فإذا هو برجل يدعو ربه شاخصا بصره إلى السماء رافعا يده فوق رأسه، فقال له ابن عباس: **[ادع ربك بأصبعك اليمنى، واسأل بكفك اليسرى، واغضض بصرك، وكف يدك، فإنك لن تراه، ولن تناله]**، فقال الرجل: ولا في الآخرة؟ قال: **[ولا في الآخرة]** فقال الرجل: فما وجه قول الله تعالى: {يومئذ ناضرة إلى ربها} قال ابن عباس: **[ألست تقرأ قوله تعالى: {لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف}]** ثم قال ابن عباس: **[إن أولياء الله تنضر وجوههم يوم القيامة وهو الإشراف، ثم ينظرون إلى ربهم متى يأذن لهم في دخول الجنة من الحساب، ثم قال: يومئذ يعني كالحة أن يفعل بها قال: يتوقعون العذاب بعد العذاب وكذلك قوله ربها ينتظر أهل الجنة الثواب بعد الثواب والكرامة بعد الكرامة]**.

[الحديث رقم: ٢٠٥ الجعفریات (ص: ٣٨)]

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي- عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **(نهى أن يخرج السلاح إلى العيدين إلا أن يكون عدوا حاضرا)**.

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ١٣٢ رقم: ٦٦٢٤).

وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٥١)، وأورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ١٣٢ رقم: ٦٦٢٤)، وفي بحار الأنوار (ج: ٨٧ ص: ٣٧٠ رقم: ٢٠).

وفي الكافي (ج: ٣ ص: ٦٠٤ رقم: ٦) علي بن محمد عن سهل بن زياد عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن أبيه (ع) قال: **((نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يخرج السلاح في العيدين إلا أن يكون عدو حاضر))**.

وأورده عنه وعن التهذيب في وسائل الشيعة (ج: ٧ ص: ٤٤٨ رقم: ٩٨٢٩).

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٣ ص: ١٣٧ رقم: ٣٧) عن محمد بن أحمد بن يحيى عن إبراهيم بن هاشم عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن أبيه- عليه السلام- قال: **((نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أن يخرج السلاح في العيدين إلا أن يكون عدو ظاهر))**.

وفي الكامل لابن عدي (ج: ١ ص: ٣١٤) حدثنا علي بن الحسن بن سليمان القافلاني حدثنا محمد بن السكن الإبلي حدثنا نائل بن نجيع حدثنا إسماعيل بن زياد عن بن جريج عن عطاء عن بن عباس

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله: ((نهى عن لبس السلاح يوم العيد الا ان يكون بحضرة العدو)).

حدثنا أبو عروبة الحراني وأحمد بن حفص قالا: حدثنا أبو بكر العطار عبد القدوس بن محمد حدثنا نائل بن نجیح حدثنا إسماعيل بن أبي زياد وقال أبو عروبة بن زياد عن ابن جريج عن عطاء عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله: ((نهى ان يلبس السلاح في دار الإسلام في العيدين الا ان يكون حضرة العدو)).

[الحديث رقم: ٢٠٦] الجعفریات (ص: ٣٨)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي- عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من وقر المسجد من نخامة لقي الله تعالى يوم القيامة ضاحكا قد أعطي كتابه بيمينه)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٣ ص: ٣٧٥ رقم: ٣٨١٨).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٤٩) عنه [علي] عليه السلام- أنه قال: ((من وقر المسجد من نخامته لقي الله يوم القيامة ضاحكا، فقد أعطي كتابه بيمينه وإن المسجد ليلتوي من النخامة كما يلتوي أحدكم بالخيزران إذا وقع به)).

وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٠ ص: ٣٨١ رقم: ٥٠)، وفي مستدرك الوسائل (ج: ٣ ص: ٣٧٦ رقم: ٣٨٢٠).

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ١٤٤) حدثنا محمد بن منصور قال: حدثنا حسين بن نصر عن خالد بن عيسى العكلي عن حصين بن المخارق عن جعفر عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من وقر المسجد بنخامته لقي الله يوم القيامة ضاحكا، وأعطاه كتابه بيمينه)).

وأخرجه في الجامع الكافي (ج: ٢ ص: ٣٠٨).

وجاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((النخاعة في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها)). أخرجه في تيسير المطالب (ص: ٣٥٦ رقم: ٣٩٩) بإسناده عن أنس عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم.

[الحديث رقم: ٢٠٧] الجعفریات (ص: ٣٨)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إمام القوم وافدهم إلى الله تعالى فقدموا في صلاتكم أفضلكم)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ٤٧١ رقم: ٧٢٧٩).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٥١) روي عن جعفر بن محمد (ع) عن أبيه عن آبائه عن علي-عليه السلام- أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إمام القوم وافدهم إلى الله فقدموا في صلاتكم أفضلكم)).

وفي من لا يحضره الفقيه (ج: ١ ص: ٣٧٧ رقم: ١١٠٠) قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إمام القوم وافدهم فقدموا أفضلكم)).

وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ٨ ص: ٣٤٧ رقم: ١٠٨٦٧).

وفي قرب الإسناد (ص: ٣٧) عنه [هارون بن مسلم] قال: حدثني مسعدة بن صدقة قال: حدثني جعفر بن محمد عن آبائه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((في كل خلف من أمتي عدلا من أهل بيتي ينفي عن هذا الدين تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهل وإن أئمتكم وفدكم إلى الله فانظروا من توفدوا في دينكم وصلواتكم)).

وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ٨ ص: ٣٤٧ رقم: ١٠٨٦٩).

وأخرج الإمام الهادي (ع) في الأحكام (ج: ١ ص: ١١٢) عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((إن سرکم أن تزکوا صلواتکم فقدموا خيارکم)).

وأخرجه جده الإمام القاسم (ع) في كتاب مسائل القاسم في (ج: ٢ ص: ٦٢٩ المسألة رقم: ٢٢٠) من مجموع- عليه السلام-.

وفي مسند الإمام موسى بن جعفر (ع) (ص: ٣٠ رقم: ١١) حدثنا محمد بن خلف، نا موسى بن إبراهيم، نا موسى بن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن يسرکم أن تزکوا صلواتکم فقدموا خيارکم)).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٥١) عن علي-عليه السلام- أنه قال: ((لا تقدموا سفهاءکم في صلاتکم ولا علی جنائزکم فإنهم وفدکم إلى ربکم)).

وفي عوالي اللآلي (ج: ١ ص: ٣٧ رقم: ٢٧) روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((ليؤمکم خيارکم فإنهم وفدکم إلى الجنة وصلاتکم قربانکم ولا تقربوا بين أيديکم إلا خيارکم)).

وفي تيسير المطالب (ص: ٣٠٨ رقم: ٢٩٤) أخبرنا عبيد الله بن محمد بن بدر الكرخي، قال: حدثنا أحمد بن يوسف بن خلاد، قال: حدثنا الحارث بن محمد بن أبي أسامة، قال: حدثنا داود بن المحبر قال: حدثنا عنبسة بن عبد الرحمن عن علاق بن أبي مسلم عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إمام القوم هو وفدهم فقدموا أفضلكم)).

وفي سنن الدارقطني (ج: ٢ ص: ٨٨ رقم: ٢) حدثنا أبو حامد الحضرمي، نا محمد بن يحيى الأزدي نا إسماعيل بن أبان الوراق، نا يحيى بن يعلى الأسلمي عن عبد الله بن موسى عن القاسم السامي من ولد سامة بن لؤي عن مرثد بن أبي مرثد الغنوي وكان بدريا قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا سرركم أن تقبل صلاتكم فليؤمكم خياركم فإنهم وفدكم فيما بينكم وبين ربكم)).

وأخرجه في مستدرک الحاكم (ج: ٣ ص: ٢٤٦ رقم: ٤٩٨٠) عن أبي العباس محمد بن أحمد المحبوبي عن سعيد بن مسعود عن عبيد الله بن موسى، عن يحيى بن يعلى عن القاسم الشيباني عن مرثد بن أبي مرثد الغنوي.

وأخرجه في الأحاد والمثاني (ج: ١ ص: ٢٤٤ رقم: ٣١٧) عن القاسم بن محمد بن إبراهيم، عن يحيى بن يعلى، عن عبد الله بن موسى عن القاسم الشامي عن مرثد بن أبي مرثد الغنوي.

وأخرجه في المعجم الكبير (ج: ٢٠ ص: ٣٢٨ رقم: ٧٧٧) من طريق القاسم بن أبي شيبه عن يحيى بن يعلى، ومن طريق إسماعيل بن أبان الوراق، عن يحيى بن يعلى الأسلمي عن عبد الله بن موسى عن القاسم الشامي عن مرثد بن أبي مرثد الغنوي.

وفي معجم الصحابة لعبد الباقي بن قانع (ج: ٣ ص: ٧٠ رقم: ١٠٢٣) حدثنا علي بن أحمد العجلي السواق بالكوفة، نا حسين بن نصر بن مزاحم نا يحيى بن يعلى عن عمر بن موسى عن القاسم عن مرثد ابن أبي مرثد الغنوي وكان بدريا ذكر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إن شئتم أن تقبل صلاتكم فليؤمكم خياركم فإنهم وفدكم إلى ربكم عز وجل)).

وقال ابن عبد البر في الاستيعاب (ج: ٣ ص: ١٣٨٤) حديث مرثد الغنوي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: إن سرركم أن تقبل صلاتكم فليؤمكم خياركم فإنهم وفدكم فيما بينكم وبين ربكم: رواه يحيى بن يعلى الأسلمي عن عبد الله بن موسى عن القاسم أبي عبد الرحمن الشامي قال: حدثني مرثد بن أبي مرثد وكان بدريا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إن سرركم أن تقبل صلاتكم فليؤمكم خياركم فإنهم وفدكم فيما بينكم وبين ربكم)).

قال أبو عمر: هكذا في هذا الحديث بهذا الإسناد عن القاسم أبي عبد الرحمن قال: حدثني مرثد بن أبي مرثد وهو عندي وهم وغلط لأنه قد قتل في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومغازيه، لم يدركه القاسم المذكور ولا رآه، فلا يجوز أن يقال فيه: حدثني لأنه منقطع أرسله القاسم أبو عبد الرحمن عن مرثد بن أبي مرثد هذا، إلا أن يكون رجل آخر وافق اسمه اسم أبيه وشهد أيضا بدرا.

وفي الكامل لابن عدي (ج: ٣ ص: ٤٣) ثنا عمر بن سنان ثنا أبو يوسف محمد بن أحمد الصيدلاني الرقي، وثنا محمد بن أحمد بن أبي مقاتل، ثنا سعدان بن نصر قال: ثنا خالد بن إسماعيل عن ابن جريج عن عطاء، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إن سرركم أن تزكو صلاتكم فقدموا خياركم)). قال الشيخ: وهذا الحديث عن ابن جريج بهذا الإسناد منكر.

وفي سنن الدارقطني (ج: ١ ص: ٣٤٦ رقم: ١١) حدثنا محمد بن مخلد، ثنا العلاء بن سالم، ثنا أبو الوليد المخزومي، ثنا ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن سرکم أن ترکوا صلاتکم فقدموا خيارکم)).

قال الدارقطني: أبو الوليد هو خالد بن إسماعيل، ضعيف.

وفي التحقيق في أحاديث الخلاف لأبي الفرج ابن الجوزي (ج: ١ ص: ٤٧٣ رقم: ٧١٩) أخبرنا أبو منصور القزاز قال: أنبأنا أبو بكر أحمد بن علي الخطيب، أنبأنا أبو بحر علي بن أحمد الرزاز، أنبأنا أبو الحسين محمد بن إسماعيل بن موسى الرازي قال: حدثنا عمرو بن تميم الطبري قال حدثنا هوزة بن خليفة عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن سرکم أن ترکوا صلاتکم فقدموا خيارکم)).

قال الخطيب: هذا حديث منكر بهذا الإسناد، ورجاله كلهم ثقات، والحمل فيه على الرازي.

(٧٢٠) أخبرنا ابن عبد الخالق، أنبأنا عبد الرحمن بن أحمد قال: حدثنا محمد بن عبد الملك قال: حدثنا علي بن عمر الدارقطني، حدثنا محمد بن أحمد بن أسد الهروي، حدثنا الحسين بن نصر المؤدب، حدثنا سلام بن سليم قال: حدثنا عمر قال الدارقطني: هو عندي عمر بن يزيد قاضي المدائن عن محمد بن واسع عن سعيد بن جبیر عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((اجعلوا أئمتکم خيارکم فإنهم وفدکم فيما بینکم وبين ربکم)).

(٧٢١) روا أصحابنا من حديث علي-عليه السلام-عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((لا تقدموا صبيانکم ولا سفهاءکم في صلاتکم فإنهم وفدکم إلى الله تعالى)).

وفي سنن البيهقي (ج: ٣ ص: ٩٠ رقم: ٤٩١٢) أخبرنا أبو حازم الحافظ، وأنبأ أبو أحمد الحافظ أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن أسد الهروي، ثنا حسين بن نصر، ثنا سلام بن سليمان، ثنا عمر بن عبد الرحمن بن يزيد عن محمد بن واسع عن سعيد بن جبیر عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((اجعلوا أئمتکم خيارکم فإنهم وفدکم فيما بینکم وبين ربکم)). وقال: إسناد هذا الحديث ضعيف.

وأخرجه الدارقطني في سننه (ج: ٢ ص: ٨٧ رقم: ١٠) عن محمد بن أحمد بن أسد الهروي، بإسناده هذا.

وفي مسند الربيع (ج: ١ ص: ٢٩٨ رقم: ٧٨١) قال صلى الله عليه وآله وسلم: ((ليؤمکم خيارکم فإنهم وفدکم إلى ربکم)).

[الحديث رقم: ٢٠٨] الجعفریات (ص: ٣٩)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا نزلت العاهات والآفات عوفي أهل المساجد)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٣، ص: ٣٥٦ رقم ٣٧٦٩).

وفي شعب الإيمان (ج: ٣، ص: ٨٢ رقم: ٢٩٤٦) أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أنا حاجب بن أحمد، ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا معاذ بن خالد عن صالح، عن جعفر بن يزيد وأبان وثابت عن أنس بن مالك قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((يقول الله عز وجل: إني لأهم بأهل الأرض عذاباً فإذا نظرت إلى عمار بيوتي المتحابين في وإلى المستغفرين بالأسفار صرفت عنهم)).

(٢٩٤٧) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارى، ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ ثنا محمد بن بكار ثنا زافر بن سليمان ثنا عبد الله بن أبي صالح عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا عاهة من السماء أنزلت صرفت عن عمار المساجد)).

قال البيهقي رحمه الله: هذه الأسانيد عن أنس بن مالك في هذا المعنى إذا ضمنتهم إلى ما روي في هذا الباب عن غيره أحدث قوة.

وفي شعب الإيمان (ج: ٦، ص: ٥٠٠ رقم: ٩٠٥١) أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي قال: أنا أبو نصر أحمد بن محمد بن قريش المروزي الخبازي قال: أنا أبو الموجه محمد بن عمرو الفزاري قال: أنا عبدان قال: أنا معاذ بن خالد بن شقيق قال: أنا صالح المري عن ثابت عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن الله سبحانه يقول إني لأهم بأهل الأرض عذاباً فإذا نظرت إلى عمار بيوتي والمتحابين في والمستغفرين بالأسفار صرفت عنهم)).

(٩٠٥٢) أخبرنا أبو الحسين بن بشران، أنا إسماعيل بن محمد الصفار، أنا أحمد بن منصور، أنا عبد الرزاق، أنا معمر بن رجل من قريش رفع الحديث قال: ((يقول الله تبارك وتعالى: إن أحب عبادي إلي الذين يتحابون في والذين يعمرن مساجدي والذين يستغفرون بالأسفار أولئك الذين إذا أردت بخلق عذاباً ذكرتهم فصرفت عذابي عن خلقي)).

وفي الكامل لابن عدي (ج: ٤، ص: ٦١ رقم: ٩١٢) [ترجمة صالح المري] أنا الحسن بن سفيان، ثنا سعيد بن أشعث، ثنا صالح المري عن جعفر بن زيد عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إن الله عز وجل يقول: إني لأهم بأهل الأرض عذاباً، فإذا نظرت إلى عمار بيوتي وإلى المتحابين في وإلى المستغفرين بالأسفار صرفته عنهم)).

وأخرجه عن أنس في الفردوس (ج: ٣، ص: ١٦٥ رقم: ٤٤٣٦).

وفي تفسير ابن كثير (ج: ٢ ص: ٣٤١): وقد روى الدار قطني في الأفراد من طريق حكمة بنت عثمان بن دينار عن أبيها عن أخيه مالك بن دينار عن أنس مرفوعاً: "إذا أراد الله بقوم عاهة نظر إلى أهل المساجد فصرف عنهم".

وفيه أيضاً: وروى الحافظ البهائي في المستقصى عن أبيه بسنده إلى أبي أمية الطرسوسي، حدثنا منصور بن صقير حدثنا صالح المري عن ثابت عن أنس مرفوعاً يقول الله: "وعزتي وجلالي إني لأهم بأهل الأرض عذاباً فإذا نظرت إلى عمار بيوتي وإلى المتحابين في وإلى المستغفرين بالأسحار صرفت ذلك عنهم".

[الحديث رقم: ١٠٩] الجعفریات (ص: ٣٩)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من اتقى على ثوبه في صلاته فليس لله اكتساه)).

[مصادر الحديث]

وأورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٣ ص: ٢٢٧ رقم: ٣٤٤١).

وفي من لا يحضره الفقيه (ج: ١ ص: ٢٠٦ رقم: ٦١٩) قال: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((مَنْ اتَّقَى عَلَى ثَوْبِهِ فِي صَلَاتِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ اكْتِسَاءٌ)).

وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ٤ ص: ٤٥٤ رقم: ٥٧٠٢).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٧٦) رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((من اتقى على ثوبه أن يلبسه في صلاته فليس لله اكتساؤه)).

وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٠ ص: ٢١١).

[الحديث رقم: ٢١٠] الجعفریات (ص: ٣٩)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الصلاة تنظر ولا تنتظر بها والماء يطهر ولا يطهر)).

[مصادر الحديث]

قوله: الصلاة تنتظر ينتظر بها لم أجده، وقوله: الماء يطهر ولا يطهر قد تقدم في أول حديث من احاديث الجعفریات.

[الحديث رقم: ٢١١] الجعفریات (ص: ٣٩)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يزال الشيطان هائبا ذعرا من المؤمن ما حافظ على الصلوات الخمس فإذا ضيعهن تجري عليه فألقاه في العظام)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٣ ص: ٢٧ رقم: ٢٩٢٩).

وأخرجه الإمام أبو طالب (ع) في تيسير المطالب (ص: ٣٠٨ رقم: ٢٩٦) عن شيخه الحافظ ابن عدي عن محمد بن محمد بن الأشعث بإسناده هذا بلفظ: ((لا يزال الشيطان هائبا مذعورا من المؤمن ما حافظ على الصلوات الخمس، فإذا ضيعهن تجرأ عليه فألقاه في العظام)).

وفي صحيفة الإمام علي بن موسى الرضى (ع) (ص: ٤٢ رقم: ٩) بإسناده عن آبائه-عليهم السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يزال الشيطان ذعرا من المؤمن ما حافظ على الصلوات الخمس فإذا ضيعهن تجرأ عليه وأوقعه في العظام)).

وهو في عيون أخبار الرضا (ج: ٢ ص: ٢٨ رقم: ٢١).

وفي التدوين في أخبار قزوين (ج: ٢ ص: ١٢٥) رأيت في أمالي أبي بكر محمد بن الحسين بن محمد البخاري: أنبأ الشيخ أبو إسحق إبراهيم بن عبد الله الرازي أنبأ علي بن محمد بن مهرويه القزويني بها، أنبأ أبو أحمد داود بن سليمان، ثنا علي بن موسى الرضى، ثنا أبي موسى بن جعفر عن آبائه عن علي (ع) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يزال الشيطان ذعرا من المؤمن ما حافظ على الصلوات الخمس فإذا ضيعهن تجرأ عليه وأوقعه في العظام)).

وفي الكافي (ج: ٣ ص: ٢٦٩ رقم: ٨) علي بن محمد عن سهل بن زياد عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يزال الشيطان ذعرا من المؤمن ما حافظ على الصلوات الخمس فإذا ضيعهن تجرأ عليه فأدخله في العظام)).

وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ٤ ص: ٢٨ رقم: ٤٤٢٦).

وفي أمالي الصدوق (ص: ٤٨٤ رقم: ٩) [ص: ٣٩١ المجلس: ٧٣ ط الخامسة] حدثنا محمد بن علي ماجيلويه رض قال: حدثني عمي محمد بن أبي القاسم عن محمد بن علي الكوفي القرشي عن الحسن بن علي بن فضال عن سعيد بن غزوان عن إسماعيل بن أبي زياد عن الصادق جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه-عليهم السلام- عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يزال الشيطان هائبا لابن آدم ذعرا منه ما صلى الصلوات الخمس لوقتهن فإذا ضيعهن اجتراً عليه فأدخله في العظام)).

وأخرجه بهذا الإسناد في ثواب الأعمال (ص: ٢٣٠) بلفظ: ((لا يزال الشيطان هائبا لابن آدم ذاعرا منه ما صلى الصلوات الخمس لوقتهن فإذا ضيعهن اجتري عليه فأدخله في العظام)).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٣٣) عن علي-عليه السلام- أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((لا يزال الشيطان هائبا للمؤمن ما حافظ على الصلوات الخمس فإذا ضيعهن تجراً عليه فألقاه في العظام)).

وفي المحاسن (ج: ١ ص: ٨٢ رقم: ١٢) عنه [البرقي] عن محمد بن علي عن فضال عن سعيد بن غزوان عن إسماعيل بن أبي زياد عن أبي عبد الله-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يزال الشيطان هائبا لابن آدم ذعرا منه ما صلى الصلوات الخمس لوقتهن)).

وفي شرح نهج البلاغة (ج: ١٠ ص: ٢٠٦) قال علي-عليه السلام-: ((لا يزال الشيطان ذعرا من المؤمن ما حافظ على الخمس فإذا ضيعهن تجراً عليه وأوقعه في العظام)).

وأخرجه عن الوصي (ع) في الفردوس (ج: ٥ ص: ٩٩ رقم: ٧٥٩١).

[الحديث رقم: ٢١٢] الجعفریات (ص: ٣٩)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا كان يوم الجمعة نادى الطير الطير والوحش الوحش والسباع السباع: سلام عليكم هذا يوم صالح)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ٦٥ رقم: ٦٤٤٠).

وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٢٤)، وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٦ ص: ٢٧٢ رقم: ١٥)، وفي (ج: ٦١ ص: ٣٨ رقم: ١٨).

وعزى في جمع الجوامع (ج: ١ ص: ٢٩٩٠ رقم: ٢٦٤٩) إلى الديلمي عن علي (ع): "إذا كان يوم الجمعة نادى الطير الطير والوحش الوحش والسبع السباع سلاماً عليكم هذا يوم الجمعة".

[الحديث رقم: ٢١٣] الجعفریات (ص: ٣٩)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يمس لحيته أحياناً في الصلاة فقلنا: يا رسول الله نراك تمس لحيتك في الصلاة؟ فقال: ((إذا كثرت همومي)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٥ ص: ٤١٧ رقم: ٦٢٣٢) .

ولم أجده.

وفي تاريخ جرجان (ج: ١ ص: ١٣٢ رقم: ١٣٦) أخبرنا أبو أحمد بن عدي الحافظ حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن بشار الأملي بجرجان حدثنا يحيى بن عبدك حدثنا خالد بن عبد الرحمن المخزومي حدثنا المعلي بن هلال عن عبد الله بن محمد [بن] عقيل الهاشمي عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ربما مس لحيته في الصلاة".

وفي المعجم الأوسط للطبراني (ج: ١٢ ص: ٦٩ رقم: ٥٤٩١) حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خيثمة قال: نا عمرو بن علي الصيرفي قال: نا المنذر بن زياد الطائي قال: نا الوليد بن سريع ، عن عبد الله بن أبي أوفى قال: « رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمس لحيته في الصلاة » .

وقال: لا يروى هذا الحديث عن ابن أبي أوفى إلا بهذا الإسناد ، تفرد به : عمرو بن علي.

وأخرجه في المعجم الكبير (ج: ٢٠ ص: ٦٩ رقم: ١٣٧٩)

وأخرجه في تذكرة الحفاظ (ج: ٢ ص: ٧٤٣) من طريق أبي نعيم الحافظ عن الطبراني .

وأخرجه في المحدث الفاصل بين الراوي والواعي (ج: ١ ص: ٢٢١ رقم: ١٧٥) عن محمد بن الحسين السابوري عن أبي حفص عن المنذر بن زياد، وأخرجه في الكامل لابن عدي (ج: ٦ ص: ٣٦٧) عن عبد الله بن أبي سفيان عن عبد الله بن محمد العبادي عن المنذر بن زياد أبي يحيى الطائي، وذكر رواية عمرو بن علي عنه، وأنه قال: فحدثت به سعيد بن أبي عروبة فحدث سعيد أيوب فقال أيوب سلّه في فريضة أو تطوع فسألني فلم أدر.

وأخرجه في المجروحين (ج: ٣ ص: ٣٧ رقم: ١٠٨٥) قال: أخبرنا جماعة عن عمرو بن علي الصيرفي عنه، وتكلم على المنذر بقوله: كان ممن يقلب الأسانيد وينفرد بالمناكير عن المشاهير فاستحق ترك الاحتجاج به إذا انفرد.

وفي مسند أبي يعلى الموصلي (ج: ٦ ص: ٢٥٤ رقم: ٢٦٤٥) حدثنا أبو معمر ، حدثنا عبد السلام عن يزيد الدالاني عن الحسن قال: « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس لحيته في الصلاة ».

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٨٦ رقم: ٦٧٨١) حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد بن عبد الرحمن عن الحكم قال: " ربما قال النبي صلى الله عليه وسلم بيده هكذا ومسح لحيته بيده في الصلاة".

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٨٦ رقم: ٦٧٨٦) حدثنا هشيم عن حصين عن عبد الملك بن عمرو بن حويرث^{١٣}: " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ربما مس لحيته وهو يصلي".

وأخرجه في مصنف عبد الرزاق (ج: ٢ ص: ٢٦٨ رقم: ٣٣١٧) عن هشيم عن حصين عن عبد الملك بن سعيد - وهو سعيد بن حريث - بلفظ: وكان ربما وضع يده على لحيته في الصلاة.

وأخرجه في السنن الكبرى للبيهقي (ج: ٩ ص: ٢٥٠ رقم: ٣٥٦٥) من طريق يحيى بن يحيى عن هشيم وفيه: عن عبد الملك عن عمرو بن حريث.

وفي المراسيل لأبي داود (ج: ١ ص: ٤٢ رقم: ٤٨) حدثنا أبو الوليد الطيالسي وحفص بن عمر قالوا: حدثنا شعبة عن حصين بن عبد الرحمن عن عبد الملك ابن أخي عمرو بن حريث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ربما مس لحيته وهو يصلي".

وفي مسند أبي يعلى الموصلي (ج: ٣ ص: ٤٨٣ رقم: ١٤٣٢) حدثنا محمد بن الخطاب ، حدثنا مؤمل حدثنا شعبة ، حدثنا حصين ، عن عبد الملك ، عن عمرو بن حريث ، قال : « كان النبي صلى الله عليه وسلم ربما مس لحيته في الصلاة ».

قال في اتحاف الخيرة المهرة (ج: ٢ ص: ٧٤ رقم: ١٤٣١) قلت: رواه الحاكم من طريق عمرو بن مرزوق، عن شعبة... فذكره.

وأخرجه في السنن الكبرى للبيهقي (ج: ٩ ص: ٢٥١ رقم: ٣٥٦٦) عن الحافظ أبي عبد الله عن أبي عبد الله الصفار عن أبي المثني عن أبيه عن شعبة ، وعن أبي المثني عن عمرو بن مرزوق عن شعبة، بإسناده هذا.

وفيه : عن عبد الملك ابن أخي عمرو بن حريث عن رجل عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

قال: وَرَوَى عَنْ مُؤَمِّلِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ شُعْبَةَ وَذَكَرَ الرَّجُلَ الَّذِي لَمْ يُسَمِّهِ وَهُوَ عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ حَصِينٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حُرَيْثٍ الْمَخْزُومِيِّ ابْنِ أَخِي عَمْرُو بْنِ الْحُرَيْثِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وأخرجه في العلل لأحمد بن حنبل (ج: ١ ص: ٥٣٣ رقم: ١٢٥٩) عن أبيه عن غندر عن شعبة، وأخرجه عن هشيم أيضا.

^{١٣} - قال في الجرح والتعديل (ج ٥ ص ٣٥٩) : عبد الملك بن عمرو بن الحويرث ويقال عمرو بن عبد الملك بن الحريث ويقال عبد الملك بن سعيد بن حريث بن أخى عمرو بن حريث سمعت أبى يقول هو عبد الملك بن سعيد بن حريث بن أخى عمرو بن حريث.

وفي الكامل لابن عدي (ج: ٥ ص: ٢٥٣) حدثنا محمد بن الحسين بن شهر يار قال: ثنا إسماعيل بن حفص الأيلي قال: ثنا الوليد عن عيسى بن عبد الله بن الحكم بن النعمان بن بشير عن نافع عن بن عمر: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ربما يضع يده على لحيته في الصلاة من غير عبث".

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى (ج: ٢ ص: ٢٦٥ رقم: ٣٢٤٥) عن أبي سعد الماليني عن ابن عدي وأخرجه في تاريخ دمشق (ج: ٤٧ ص: ٣٢٢) من طريق البيهقي عن الماليني عن ابن عدي، ومن طريق حمزه بن يوسف عن ابن عدي بإسناده هذا.

وأخرجه في تاريخ دمشق (ج: ٤٧ ص: ٣٢٢) قال: أخبرنا أبو القاسم زاهر بن طاهر أنبأنا أبو بكر البيهقي أنبأ أبو بكر بن الحارث أنبأنا أبو الشيخ حدثنا إسماعيل بن عبد الله الضبي حدثنا إسحاق بن موسى الخطمي قال سمعت الوليد بن مسلم قال سمعت عيسى بن عبد الله بن الحكم بن النعمان بن بشير يخبر عن نافع ولم يسمعه منه.

أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي الحسن بن إبراهيم أنبأنا سهل بن بشر أنبأنا أبو الحسن محمد بن الحسين النيسابوري أنبأنا أبو الطاهر محمد بن أحمد بن عبد الله بن نصر بن بجير حدثنا الحسين بن الكميت الموصلي حدثنا إسحاق بن موسى حدثنا الوليد قال: سمعت عيسى بن عبد الله بن الحكم بن النعمان بن بشير عن نافع ولم يسمعه منه عن ابن عمر: "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يضع يده على لحيته في الصلاة".

وفي اتحاف الخيرة المهرة (ج: ٢ ص: ٧٤ رقم: ١٤٢٩) قال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو معمر، ثنا عبد الرحمن بن محمد، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمس رأسه في الصلاة".

[الحديث رقم: ٢١٤] الجعفریات (ص: ٣٩)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي -عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لكل شيء وجه ووجه دينكم الصلاة فلا يشين أحدكم وجه دينكم ولكل شيء أنف وأنف الصلاة التكبير)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٣ ص: ٢٦ رقم: ٢٩٢٦)، و (ج: ٤ ص: ٣٥ رقم: ٤٣١٥).

وفي الكافي (ج: ٣ ص: ٢٧٠ رقم: ١٦) مُحَمَّدٌ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ -عليه السلام- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((لِكُلِّ شَيْءٍ وَجْهٌ، وَوَجْهُ دِينِكُمُ الصَّلَاةُ، فَلَا يَشِينَنَّ أَحَدُكُمْ وَجْهَ دِينِهِ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ أَنْفٌ، وَأَنْفُ الصَّلَاةِ التَّكْبِيرُ)).

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٢ ص: ٢٣٧ رقم: ٩) عَنْهُ [الحسين بن سعيد] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُوسَى بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ -عليه السلام- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((لِكُلِّ شَيْءٍ وَجْهٌ وَوَجْهُ دِينِكُمُ الصَّلَاةُ فَلَا يَشِينَنَّ أَحَدُكُمْ وَجْهَ دِينِهِ وَلِكُلِّ شَيْءٍ أَنْفٌ وَأَنْفُ الصَّلَاةِ التَّكْبِيرُ)).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٣٣) عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: ((لكل شيء وجه ووجه دينكم الصلاة)).

وذكر هذا الحديث في المجازات النبوية للشریف الرضي (ص: ١٩٦ رقم: ١٨١) وقال: هذا القول مجاز، والمراد أن الصلاة يعرف بها جملة الدين، كما أن الوجه يعرف به جملة الإنسان، لأنها أظهر العبادات وأشهر المفروضات، وجعل أنفها التكبير لأنه أول ما يبدو من أشراتها ويسمع من أذكارها وأركانها.

وأورده عنه في سائل الشيعة (ج: ٦ ص: ١٢ رقم: ٧٢١٧).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٢٧١ رقم: ٣١٢٠) حدثنا أبو أسامة عن أبي فروة يزيد بن سنان قال: حدثنا أبو عبيد الحاجب قال: سمعت شيخا في المسجد الحرام يقول: قال أبو الدرداء: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن لكل شيء أنفة، وإن أنفة الصلاة التكبير الأولى فحافظوا عليها)). قال أبو عبيد: فحدثت به رجاء بن حيوة فقال: حدثتني أم الدرداء.

وأخرجه في أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ٢٠٧) عن سفيان بن وكيع عن أبي أسامة بإسناده هذا كما في المصنف.

وأخرجه في شعب الإيمان (ج: ٣ ص: ٧٣ رقم: ٢٩٠٧) عن أبي الحسن المقرئ عن الحسن بن محمد بن إسحاق عن يوسف بن يعقوب عن محمد بن أبي بكر عن حماد أبي أسامة بإسناده هذا.

[الحديث رقم: ٢١٥] الجعفریات (ص: ٣٩)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام-: "أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلى صلاة الكسوف بالناس فقراً: الحجر ثم ركع قدر القراءة ثم رفع رأسه ثم سجد قدر الركوع ثم ركع مرة أخرى قدر الخشوع ثم رفع رأسه ثم سجد قدر الركوع ثم رفع رأسه فدعا بين السجدين على قدر السجود ثم سجد الأخرى ثم قام فقرأ سورة الروم ثم ركع فدعا قدر الخشوع ثم رفع رأسه ثم سجد سجدين فكان فراغه حين انجلت الشمس فمضت السنة إن صلاة الكسوف ركعتين فيها أربع ركعات وأربع سجعات".

قال في الأصل: هذا آخر الجزء الأول من آخر التسبيح.

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ١٧١ رقم: ٦٦٩٩) وقال: كَذَا فِي النُّسخة وَفِيهَا سُقْمٌ وَسِقْطٌ.

وفي النوادر للراوندي (ص: ٢٨) قال جعفر الصادق عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب (ص: ١) "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الكسوف بالناس فقراً سورة الحج ثم ركع قدر القراءة ثم رفع وقراً قدر الركوع ثم ركع مرة أخرى قدر الركوع ثم سجد قدر الركوع ثم رفع رأسه فدعا بين السجدين على قدر السجود ثم سجد الأخرى ثم قام فقرأ سورة الروم ثم ركع قدر القراءة ثم رفع صلبه فقراً قدر الركوع ثم ركع قدر القراءة ثم رفع رأسه ثم سجد سجدين فكان فراغه حيث تجلت الشمس فمضت السنة أن صلاة الكسوف ركعتان فيهما أربع ركوعات وأربع سجعات".

وأورده عن النوادر في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ١٧١ رقم: ٦٧٠٠). وفي بحار الأنوار (ج: ٨٨ ص: ١٦٢ رقم: ١٤).

وفي الاستبصار (ج: ١ ص: ٥٢ رقم: ٣) رَوَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِي الْبَحْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-: "أَنَّ عَلِيًّا -عَلَيْهِ السَّلَامُ- صَلَّى فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ رَكْعَتَيْنِ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ وَأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَامَ فَقَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ قَامَ فَدَعَا مِثْلَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ قَامَ ففَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْأُولَى فِي قِرَاءَتِهِ وَقِيَامِهِ وَرُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ سَوَاءً".

وفي صحيح البخاري (ج: ٣ ص: ١٨٨ رقم: ٧٠٣) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ، فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ... الخ.

وأخرجه في سنن ابن ماجه (ج: ٤ ص: ١٣٩ رقم: ١٢٥٥) عن محرز بن سلمة العدني عن نافع بن عمر الجمحي ع ابن أبي مليكة.

وأخرجه في سنن النسائي (ج: ٥ ص: ٤٠٠ رقم: ١٤٨١) عن إبراهيم بن يعقوب عن موسى بن داود عن نافع بن عمر بإسناده هذا.

وفي صحيح مسلم (ج: ٤ ص: ٤٢٢ رقم: ١٤٩٩) وحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فَأَطَالَ الْقِيَامَ جَدًّا ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ جَدًّا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ جَدًّا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ جَدًّا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ وَإِنَّهُمَا لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَكَبِّرُوا وَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ إِنْ مِنْ أَحَدٍ أُغِيرَ مِنْ اللَّهِ أَنْ يَزْنِي عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِي أُمَّتُهُ يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَلَضَحَكْتُمْ قَلِيلًا أَلَا هَلْ بَلَغَتْ

وَفِي رِوَايَةِ مَالِكٍ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ،

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ: ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ، وَزَادَ أَيْضًا ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغَتْ.

وهو في موطأ مالك (ج: ٢ ص: ٧٦ رقم: ٣٩٨) بإسناد هذا.

وفي موطأ مالك (ج: ٢ ص: ٧٨ رقم: ٤٠٠) وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَنَّ يَهُودِيَّةً جَاءَتْ تَسْأَلُهَا فَقَالَتْ أَعَادَكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْعَذَّبُ النَّاسُ فِي قُبُورِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِدًا بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَاتَ عِدَاةٍ مَرْكَبًا فَخَسَفَتِ الشَّمْسُ فَرَجَعَ ضَحَى فَمَرَّ بَيْنَ ظَهْرَانِي الْحَجَرِ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي وَقَامَ النَّاسُ وَرَاءَهُ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَعَوَّدُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ"

وأخرجه في صحيح البخاري (ج: ٤ ص: ١٧٩ رقم: ٩٩٦) عن إسماعيل عن مالك.

وفي صحيح البخاري (ج: ٤ ص: ١٩٤ رقم: ١٠٠٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ نَمِرٍ سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "جَهَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ الْخُسُوفِ بِقِرَاءَتِهِ فَإِذَا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَتِهِ كَبَّرَ فَرَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكْعَةِ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ثُمَّ يَعَاوِدُ الْقِرَاءَةَ فِي صَلَاةِ الْخُسُوفِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكَعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ".

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ وَغَيْرُهُ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "أَنَّ الشَّمْسَ خَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَعَثَ مُنَادِيًا بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكَعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ" وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ مِثْلَهُ قَالَ الزُّهْرِيُّ فَقُلْتُ مَا صَنَعَ أَخُوكَ ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ مَا صَلَّى إِلَّا رَكَعَتَيْنِ مِثْلَ الصُّبْحِ إِذْ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ قَالَ أَجَلُ إِنَّهُ أَخْطَأَ السُّنَّةَ تَابِعَهُ سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي الْجَهْرِ.

وفي صحيح مسلم (ج: ٤ ص: ٤٤٥ رقم: ١٥٠٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ يُخْبِرُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ: "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَهَرَ فِي صَلَاةِ الْخُسُوفِ بِقِرَاءَتِهِ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكَعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ".

وفي سنن النسائي (ج: ٥ ص: ٣٩٩ رقم: ١٤٨٠) أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَمِرٍ أَنَّهُ سَأَلَ الزُّهْرِيَّ عَنْ سُنَّةِ صَلَاةِ الْخُسُوفِ فَقَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: "كَسَفَتِ الشَّمْسُ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا فَنَادَى أَنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةً فَاجْتَمَعَ النَّاسُ فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَبَّرَ ثُمَّ قَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا مِثْلَ قِيَامِهِ أَوْ أَطْوَلَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَقَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ثُمَّ قَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا هُوَ أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ أَوْ أَطْوَلَ مِثْلَ رُكُوعِهِ أَوْ أَطْوَلَ ثُمَّ كَبَّرَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ ثُمَّ كَبَّرَ فَقَامَ فَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ أَدْنَى مِنَ الْأُولَى ثُمَّ كَبَّرَ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا هُوَ أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ثُمَّ قَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً وَهِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى فِي الْقِيَامِ الثَّانِي ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ كَبَّرَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ أَدْنَى مِنْ سُجُودِهِ الْأَوَّلِ ثُمَّ تَشَهَّدَ ثُمَّ سَلَّمَ فَقَامَ فِيهِمْ فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ فَأَيُّهُمَا خُسِفَ بِهِ أَوْ بِأَحَدِهِمَا فَأَفْرَعُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِذِكْرِ الصَّلَاةِ".

وفي السنن الكبرى للنسائي (ج: ١ ص: ٥٧٨ رقم: ١٨٧٨) (١٨٧٩) أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْوَلِيدِ قَالَ نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ أَنَّهُ سَمِعَ الزُّهْرِيَّ يَحْدُثُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَنَّهُ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعَ سَجَدَاتٍ وَجَهَرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ كُلَّمَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ".

وفي صحيح مسلم (ج: ٤ ص: ٤٤٣ رقم: ١٥٠٠) حَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ (ح) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ الْمُرَادِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: "خَسَفَتْ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَامَ وَكَبَّرَ وَصَفَّ النَّاسُ وَرَأَاهُ فَأَقْرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكِعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ثُمَّ قَامَ فَأَقْرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ أَذْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكِعَ رُكُوعًا طَوِيلًا هُوَ أَذْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ثُمَّ سَجَدَ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو الطَّاهِرِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْآخَرَى مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى اسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ وَانْجَلَتْ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ... الخ.

وأخرجه في سنن أبي داود (ج: ٣ ص: ٤٠٩ رقم: ٩٩٧) عن ابن السرح ومحمد بن سلمة المرادي عن ابن وهب عن يونس، وأخرجه في سنن ابن ماجه (ج: ٤ ص: ١٣٧ رقم: ١٢٥٣) عن أحمد بن عمرو بن السرح عن ابن وهب عن يونس، وأخرجه في سنن الدارقطني (ج: ٥ ص: ١٢ رقم: ١٨٠٩) عن عبد الله بن سليمان بن الأشعث عن محمد بن سلمة عن ابن وهب عن يونس.

وفي سنن الترمذي (ج: ٢ ص: ٢٠٤ رقم: ٥١٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي الشَّوَّارِبِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: "خَسَفَتْ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ ثُمَّ رَكِعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ هِيَ دُونَ الْأُولَى ثُمَّ رَكِعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَسَجَدَ ثُمَّ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ"

قَالَ أَبُو عِيسَى وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَبِهَذَا الْحَدِيثِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَقُ.

وفي صحيح مسلم (ج: ٤ ص: ٤٤٤ رقم: ١٥٠١) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ أَبُو عَمْرٍو وَغَيْرُهُ: سَمِعْتُ ابْنَ شِهَابٍ الزُّهْرِيَّ: يُخْبِرُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ: "أَنَّ الشَّمْسَ خَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَعَثَ مُنَادِيًا الصَّلَاةَ جَامِعَةً فَاجْتَمَعُوا وَتَقَدَّمَ فَكَبَّرَ وَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ".

وفي السنن الكبرى للنسائي (ج: ١ ص: ١٨٥ رقم: ٥٠١) أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَنْبَأَ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: "كَسَفَتْ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتُودِي الصَّلَاةَ فَاجْتَمَعَ النَّاسُ فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ".

وفي سنن النسائي (ج: ٥ ص: ٣٥٤ رقم: ١٤٤٩) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ بْنُ خَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: "كَسَفَتْ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَامَ فَكَبَّرَ وَصَفَّ النَّاسُ وَرَأَاهُ فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ وَانْجَلَتْ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ".

وفي السنن الكبرى للنسائي (ج: ١ ص: ١٨٥ رقم: ٥٠٠) (٥٠٢) أخبرني عبدة بن عبد الرحيم قال أخبرنا بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في كسوف في صفة زمزم أربع ركعات في أربع سجعات".

وفي سنن الدارقطني (ج: ٥ ص: ١٦ رقم: ١٨١٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَفْصٍ خَالَ النَّفِيلِيِّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ وَقَرَأَ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى بِالْعُنْكَبُوتِ أَوْ الرُّومِ وَفِي الثَّانِيَةِ بِـيس".

وفي سنن النسائي (ج: ٥ ص: ٣٥٩ رقم: ١٤٥٢) أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنْ ابْنِ نَمِرٍ وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبَّاسٍ ح وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ".

وفي صحيح مسلم (ج: ٤ ص: ٤٤٦ رقم: ١٥٠٣) قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ "عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ".

وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانَ كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ بِمِثْلِ مَا حَدَّثَ عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ.

وفي سنن أبي داود (ج: ٣ ص: ٤٠٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عُبَيْسَةُ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ كَانَ كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يُحَدِّثُ: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ مِثْلَ حَدِيثِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رَكْعَتَيْنِ".

وفي السنن الكبرى للنسائي (ج: ١ ص: ١٨٦ رقم: ٥٠٧) أخبرني عمرو بن عثمان قال حدثني الوليد عن الاوزاعي عن الزهري قال أخبرني كثير بن عباس عن عبد الله بن عباس: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوم كسفت الشمس أربع ركعات في ركعتين وأربع سجعات".

وفي السنن الكبرى للنسائي (ج: ١ ص: ٥٧٨ رقم: ١٨٧٨) أخبرنا محمد بن سلمة قال نا بن القاسم عن مالك قال حدثني زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس قال: "خسفت الشمس فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقام قياما طويلا قال نحو من سورة البقرة قال ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم سجد ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم سجد ثم انصرف وقد تجلت الشمس... الخ.

وفي سنن أبي داود (ج: ٣ ص: ١٥٤ رقم: ١٠٠٢) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا عَمِّي حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ كُلُّهُمَا قَدْ حَدَّثَنِي عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُسِفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ فَقَامَ فَحَزَرْتُ قِرَاءَتَهُ فَرَأَيْتُ أَنَّهُ قَرَأَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ فَحَزَرْتُ قِرَاءَتَهُ أَنَّهُ قَرَأَ بِسُورَةِ آلِ عِمْرَانَ

وفي السنن الكبرى للنسائي (ج: ١ ص: ١٨٥ رقم: ٥٠٠) أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يزيد يعني بن زريع قال حدثنا يونس عن الحسن عن أبي بكرة قال: "كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فانكسفت الشمس فقام إلى المسجد يجر رداءه من العجلة فقام إليه الناس فصلى ركعتين كما تصلون".

وفي سنن أبي داود (ج: ٣ ص: ٤٠٨) بعد الحديث رقم: (٩٩٦) حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: "كُسِفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَوْمٍ شَدِيدٍ الْحَرِّ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَصْحَابِهِ فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى جَعَلُوا يَخْرُونَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ فَكَانَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ" وَسَاقَ الْحَدِيثَ

وفي السنن الكبرى للنسائي (ج: ١ ص: ٥٧٥ رقم: ١٨٦٨) أخبرني محمد بن عبد الله بن عبد العظيم قال: حدثني إبراهيم بن زياد سبلان قال: نا عباد بن عباد المهلبى عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: "كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام يصلى للناس فأطال القيام ثم ركع فأطال الركوع ثم قام فأطال القيام وهو دون القيام الاول ثم ركع فأطال الركوع وهو دون الركوع الاول ثم سجد فأطال السجود ثم رفع ثم سجد فأطال السجود وهو دون السجود الاول ثم قام فصلى ركعتين وفعل فيهما مثل ذلك ثم سجد سجدتين فعل فيهما مثل ذلك حتى فرغ من صلاته ثم قال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله وإنهما لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى ذكر الله وإلى الصلاة".

ولصلاة الكسوف كفيات وصور أخرى وبأيها أخذ جاز كما ذكره الإمام الهادي ع عن جده القاسم ع قال في الأحكام (ج: ١ ص: ١٣٨) حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ الْكُسُوفِ ؟ فَقَالَ: قَدْ اخْتَلَفَ فِي ذَلِكَ وَكُلُّ جَائِزٍ، وَأَخْرَجَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي الْأَمَالِيِّ (ج: ١ ص: ٢١٦) عَنْ جَعْفَرٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ٢١٦) وبه قال: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ، عَنْ صَلَاةِ الْكُسُوفِ؟ فَقَالَ: إِذَا انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَصَلُّوا وَأَمَرُوا النَّاسَ بِالصَّلَاةِ، وَلَمْ يَحْدِدْ لَنَا شَيْئًا.

[الحديث رقم: ٢١٦] الجعفریات (ص: ٤٠)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ((كان يقرأ في العيدين بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ١٢٥ رقم: ٦٦٠١). وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٣٩).

وفي تيسير المطالب (ص: ٣٢٣ رقم: ٣٢٨) أخبرنا عبد الله بن محمد بن عدي الحافظ، قال: أخبرنا محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي بمصر في شهر رمضان، سنة خمس وثلاث مائة، قال: حدثني موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر عن أبيه عن جده بن موسى بن جعفر عن أبيه جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن الحسين بن علي عن أبيه علي بن أبي طالب- عليهم السلام- أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((كان يقرأ في العيدين بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية)).

وفي أمالي المرشد بالله (ج: ٢ ص: ٥٣) أخبرنا أبو بكر بن ريدة، قال: أخبرنا الطبراني، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الديري عن عبد الرزاق عن الثوري عن موسى بن عبيدة عن محمد بن عمرو بن مضي عن ابن عباس- رضي الله عنهما- قال: ((كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ في العيدين في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب وسبح اسم ربك الأعلى، وفي الآخرة بفاتحة الكتاب وهل أتاك حديث الغاشية)).

وأخرجه في سنن ابن ماجه (ج: ١ ص: ٤٠٨ رقم: ١٢٨٣) من طريق وكيع عن موسى بن عبيدة عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس.

وفي أمالي المرشد بالله (ج: ٢ ص: ٧٣) أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن أحمد بن ريدة قال: أخبرنا أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، قال: حدثنا عبيد بن غنام، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا جرير عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن حبيب عن النعمان: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ((كان يقرأ في العيدين والجمعة: سبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية، وإذا اجتمع العيدان في يوم، قرأ بهما جميعاً)).

وهذا الحديث أخرجه في صحيح مسلم (ج: ٢ ص: ٥٩٨ رقم: ٨٧٨)، وفي سنن أبي داود (ج: ١ ص: ٢٩٣ رقم: ١١٢٢)، وفي سنن ابن ماجه (ج: ١ ص: ٤٠٨ رقم: ١٢٨١)، وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٢٩٤ رقم: ٥٩٨٨)، وأخرجه في المجتبى (ج: ٣ ص: ١٨٤ رقم: ١٥٦٨).

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ١٨٨) حدثنا محمد بن منصور، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، عن المحاربي عن عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي عن معبد بن خالد عن زيد بن عقبة عن سمرة بن جندب قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ في العيدين بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية.

وأخرجه في سنن أبي داود (ج: ١ ص: ٢٩٣ رقم: ١١٢٥).

[الحديث رقم: ٢١٧] الجعفریات (ص: ٤٠)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي- عليه السلام- أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا أراد أن يخرج إلى [المصلى] يوم الفطر كان يفطر على تمرات أو زبببات.

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ١٣٠ رقم: ٦٦١٧). وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٣٩)، وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٨ ص: ٢٢ رقم: ١١).

وأخرجه الإمام أبوطالب (ع) في تيسير المطالب (ص: ٣٢٤ رقم: ٣٢٩) عن شيخه الحافظ ابن عدي عن محمد بن محمد بن الأشعث بإسناده هذا بلفظ: كان إذا أراد أن يخرج إلى المصلى يوم الفطر، يفطر على غبييرات أوزبببات .

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٨٤) عن علي- عليه السلام- أنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا أراد الخروج إلى المصلى يوم الفطر أفطر قبل أن يخرج بتميرات أوزبببات.

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٢٨٣ رقم: ٥٩٥٣) أخبرنا أبو علي الروذباري ، ثنا عبد الله بن عمر بن أحمد بن شاذب بواسط، ثنا شعيب بن أيوب ثنا أبو غسان النهدي ثنا زهير ثنا أبو إسحاق عن الحارث عن علي - رضي الله عنه - قال: (من السنة أن يطعم الرجل يوم الفطر قبل أن يخرج إلى المصلى) .

وفي المعجم الأوسط (ج: ٦ ص: ٧٥ رقم: ٥٨٣٦) حدثنا محمد بن الحسين أبو حصين قال: ثنا إبراهيم بن إسحاق الصيني قال: ثنا سوار بن مصعب عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي (ع) قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يطعم يوم الفطر قبل أن يخرج إلى المصلى .

وأخرجه في ضعفاء العقيلي (ج: ٢ ص: ١٦٨) عن بشر بن موسى عن إبراهيم بن إسحاق النصيبي بإسناده هذا.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٨٤ رقم: ٥٥٨٣) حدثنا أبو الأحوص عن ابن إسحاق عن الحارث عن علي قال: (إطعم يوم الفطر قبل أن تخرج إلى المصلى).

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٣ ص: ٣٠٦ رقم: ٥٧٣٧) عبد الرزاق عن معمر والثوري عن أبي إسحاق عن الحارث أو عن سمع عليا - أنا أشك- عن علي (ع) أنه كان لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم كان يأمر بذلك.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٨٦ رقم: ٥٦٠٠) حدثنا شبابة قال: ثنا شعبة عن ابن إسحاق عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان يأمر بالأكل يوم الفطر قبل أن يأتي المصلى.

[الحديث رقم: ٢١٨] الجعفریات (ص: ٤٠)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر النساء أن يصلين في العيدين أربع ركعات.

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ٤٥ رقم: ٦٦٥٧). وفي كتاب الأم (ج: ٧ ص: ١٦٧) أخبرنا الربيع قال: أخبرنا الشافعي قال: أخبرنا ابن مهدي عن شعبة عن محمد بن النعمان عن أبي قيس الأودي عن هذيل أن عليا - رضي الله عنه - أمر رجلا أن يصل بضعفة الناس يوم العيد أربع ركعات في المسجد.

أخبرنا الربيع قال: أخبرنا الشافعي أخبرنا أبو أحمد عن سفيان عن أبي قيس الأودي عن هذيل عن علي مثله.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٥ رقم: ٥٨١٦) حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي قيس، قال: أظنه عن هذيل أن عليا (ع) أمر رجلا يصلي بضعفة الناس يوم العيد أربعاً كصلاة الهجير.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٥ رقم: ٥٨١٤) حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن إدريس عن ليث عن الحكم عن حنش قال: قيل لعلي بن أبي طالب (ع) : إن ضعفة من ضعفة الناس لا يستطيعون الخروج إلى الجبانة، فأمر رجلا يصلي بالناس أربع ركعات ركعتين للعيد وركعتين لمكان خروجهم إلى الجبانة .

وفي كتاب الأم (ج: ٧ ص: ١٦٧) أخبرنا الربيع قال: أخبرنا الشافعي قال: أخبرنا ابن علي عن ليث عن الحكم عن حنش أن عليا - رضي الله عنه - قال: صلوا يوم العيد في المسجد أربع ركعات ركعتان للسنة وركعتان للخروج.

وفي الثقات (ج: ٤ ص: ٩٦) ثنا عمرو بن محمد الهمداني، قال: ثنا فضل بن سهل الأعرج قال: ثنا يحيى بن أبي بكير، قال: ثنا هشيم، قال: ثنا مغيرة، عن ثابت بن هريم عن علي(ع) أنه أمر رجلا أن يصل بضعفة الناس يوم العيد أربعاً، وخرج هو إلى الجبانة فصلى بهم ركعتين.

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ٢٤٩) ويذكر عن أمير المؤمنين(ع) أنه قال: إذا لم يشهد المصر مع الإمام فعليه أن يصلي أربع ركعات ركعتين للعيدين وركعتين للخطبة.

[الحديث رقم: ٢١٩] الجعفریات (ص: ٤٠)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا أراد الانصراف عن الصلاة مسح جبهته بيده اليمنى ثم يقول: ((اللهم لك الحمد لا إله إلا أنت عالم الغيب والشهادة اللهم أذهب عنا الهم والحزن والفتن ما ظهر منها وما بطن))، وقال صلى الله عليه وآله وسلم: ((ما أحد من أمتي يفعل ذلك إلا أعطاه الله عز وجل ما سئل)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٥ ص: ١٣١ رقم: ٥٥٠٠).

وفي تيسير المطالب (ص: ٣٤٤ رقم: ٣٧٢) أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ، قال: أخبرنا محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي بمصر سنة خمس وثلاث مائة، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر قال: حدثني أبي إسماعيل بن موسى، عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين، عن أبيه عن علي -عليه السلام-: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا أراد الانصراف من الصلاة مسح جبهته بيده اليمنى، ثم يقول: ((اللهم لك الحمد لا إله إلا أنت عالم الغيب والشهادة، اللهم أذهب عني الهم والحزن والفتن، ما ظهر منها وما بطن))، وقال صلى الله عليه وآله وسلم: ((ما أحد من أمتي يقول ذلك إلا أعطاه الله ما سأل)).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٧١) عن علي -عليه السلام- أنه كان يقول كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((ما من أحد من أمتي قضى الصلاة ثم مسح وجهه بيده اليمنى ثم قال: اللهم لك الحمد لا إله إلا أنت عالم الغيب والشهادة اللهم أذهب عني الحزن والهم و الفتن ما ظهر منها وما بطن، وقال: ما من أحد من أمتي فعل ذلك إلا أعطاه الله ما سأل)).

وفي فلاح السائل (ص: ١٨٧) فإذا رفعت رأسك من السجود فقل ما ذكره كردين بن مسمع في كتابه المعروف بإسناده فيه إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان إذا أراد الانصراف من الصلاة مسح جبهته بيده اليمنى ثم تقول: لك الحمد ولا إله إلا أنت عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم أذهب عني الغم والحزن والفتن ما ظهر منها وما بطن وقال: ما أحد من أمتي يقول ذلك إلا أعطاه الله ما سأل. وروي لنا في حديث آخر: إنك إذا أردت أن تقول هذه الكلمات فامسح بيدك اليمنى على موضع سجودك ثلاث مرات وامسح بيدك في كل مرة وجهك وأنت تقول في كل مرة الكلمات المذكورة. وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٣ ص: ٢١٠ رقم: ٢٥).

وفي الكافي (ج: ٢ ص: ٤٩٠ رقم: ١٠) الحسين بن محمد عن أحمد بن إسحاق عن سعدان عن سعيد بن يسار قال: قال أبو عبد الله -عليه السلام- [إِذَا صَلَّيْتَ الْمَغْرِبَ فَأَمِّرْ يَدَكَ عَلَى جَبْهَتِكَ وَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنِّي الْهَمَّ وَالْغَمَّ وَالْحَزْنَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ].

وفي الجامع الكافي (ج: ١ ص: ٢١١): يروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان إذا انصرف من الصلاة يمسح بيده موضع سجوده ثم يمسح بيده وجهه، ثم يقول: بسم الله الذي لا إله إلا هو الرحمن الرحيم اللهم أذهب عني الهم والحزن والإثم والفواحش والمغرم والذل والخزي والصغار في الدنيا والآخرة.

وفي الكامل لابن عدي (ج: ٦ ص: ٦٤) حدثنا بن ذريح ثنا جبارة ثنا كثير عن أنس كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا قضى صلاته مسح جبهته بيمينه ثم يقول: بسم الله الذي لا إله غيره اللهم أذهب عني الهم والحزن ثلاثاً.

وفي أمالي المرشد بالله (ع) (ج: ١ ص: ٢٤٩) أخبرنا أبو الحسين محمد بن أحمد بن محمد بن محمد المعروف بالقاشي المقرئ الكسائي بقراءتي عليه، في درب خرسنانه بأصفهان، قال: حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان إملاء قال: حدثنا أبو محمد جعفر بن عمر النهاوندي ومحمد بن الليث الجوهرين قالاً: حدثنا جبارة بن مغلس، قال: حدثنا كثير بن سليم، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: كان رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم إذا قضى صلاته مسح جبهته بيمينه يقول: " باسم الله الذي لا إله غيره الرحمن الرحيم، اللهم أذهب عني الهم والحزن " .

وأخرجه في المعجم الأوسط (ج: ٣ ص: ٢٨٩ رقم: ٣١٧٨) من طريق عبد الله بن صالح عن كثير بن سليم عن أنس، وأخرجه الأسيوطي في الجامع الصغير (ج: ١ ص: ١٧٤ رقم: ٢٧٢).

وفي حلية الأولياء (ج: ٢ ص: ٣٠١) حدثنا فاروق الخطابي قال: ثنا أبو مسلم الكشي قال: ثنا أبو عمر الحوضي قال: ثنا سلام الطويل قال: ثنا زيد العمي عن معاوية بن قرّة عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا سلم من صلاته مسح جبهته بيده اليمنى وقال: بسم الله الذي لا إله إلا هو الرحمن الرحيم اللهم أذهب عني الهم والحزن. وقال: غريب من حديث معاوية، تفرد به عنه زيد العمي، وهو أبو الحواري زيد بن الحواري، بصرى فيه لين.

وفي تاريخ واسط (ج: ١ ص: ١٣٠) حدثنا أسلم قال: ثنا عمار بن خالد عن محمد بن يزيد عن عنبة بن عبد الواحد الواسطي عن عمرو بن قيس قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا انصرف من صلاته مسح جبهته بيده اليمنى وقال: بسم الله الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم اللهم أذهب عني الهم والحزن.

[الحديث رقم: ٢٢٠] الجعفریات (ص: ٤٠)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إذا صلى أحدكم بأرض فلاة فليجعل بين يديه مثل مؤخرة الرحل فإن لم يجد فحجراً فإن لم يجد فسهما من الكنانة فإن لم يجد فخطاً)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٣ ص: ٣٣٥ رقم: ٣٧٢٠).

وقال الإمام الهادي (ع) في المنتخب (ص: ٤٧): أحب إلي أن يضع بين يديه مثل مقدمة الرحل كما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٢ ص: ٣٧٨ رقم: ١٠٩) عَنْهُ [محمد بن أحمد بن يحيى] عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ (ع) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ فَلْيَجْعَلْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَحَجَرًا فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَسَهْمًا فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَخُطْ فِي الْأَرْضِ بَيْنَ يَدَيْهِ)). وأخرجه أيضاً في الإستبصار (ج: ١ ص: ٤٠٧ رقم ٩).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٥٠) عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((الصلاة إلى غير سترة من الجفاء ومن صلى في فلاة فليجعل بين يديه مثل مؤخرة الرحل)). وأورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٣ ص: ٣٣٥ رقم: ٣٧٢٢).

وفي مسند الشاميين (ج: ٤ ص: ٢٧١ رقم: ١٢٦٧) حدثنا عبد الله بن الحسين المصيصي ، ثنا محمد بن كثير الصنعاني، ثنا عبد الله بن شاذب ، عن أبي هارون العبدى ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: « إذا صلى أحدكم فليصل إلى رحله أو ليخط خطاً في الأرض أولينصب سهما من كنانته ، ولا يضره ما وراء ذلك ».

وفي صحيح مسلم (ج: ٣ ص: ٥٩ رقم: ٧٦٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكِ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((إِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ فَلْيُصَلِّ وَلَا يُبَالِ مَنْ مَرَّ وَرَاءَ ذَلِكَ)).

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ١٣١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسي عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا نَصَلِّي فَنُتَمِرُ بَيْنَ أَيْدِينَا الدَّوَابَّ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: ((مِثْلَ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ يَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ، ثُمَّ لَا يَضُرُّهُ مَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ)).

وأخرجه مسلم في (ج: ٣ ص: ٦٠ رقم: ٧٧٠) عَنْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الطَّنَافِسي عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ بِإِسْنَادِهِ هَذَا. وأخرجه عن ابن نمير بإسناده هذا في سنن ابن ماجه (ج: ٣ ص: ٩٨ رقم: ٩٣٠)، وأخرجه في سنن أبي داود (ج: ٢ ص: ٣٣٥ رقم: ٥٨٧) عَنْ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ سِمَاكِ بِإِسْنَادِهِ هَذَا.

وأخرجه في سنن الترمذي (ج: ٢ ص: ٦٢ رقم: ٣٠٧) عن قُتَيْبَةَ وَهْنَادٍ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكِ بِإِسْنَادِهِ هَذَا ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَأَخْرَجَهُ فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ (ج: ٣ ص: ٣٢٤ رقم: ١٣١٦) عَنْ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ عَنْ سِمَاكِ. وَفِي (ج: ٣ ص: ٣٢٩ رقم: ١٣٢١) عَنْ وَكِيعٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سِمَاكِ، وَعَنْ وَكِيعٍ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ سِمَاكِ وَفِي (ج: ٣ ص: ٣٣٣ رقم: ١٣٢٥) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ سِمَاكِ، وَفِي مُصْنَفِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (ج: ١ ص: ٣٠٩) الْعَنْوَانُ رَقْم: ٥٥ رقم: ١) عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ سَلَامَ بْنِ سَلِيمٍ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ بِإِسْنَادِهِ هَذَا فِي الْجَمِيعِ .

وفي صحيح مسلم (ج: ٣ ص: ٨٢ رقم: ٧٨٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُثَيْمٍ قَالَ (ح): وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يُونُسَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَإِنَّهُ يَسْتُرُهُ إِذَا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ صَلَاتَهُ الْجِمَارُ وَالْمَرْأَةُ وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ)). قُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ مَا بَالُ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَحْمَرِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَصْفَرِ؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَمَا سَأَلْتَنِي فَقَالَ: ((الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ)).

حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ قَالَ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَيْضًا ، أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَ بْنَ أَبِي الدِّيَالِ قَالَ (ح) وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَعْنِيُّ ، حَدَّثَنَا زَيْدُ الْبُكَائِيُّ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ بِإِسْنَادِ يُونُسَ كَنَحْوِ حَدِيثِهِ.

وأخرج هذا الحديث في سنن أبي داود (ج: ٢ ص: ٣٥٨ رقم: ٦٠٢) مرفوعاً وموقوفاً. وأخرجه في سنن الترمذي (ج: ٢ ص: ٦٨ رقم: ٣١٠) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَنِيعٍ عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ مَنصُورٍ عَنْ زَادَانَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ. وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا فِي سَنَنِ النَّسَائِيِّ (ج: ٢ ص: ٦٣ رقم: ٧٥٠) عَنْ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ عَنْ يَزِيدَ عَنْ يُونُسَ بِإِسْنَادِهِ. وَأَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ بِإِسْنَادِهِ فِي سَنَنِ ابْنِ مَاجَةَ (ج: ١ ص: ٣٠٦ رقم: ٩٥٢). وَفِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ (ج: ٥ ص: ١٤٩ رقم: ٢١٣٦١). وَأَخْرَجَهُ فِي مُصْنَفِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (ج: ١ ص: ٢٤٧ رقم: ٢٨٤٥) عَنْ ابْنِ عَلِيٍّ عَنْ يُونُسَ عَنْ حَمِيدٍ وَكَذَا فِي (ج: ١ ص: ٢٥١ رقم: ٢٨٩٦).

وفي صحيح مسلم (ج: ٣ ص: ٦١ رقم: ٧٧١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ سِتْرَةِ الْمُصَلِّي؟ فَقَالَ: ((مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ)).

وأخرج مثله في (ج: ٣ ص: ٦٢ رقم: ٧٧٢) عَنْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ. وَأَخْرَجَهُ فِي سَنَنِ النَّسَائِيِّ (ج: ٣ ص: ١٩٣ رقم: ٧٣٨) عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدُّورِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ بِإِسْنَادِهِ هَذَا .

(الحديث رقم: ٢٢١) الجعفریات (ص: ٤١)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- أن رسول الله كان يقرأ في الركعة الثالثة في [من] المغرب ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب.

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٤ ص: ٢٢٧ رقم: ٤٥٦٠). وفي (ج: ٤ ص: ٤٤٣ رقم: ٥١٢٢). ولم أجده بهذا اللفظ.

وفي شرح التجريد (ج: ١ ص: ٣٤١) أخبرنا محمد بن عثمان النقاش، قال: أخبرنا الناصر عليه السلام، عن محمد بن منصور، عن محمد بن جميل، عن إسماعيل، عن عمرو، عن جابر، عن أبي جعفر، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في القنوت: ((لا إله إلا الله العلي العظيم - وألهم الله رب العالمين، وسبحان الله عما يشركون، والله أكبر أهل التكبير، والحمد لله الكبير، ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب، ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا...)) إلى آخرها.

وفي أصول الأحكام (ج: ١ ص: ٢١٩ رقم: ٤٥٦) عن أبي جعفر (ع) قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في القنوت: لا إله إلا الله العلي العظيم (أول العظيم) والحمد لله رب العالمين، وسبحان الله عما يشركون، والله أكبر أهل التكبير، والحمد لله الكبير، ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب، ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا.. إلى آخرها.

وفي الجامع الكافي (ج: ١ ص: ٢٩٢) وروى محمد بإسناده إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ((أنه كان يقرأ في الجمعة بعد القراءة فيقول: لا إله إلا الله العظيم، الحمد لله رب العالمين، وسبحان الله عما يشركون والله أكبر أهل التكبير والخير الكثير، ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب، ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا إلى آخرها، ثم يركع)).

وفي شفاء الأوام (ج: ١ ص: ٢٢٧) (خبر) وروى أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول في القنوت: ((لا إله إلا الله العلي العظيم أو العظيم الحمد لله رب العالمين، وسبحان الله عما يشركون، والله أكبر أهل التكبير والحمد لله الكبير، ربنا لا تزغ قلوبنا)) الآيات إلى آخرها، رواه محمد بن علي بن الحسين عليهم السلام.

(الحديث رقم ٢٢٢) الجعفریات (ص: ٤١)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن الله عز وجل يحب العطاس ويكره التثاؤب في الصلاة)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٨ ص: ٣٨٤ رقم: ٩٧٤٦).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٧٤) عن علي- صلى الله عليه- أنه قال: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إياكم وشدة التثاؤب في الصلاة فإنها عوة الشيطان وإن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب في الصلاة)).

وفي صحيح ابن خزيمة (ج: ٢ ص: ٦١ رقم: ٩٢٢) [الباب رقم: ٣٥٧] أخبرنا أبو طاهر، نا أبو بكر، ثنا الصنعاني محمد بن عبد الأعلى، نا بشر- يعني بن المفضل- نا عبد الرحمن- وهو بن إسحاق- عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب فإذا تتأهب أحدكم فلا يقل: آه آه فإن الشيطان يضحك منه)) أو قال: ((يلعب به)).

وفي سنن الترمذي (ج: ٥ ص: ٨٧ رقم: ٢٧٤٧) حدثنا الحسن بن علي الخلال، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا ابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب، فإذا عطس أحدكم فقال: الحمد لله، فحق على كل من سمعه أن يقول: يرحمك الله، وأما التثاؤب فإذا تتأهب أحدكم فليرده ما استطاع، ولا يقولن: هاه هاه، فإنما ذلك من الشيطان يضحك منه)).

قال الترمذي: هذا حديث صحيح، وهذا أصح من حديث بن عجلان، وابن أبي ذئب أحفظ لحديث سعيد المقبري وأثبت من محمد بن عجلان.

وأخرجه من طريق ابن أبي ذئب في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ٢٨٩ رقم: ٣٣٩٠) بلفظ: ((إن الله تعالى يحب العطاس ويكره التثاؤب، فإذا عطس أحدكم وحمد الله كان حقا على كل مسلم يسمعه أن يقول يرحمك الله وأما التثاؤب فإنما هو من الشيطان فإذا تتأهب أحدكم فليرد ما استطاع فإن أحدكم إذا قال: هاه ضحك الشيطان منه)).

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٢ ص: ٢٧٠ رقم: ٣٣٢٢) عبد الرزاق عن الثوري عن محمد بن عجلان عن سعيد ابن أبي سعيد عن أبي هريرة قال: [إن الله يحب العطاس ويبغض التثاؤب فإذا قال: أحدكم هاه هاه فإنما هو من الشيطان يضحك من جوفه].

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ١٨٩ رقم: ٧٩٩٢) حدثنا وكيع قال: ثنا أبو معشر عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: [إن الله يكره التثاؤب ويحب العطاس في الصلاة].

وقد تقدمت الأخبار في هذا المعنى في تخريج الحديث (رقم: ١٧٠).

(الحديث رقم: ٢٢٣) الجعفریات (ص: ٤١)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يقبل الله صلاة جارية قد حاضت حتى تختمر، ولا يقبل صلاة من امرأة حتى توارى أذنيها ونحرها في الصلاة)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٣ ص: ٢١٥ رقم: ٣٤٠٤)، وفي (ج: ٤ ص: ٢٨٧ رقم: ١٦٧٣٦).

وفي موضع أو هام الجمع والتفريق (ج: ٢ ص: ٢٣٧ رقم: ٢٩٥) أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن محمد بن عثمان النصيبی قال: قرأنا على القاضي أبي عبد الله الحسين بن هارون الضبي عن أبي العباس أحمد بن محمد بن سعيد قال: حدثنا عبد الله بن عبد الله، أخبرنا محمد بن محمد قال ابن سعيد: وأخبرني محمد بن محمد بن الأشعث في كتابه إلي قال: حدثني موسى- يعني ابن إسماعيل - حدثنا أبي عن أبيه عن جده عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا تقبل صلاة من امرأة حتى توارى أذنيها ونحرها في الصلاة))، أنبأنا أبو سعد الماليني قال: قال لي أبو أحمد بن عدي: سمع مني أبو العباس بن عقدة كتاب الجعفرية عن ابن الأشعث وحدث بها عني قال: حدثني عبد الله بن عبد الله.

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٧٧) روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((لا يقبل الله صلاة الجارية قد حاضت حتى تختمر)). وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٠ ص: ١٨٨)، وفي مستدرك الوسائل (ج: ٣ ص: ٢١٦ رقم: ٣٤٠٦).

وفي الخصال للشيخ الصدوق (ج: ٢ ص: ٤٠٧ رقم: ٣) حدثنا أبي - رضي الله عنه - قال: حدثنا أحمد بن إدريس ومحمد بن يحيى العطار جميعاً عن محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري عن أحمد بن محمد بن خالد بإسناده رفعه إلى أبي عبد الله - عليه السلام - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ثمانية لا يقبل الله لهم صلاة، العبد الآبق حتى يرجع إلى مولاه، والناشزة عن زوجها وهو عليها ساخط، ومانع الزكاة، وتارك الوضوء، والجارية المدركة تصلي بغير خمار، وإمام قوم يصلي بهم وهم له كارهون، والزبين))، قالوا: يا رسول الله وما الزبين؟ قال: ((الذي يدافع الغائط والبول، والسكران، فهؤلاء ثمانية لا تقبل منهم صلاة)).

وأخرجه في معاني الأخبار (ص: ٤٠٤ رقم: ٧٥) عن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن يحيى وأحمد بن إدريس بإسنادهما السابق. وأخرجه في من لا يحضره الفقيه (ج: ١ ص: ٥٩ رقم: ١٣١) مرسلًا وكذا في (ج: ٤ ص: ٣٥٨).

وفي المحاسن (ج: ١ ص: ١٢ رقم: ٣٦) عنه عن بعض أصحابنا رفعه إلى أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ثمانية لا تقبل منهم صلاة: العبد الآبق حتى يرجع إلى مولاه، والناشز وزوجها ساخط عليها، ومانع الزكاة، وتارك الوضوء، والجارية المدركة تصلي بغير خمار، وإمام قوم يصلي بهم وهم له كارهون، والزبين قالوا: يا رسول الله وما الزبين؟ قال: الرجل يدافع الغائط والبول، والسكران فهؤلاء الثمانية لا يقبل منهم صلاة)).

وذكر هذا الحديث في مشكاة الأنوار (ص: ١٥٠).

وفي من لا يحضره الفقيه (ج: ٤ ص: ٣٥٢ رقم: ٥٧٦٢) رَوَى حَمَّادُ بْنُ عَمْرٍو وَأَنَسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: ((يَا عَلِيُّ أَوْصِيكَ بِوَصِيَّةٍ فَإِذَا خَفَظَهَا فَلَا تَزَالُ بِخَيْرٍ مَا حَفَظْتَ وَصِيَّتِي، يَا عَلِيُّ مَنْ كَظَمَ غَيْظاً وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى إِمْضَائِهِ أَغْقَبَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْنًا وَإِيمَانًا يَجِدُ طَعْمَهُ، يَا عَلِيُّ مَنْ لَمْ يُحْسِنْ وَصِيَّتَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ كَانَ نَفْسًا فِي مَرْوَعَةٍ وَلَمْ يَمْلِكِ الشَّفَاعَةَ، يَا عَلِيُّ أَفْضَلُ الْجِهَادِ مَنْ أَصْبَحَ لَا يَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ... الخ. وفيه في (ج: ٤ ص: ٣٥٨): ((يَا عَلِيُّ ثَمَانِيَةٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُمْ الصَّلَاةَ، الْعَبْدُ الْآبِقُ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَوْلَاهُ، وَالنَّاشِزُ وَزَوْجُهَا سَاخِطٌ عَلَيْهَا، وَمَانِعُ الزَّكَاةِ، وَتَارِكُ الْوُضُوءِ، وَالْجَارِيَةُ الْمَدْرَكَةُ تَصْلِي بَغِيرِ خِمَارٍ)).

وفي مسند ابن الجعد (ج: ١ ص: ٤٧٨ رقم: ٣٣٠٨) حدثنا علي أخبرني حماد عن قتادة عن محمد بن سيرين عن صفية بنت الحارث عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ امْرَأَةٍ قَدْ حَاضَتْ إِلَّا بِخِمَارٍ)).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٤٠ رقم: ٦٢٢٣) حدثنا يحيى بن آدم عن حماد بن سلمة عن قتادة عن ابن سيرين عن صفية عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ حَائِضٍ إِلَّا بِخِمَارٍ)).

وفي مسند إسحاق بن راهويه (ج: ٣ ص: ٦٨٧ رقم: ١٢٨٤) أخبرنا يحيى بن آدم نا حماد بن سلمة عن قتادة عن محمد بن سيرين عن صفية بنت الحارث عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ حَائِضٍ إِلَّا بِخِمَارٍ)).

وأخرج بعده تحت رقم: (١٢٨٥) عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة مثله، وأخرجه من طريق عفان عن حماد بإسناده هذا، في الأوسط لابن المنذر (ج: ٧ ص: ٣٠٨ رقم: ٢٣٥٨)، وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٦ ص: ٢١٨ رقم: ٢٥٨٧٦)، وفي (ج: ٦ ص: ٢٥٩ رقم: ٢٦٢٦٩).

وفي معجم ابن الأعرابي (ج: ٤ ص: ٤٥٢ رقم: ١٩٤٤) نا أبو رفاعه، نا حفص بن عمر الضرير، نا حماد بن سلمة، عن قتادة عن محمد بن سيرين عن صفية بنت الحارث - قال أبو عمر: وهي امرأة عبد الله بن خلب الخزاعي - عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ حَائِضٍ إِلَّا بِخِمَارٍ)). نا أبو رفاعه، نا أبو عمر عن حماد عن هشام عن محمد بن سيرين عن حفصة بنت الحارث عن عائشة نحوه. نا أبو رفاعه، نا أبو عمر، نا حماد، نا أيوب عن محمد بن سيرين عن صفية بنت الحارث عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نحوه. قالت: فألقت إلي عائشة ثوبا فقالت: شقيه بين بناتك خمرًا.

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٦ ص: ٢١٨ رقم: ٢٥٨٧٥) حدثنا عبد الله حدثني أبي، ثنا بهز، ثنا حماد بن سلمة قال: ثنا قتادة ويونس قال: ثنا حماد عن قتادة عن محمد بن سيرين عن صفية بنت الحارث عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ حَائِضٍ إِلَّا بِخِمَارٍ)). وأخرجه في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٦ ص: ١٥٠ رقم: ٢٥٢٠٨) عن أبي كامل عن حماد. وأخرجه في (ج: ٦ ص: ٢٥٩ رقم: ٢٦٢٦٩) عن يونس عن حماد.

وفي صحيح ابن حبان (ج: ٤ ص: ٦١٢ رقم: ١٧١١) أخبرنا أبو خليفة قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن قتادة عن ابن سيرين عن صفية بنت الحارث عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: « لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ».

(١٧١٢) [و] حدثناه ابن خزيمة قال: حدثنا بNDAR قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي بإسناد مثله، وقال: « صلاة امرأة حائض إلا بخمار ».

وأخرجه من طريق أبي الوليد والحجاج بن منهال عن حماد بإسناد هذا في صحيح ابن خزيمة (ج: ١ ص: ٣٨٠ رقم: ٧٧٥)، وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ٢٣٣ رقم: ٣٠٧١)، وأخرجه من طريق أبي الوليد في (ج: ٦ ص: ٥٧ رقم: ١١٠٢)، وأخرجه من طريق أبي النعمان وأبي الوليد عن حماد بإسناد هذا في المنتقى لابن الجارود (ج: ١ ص: ٥٣ رقم: ١٧٣)، وفي سنن ابن ماجه (ج: ١ ص: ٢١٥ رقم: ٦٥٥)، وأخرجه من طريق حجاج بن منهال عن حماد بإسناد هذا في سنن أبي داود (ج: ١ ص: ١٧٣ رقم: ٦٤١)، وقال: رواه ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

وفي أمالي أحمد بن عيسى [الرأب/١/٥١٧/٨٥١] حدثنا محمد قال: حدثنا أبو كريب عن حفص عن عمرو عن الحسن رفعه قال: قال رسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم: ((أيما جارية بلغت صلت بغير قناع فلا صلاة لها) .

وفي صحيح ابن خزيمة (ج: ١ ص: ٣٨٠) بعد الحديث رقم: (٧٧٥) أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر حدثنا بNDAR، نا يحيى، نا حميد بن عبد الله [الخرائط] حدثتني أمي عن عائشة أنها قالت: [لا ينبغي لامرأة أن تصلي].

وفي المعجم الأوسط (ج: ٧ ص: ٣١٥ رقم: ٧٦٠٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى الْأَيْلِيُّ، نَا عَمْرُو بْنُ هَاشِمٍ الْبَيْرُوتِيُّ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ امْرَأَةٍ صَلَاةً حَتَّى تُوَارِيَ زَيْنَتَهَا ، وَلَا مِنْ جَارِيَةٍ بَلَغَتْ الْمَحِيضَ حَتَّى تَخْتَمِرَ)). وأخرجه أيضا في المعجم الصغير (ج: ٢ ص: ٣٨ رقم: ٩٢٠).

واستدل بخبر قتادة الإمام المؤيد بالله عليه السلام في شرح التجريد (ج: ١ ص: ٣٤٥) ثم قال: وذكر أبو العباس الحسني- رحمه الله تعالى- أن القاسم- عليه السلام- روى هذا: ((لا يقبل الله صلاة امرأة بلغت المحيض إلا بخمار)).

وأخرج حديث عائشة الأمير الحسين في الشفاء (ج: ١ ص: ٢٣٩) وقال: روى أبو العباس أن القاسم (ع) روى في الفرائض والسنن عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((لا يقبل الله صلاة امرأة بلغت المحيض إلا بخمار)).

ومثله في أصول الأحكام (ج: ١ ص: ٨٨ رقم: ٣٤٨). ورقم: (٣٤٩).

(الحديث رقم ٢٢٤) الجعفریات (ص: ٤١)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي- عليه السلام- قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الإشارة بالأصابع المسبحة في الصلاة وفي الدعاء مرضاة للرب مقمعة للشيطان وهو الإخلاص)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٥ ص: ١٨٧ رقم: ٥٦٤٥)، وفي (ج: ٥ ص: ٤٣٣ رقم: ٦٢٧٨).

وفي تيسير المطالب (ص: ٣١٠ رقم: ٣٠٠) أخبرنا عبد الله بن عدي الحافظ، قال: حدثنا محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي قال: حدثنا موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر قال: حدثني أبي إسماعيل بن موسى عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي- عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الإشارة بالإصبع المسبحة في الصلاة وفي الدعاء مرضاة للرب تعالى مقمعة للشيطان، وهي الإخلاص)).

وفي حلية الأولياء (ج: ٧ ص: ١٣٩) حدثنا محمد بن علي بن حبيش، ثنا أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري، ثنا أبي، ثنا أبو حذيفة إسحاق بن بشر، ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا دعا يدعو بيده اليسرى يبسطها ويشير بأصبعه المسبحة ويقول: ((إن الإشارة في الدعاء بالمسبحة مقمعة للشيطان))، غريب من حديث الثوري وهشام، تفرد به أبو حذيفة.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٢٢٩ رقم: ٨٤٢٧) حدثنا جرير عن منصور عن راشد أبي سعد عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبيزي قال: [كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا جلس في الصلاة وضع يده على فخذه يشير بأصبعه في الدعاء].

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٢٢٩ رقم: ٨٤٢٨) حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن التميمي عن ابن عباس قال: [هو الإخلاص] يعني الدعاء بالأصبع. وذكر البيهقي في سننه الكبرى (ج: ٢ ص: ١٣٣) بعد الحديث الآتي أن الثوري رواه في الجامع بإسناده هذا.

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ١٣٣ رقم: ٢٦٢٢) أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار، ثنا بن فضيل عن الأعمش عن أبي إسحاق عن العيزار قال: سئل ابن عباس عن الرجل يدعو يشير بأصبعه؟ فقال ابن عباس: [هو الإخلاص].

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ١٣٣ رقم: ٢٦٢٣) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنبأ أبو بكر بن إسحاق، أنبأ الحسن بن علي بن زياد، ثنا عبد العزيز بن عبد الله، حدثني سليمان بن بلال عن عباس بن عبد الله بن معبد بن عباس عن أخيه إبراهيم بن عبد الله بن معبد عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((هكذا الإخلاص)) يشير بأصبعه التي تلي الإبهام ((وهذا الدعاء)) فرفع يديه حذو منكبيه ((وهذا الابتهال)) فرفع يديه مدا.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٢٢٩ رقم: ٨٤٢٩) حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن سليمان بن أبي يحيى قال: كان أصحاب النبي - صلى الله عليه وآله وسلم يأخذ بعضهم على بعض يعني الإشارة بالأصبع في الدعاء.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٢٢٩ رقم: ٨٤٣٠) حدثنا حفص بن غياث عن عثمان بن الأسود عن مجاهد أنه قال: الدعاء هكذا وأشار باصبع واحدة مقمعة الشيطان. وأخرجه عن مجاهد في سنن البيهقي الكبرى (٢ ص: ١٣٣).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٢٢٩ رقم: ٨٤٣١) حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي علقمة عن عائشة قالت: [إن الله يحب أن يدعو هكذا وأشارت باصبع واحدة].

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٢٣٠ رقم: ٨٤٣٩) حدثنا وكيع عن عاصم بن قدامة عن مالك بن نمير الخزاعي عن أبيه قال: رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم جالسا في الصلاة واضعا يده اليمنى على فخذه يشير بإصبعه.

وأخرج هذا الحديث في سنن البيهقي الكبرى (ج: ١ ص: ١٣١ رقم: ٢٦١٤).

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ١٣٢ رقم: ٢٦١٦) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنبأ أبو بكر محمد بن إبراهيم الشافعي ببغداد، ثنا محمد بن الفرج، ثنا الواقدي، ثنا كثير بن زيد عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((تحريك الأصبع في الصلاة مذعة للشيطان)).

وقال: تفرد به محمد بن عمر الواقدي وليس بالقوي.

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ١٣٢ رقم: ٢٦١٧) أخبرنا أبو الحسن المقرئ، أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق، أنبأ يوسف بن يعقوب، ثنا أبو الربيع، ثنا إسماعيل بن جعفر، ثنا مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن عن ابن عمر أنه رأى رجلا يحرك الحصى بيده وهو في الصلاة، فلما انصرف قال له عبد الله: [لا تحرك الحصى وأنت في الصلاة فإن ذلك من الشيطان ولكن اصنع كما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصنع، قال: وكيف؟ قال: فوضع يده اليمنى على فخذه وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام في القبلة ورمى ببصره إليها أونحوها، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصنع].

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ١٣٢ رقم: ٢٦١٨) أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ، أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق، أنبأ يوسف بن يعقوب، ثنا محمد بن أبي بكر، ثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى وكفه اليمنى على فخذه اليمنى وأشار بأصبعه السبابة لا يجاوز بصره إشارته".

(٢٦١٩) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا نعيم بن حماد ثنا بن المبارك، أنبأ مخزومة بن بكير، ثنا عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا جلس في ثنتين أوفي أربع وضع يديه على ركبتيه ثم أشار بأصبعه".

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ١٣٢ رقم: ٢٦٢٠) أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه، أنبأ أبو محمد بن حيان، ثنا الفريابي، حدثني أبو الأصبع عبد العزيز بن يحيى، حدثني محمد بن سلمه عن محمد بن إسحاق عن عمران بن أبي أنس عن مقسم أبي القاسم قال: حدثني رجل من أهل المدينة قال: صليت إلى جنب خفاف بن أيما بن رحضة فرآني أشير بأصبعي في الصلاة، فقال: بن أخي لم تفعل هذا؟ قلت: إني رأيت خيار الناس وفقهاءهم يفعلونه، قال: "قد أصبت رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يشير بأصبعه إذا جلس يتشهد في صلاته، وكان المشركون يقولون: إنما يسحرنا وإنما يريد النبي صلى الله عليه وآله وسلم التوحيد".

(الحديث رقم: ٢٢٥) الجعفریات (ص: ٤١)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((اليؤمن أحدكم ببصره في صلاته إلى موضع سجوده، فإذا ركع فلينظر قدر الذراعين من حائط القبلة)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٤ ص: ١٢٥ رقم: ٤٢٩٦)، وفي (ج: ٤ ص: ٤٣٥ رقم: ٥١٠٢). وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٥٧) عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((ليرم أحدكم ببصره في صلاته إلى موضع سجوده)).

وفي مجموع الإمام القاسم (ع) (ج: ٢ ص: ٦٣٥) في كتاب مسائل القاسم (ع) [المسئلة رقم: ٢٤٦] حدثني محمد بن حاتم قال: قال أبو محمد: قال علي بن أبي طالب (ع) لعبد الله بن جعفر: "إذا قمت إلى الصلاة فارفع بصرك موضع سجودك، ثم تستفتح بالقراءة فتجعل لسانك ترجمانا لقلبك... الخ".

وفي تيسير المطالب (ص: ٣٠٢ رقم: ٢٨٠) أخبرنا أبي - رحمه الله - قال: أخبرنا حمزة بن القاسم العلوي العباسي قال: أخبرنا أحمد بن إدريس قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن يحيى عن إبراهيم بن إسحاق عن عبد الله بن حماد عن عبد الله بن سنان عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي (ع) قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المسجد فإذا هو بأنس بن مالك يصلي قال: ((يا أنس صل صلاة مودع ترى أنك لا تصلي بعدها أبدا، واضرب ببصرك موضع سجودك حتى لا تعرف من عن يمينك ولا من عن يسارك، واعلم أنك بين يدي من يراك ولا تراه)).

وأخرجه الأمير الحسين في الشفاء (ج: ١ ص: ٢٣٨).

وفي فلاح السائل (ص ٠٠٠): ومن مهمات الذي يريد صلاة الفريضة أن يصليها صلاة مودع خائف على أنه لا يقدر على مثلها مغتنماً لشرف محلها وتحف فضلها (١٧٤) لما رواه الحسن بن محبوب في كتاب المشيخة، عن العبد الصالح عبد الله بن أبي يعفور - رضوان الله عليه - قال: قال أبو عبد الله (ع): «يا عبد الله إذا صليت صلاة فريضة فصلها لوقتها صلاة مودع يخاف أن لا يعود إليها أبداً، ثم اضرب ببصرك إلى موضع سجودك فلو تعلم من عن يمينك وشمالك لأحسنت صلاتك، واعلم أنك قدام من يراك ولا تراه»

وفي الأمالي للصدوق (ج: ١ ص: ٥٨٨ رقم: ٨١٣) حدثنا الحسين بن أحمد بن إدريس (رضي) قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا إبراهيم بن هاشم، عن الحسن بن محبوب، عن عبد العزيز بن العبدى عن عبد الله بن أبي يعفور، قال: قال أبو عبد الله الصادق جعفر بن محمد (عليه السلام): "يا عبد الله، إذا صليت صلاة فريضة فصلها لوقتها صلاة مودع يخاف أن لا يعود إليها، ثم اصرف ببصرك إلى موضع سجودك، فلو تعلم من عن يمينك وعن شمالك لاحسنت صلاتك، واعلم أنك بين يدي من يراك ولا تراه".

وفي ثواب الاعمال (ج: ٤ ص: ٢١) حدثني محمد بن الحسن بن الحسن بن محمد بن الحسن بن الحسين بن أبي الخطاب عن الحسن بن محبوب عن عبد العزيز بن ابن أبي يعفور قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: "يا عبد الله إذا صليت صلاة فريضة فصلها لوقتها صلاة مودع يخاف أن لا يعود إليها ابدأ ثم اصرف ببصرك إلى موضع سجودك فلو تعلم من عن يمينك و شمالك لا حسنت صلاتك و اعلم انك قدام من يراك و لا تراه".

(الحديث رقم: ٢٢٦) الجعفریات (ص: ٤١)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي- عليه السلام- قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يتباعد أحدكم من القبلة فيكون بينه وبين القبلة فرجة فيتخذها الشيطان طريقاً))، قيل: يا رسول الله [فنبئنا] عن ذلك؟ قال: ((كمربض الثور)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٣ ص: ١٩٤ رقم: ٣٣٣٦)، وفي (ج: ٣ ص: ٣٣٤ رقم: ٣٧١٩)، وفي (ج: ٦ ص: ٥٠٠ رقم: ٧٣٥٨).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٥٠) عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((إذا قام أحدكم في الصلاة إلى سترة فليدن منها، فإن الشيطان يمر بينه وبينها، وحد في ذلك كمربض الثور)). وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٠ ص: ٣٠٤).

(الحديث رقم: ٢٢٧) الجعفریات (ص: ٤١)

أخبرنا محمد، حدثني موسى، قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد، عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا سجد سجد على راحتيه، وأبدى ضبعيه حتى يستبين من خلفه بياض إبطيه وهو مجنح).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٤ ص: ٤٥٢ رقم: ٥١٣٦).

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ٢١٩) حدثنا محمد قال: حدثنا أبو كريب عن يحيى بن أبي زائدة عن حارثة بن محمد عن عمرة عن عائشة قالت: "كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يسجد فيضع يديه غير مفترشهما تجاه القبلة، ويتجافى بعضديه حتى أنظر إلى بياض إبطيه من خلف ظهره".^{١٤}

وفي صحيح البخاري (ج: ١ ص: ١٥٢ رقم: ٣٨٣) أخبرنا يحيى بن بكير حدثنا بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن ابن هُرْمَزٍ عن عبد الله بن مالك ابن بُحَيْنَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ [كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْذُوبَ بَيَاضَ إِبْطِيهِ]. وأخرجه في (ج: ١ ص: ٢٧٩ رقم: ٧٧٤).

وأخرجه في صحيح مسلم (ج: ١ ص: ٣٥٦ رقم: ٤٩٥) عن قتيبة بن سعيد عن بكر بن مضر بإسناده هذا. ثم قال تحت رقم: (٤٩٥) حدثنا عمرو بن سواد أخبرنا عبد الله بن وهب، أخبرنا عمرو بن الحارث والليث بن سعد كلاهما عن جعفر بن ربيعة، بهذا الإسناد، وفي رواية عمرو بن الحارث كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا سجد يجنح في سجوده حتى يرى وضح إبطيه، وفي رواية الليث أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا سجد فرج يديه عن إبطيه حتى إني لأرى بياض إبطيه.

وأخرجه عن قُتَيْبَةَ بن سعيد عن بكر بإسناده هذا في سنن النسائي (ج: ٢ ص: ٢١٢ رقم: ١١٠٦)، وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٥ ص: ٣٤٥ رقم: ٢٢٩٧٥).

وأخرجه في المعجم الأوسط (ج: ٣ ص: ٢٩٨ رقم: ٣٢١٢) من طريق عبد الله بن صالح عن بكر بإسناده هذا بلفظ: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا سجد جافى عضديه عن جسده حتى يرى بياض إبطيه.

وأخرجه في مسند أبي عوانه (ج: ١ ص: ٥٠٣ رقم: ١٨٧٨) عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن إسحاق بن بكر بن مضر عن أبيه بإسناده هذا، وأخرجه في صحيح ابن حبان (ج: ٥ ص: ٢٤٧ رقم: ١٩١٩) من طريق النضر بن عبد الجبار عن بكر بن مضر بإسناده هذا، وأخرجه المؤيد بالله في شرح التجريد (ج: ١ ص: ٣٩٠) عن أبي بكر المقرئ عن الطحاوي بإسناده عن يحيى بن أيوب عن جعفر بن ربيعة بإسناده هذا: بلفظ: [كان إذا سجد فرج بين ذراعيه وبين جنبيه، حتى يرى بياض إبطيه]، وهو في شرح معاني الآثار (ج: ١ ص: ٢٣١).

وفي سنن أبي داود (ج: ١ ص: ٢٣٧ رقم: ٩٠٠) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ رَاشِدٍ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا أَحْمَرُ بْنُ جَزْءٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ [كَانَ إِذَا سَجَدَ جَافَى عَضُدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ حَتَّى نَأْوِيَ لَهُ] . وأخرجه في مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٢٣١ رقم: ٢٦٤١) عن وكيع عن عباد بن راشد بإسناده هذا.

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ١ ص: ٢٣٣ رقم: ٢٠٧٣) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ عَنْ شُعْبَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ [كَانَ إِذَا سَجَدَ يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ] .

وأخرجه عن وكيع في مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٢٣١ رقم: ٢٦٤٣) ، وفي المعجم الكبير للطبراني (ج: ١ ص: ٤٣٠ رقم: ١٢٢١٩) .

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٢ ص: ١٦٩ رقم: ٢٩٢٤) عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن التميمي عن ابن عباس -رض- قال: [كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يرى بياض إبطيه إذا سجد]. وأخرجه في شرح معاني الآثار (ج: ١ ص: ٢٣١) من طريق شعبة عن أبي إسحق عن التميمي.

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ١ ص: ٣١٧ رقم: ٢٩١٠) حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا أسود ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن التميمي عن بن عباس قال: تدبرت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فرأيت ساجدا مخويا، ورأيت بياض إبطيه. وهو في (ج: ١ ص: ٣٠٢ رقم: ٢٧٥٣). وأخرجه في (ج: ١ ص: ٣٠٥ رقم: ٢٧٨٢) عن محمد بن عبد الله بن الزبير عن إسرائيل عن أبي إسحاق وأخرجه في طبقات ابن سعد (ج: ١ ص: ٤٢٠) عن عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن رجل من بني تميم عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ٢٩٤ رقم: ١٣٦٢٤) حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: [كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَجَدَ جَافَى حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ] . وهو في مصنف عبد الرزاق (ج: ٢ ص: ١٦٨ رقم: ٢٩٢٢) ، وأخرجه في مسند أبي يعلى الموصلي (ج: ٤ ص: ١١ رقم: ٢٠١٠) ، وفي المعجم الاوسط (ج: ٣ ص: ٢٢٣ رقم: ٢٩٨٣) ، وفي المعجم الكبير (ج: ٢ ص: ١٨٣ رقم: ١٧٤٥) عن الدَّبَرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بِإِسْنَادِهِ هَذَا ، وأخرجه في صحيح ابن خزيمة (ج: ١ ص: ٣٢٦ رقم: ٦٤٩) عن محمد بن يحيى ومحمد بن رافع وعبد الرحمن بن بشر عن عبد الرزاق بإسناده هذا.

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٦ ص: ٣٣٢ رقم: ٢٦٨٦١) حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا وكيع ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: [كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَجَدَ جَافَى حَتَّى يَرَى مَنْ خَلْفَهُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ] . وأخرجه عن وكيع بإسناده هذا في مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٢٣١ رقم: ٢٦٤٠) .

وفي مسند أبي عوانه (ج: ١ ص: ٥٣٥ رقم: ٢٠٠٦) حدثنا علي بن إشكاب قال: ثنا محمد بن ربيعة قال: ثنا جعفر بن برقان، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة قالت: [كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا سجد جافى يديه عن جنبه حتى يرى من خلفه بياض إبطيه] . وأخرجه في شرح معاني الآثار (ج: ١ ص: ٢٣١) عن كثير بن هشام وأبي نعيم عن جعفر بن برقان،

وأخرجه في مسند أبي يعلى الموصلي (ج: ١٣ ص: ١٩ رقم: ٧١٠٢) عن أبي خيثمة عن وكيع عن جعفر بإسناده.

وفي مسند اسحاق بن راهويه (ج: ١ ص: ٢٠٩ رقم: ٦) أخبرنا مروان بن معاوية الفزاري، نا عبيد الله بن عبد الله قال: أخبرني يزيد عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم قالت: [كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا سجد خوى بيديه -يعني جنح- حتى يرى وضح إبطيه من ورائه، وكان إذا قعد اطمأن على فخذة اليسرى].

وفي سنن النسائي الكبرى (ج: ١ ص: ٢٤٥ رقم: ٧٣٣) أخبرنا عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم الدمشقي قال: حدثنا مروان قال: حدثنا عبيد الله بن عبد الله بن الاصم قال حدثني يزيد بن الاصم عن ميمونة قالت: [كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا سجد خوى بيديه حتى يرى بياض إبطيه من ورائه، وإذا قعد اطمأن على فخذة اليسرى قدر الجلوس بين السجدين]. وأخرجه من طريق مروان عن عبيد الله، في مسند أبي عوانة (ج: ١ ص: ٥٠٢ رقم: ١٨٧٤)، وفي سنن الدارمي (ج: ١ ص: ٣٥٢ رقم: ١٣٣٢)، وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ١١٤ رقم: ٢٥٣٧)، وفي صحيح مسلم (ج: ١ ص: ٣٥٧ رقم: ٤٩٧).

وفي مسند أبي داود الطيالسي (ج: ٢ ص: ٢٩٨ رقم: ٧٥٢) حدثنا أبوداود قال: حدثنا أيوب بن جابر عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب، قال: [رأيت بياض إبط رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو ساجد].

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ١٧٢ رقم: ١٢٧٨١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَالِدِ عَمَّنْ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: [كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَجَدَ رُئِيَ أَوْرَاقُ بَيَاضِ إِبْطِيهِ].

(الحديث رقم: ٢٢٨) الجعفریات (ص: ٤١)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي- عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((صفوا صفوفكم وحاذوا بين صفحاتكم ولا تخالفوا فتختلفوا ويتخللكم أولاد الحذف)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ٥٣ رقم: ٧٣٦٨). وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٥٥) عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((صلوا صفوفكم، وحاذوا بين مناكبكم، ولا تخالفوا بينها فتختلفوا ويتخللكم الشيطان كما يتخلل أولاد الحذف)). وأورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ٥٦ رقم: ٧٣٧٥).

وأخرج الشيخ الطوسي في تهذيب الأحكام (ج: ٣ ص: ٢٨٢ رقم: ١٥٩) عن مُحَمَّد بن أحمد بن يحيى عن إبراهيم بن هاشم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن أبيه عن آبائه- عليهم السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((سَوُّوا بَيْنَ صُفُوفِكُمْ، وَحَازُوا بَيْنَ مَنَاكِبِكُمْ لَا يَسْتَحْذِ عَلَيْكُمُ الشَّيْطَانُ)). وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ٨ ص: ٢٣ رقم: ١١٠٧٣).

وفي عوالي اللآلي (ج: ١ ص: ٣٤٣ رقم: ١١٥) روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((سووا بين صفوفكم، وحاذوا بين مناكبكم، لئلا يستحذ عليكم الشيطان)).

وفي من لا يحضره الفقيه (ج: ١ ص: ٣٨٥ رقم: ١١٣٩) قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ خَلْفِي كَمَا أَرَاكُمْ مِنْ قُدَامِي وَمِنْ بَيْنِ يَدَيَّ، وَلَا تُخَالِفُوا فَيُخَالِفَ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ)).

وفي أمالي الصدوق (ص: ٣٢٢ رقم: ٩) حدثنا محمد بن علي ماجيلويه قال: حدثنا عمي محمد بن أبي القاسم عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن بكر بن صالح قال: حدثنا عبد الله بن إبراهيم الغفاري عن عبد الرحمن عن عمه عبد العزيز بن علي عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم: ((أَلَا أَدْلِكُمْ عَلَى شَيْءٍ يَكْفِرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَزِيدُ فِي الْحَسَنَاتِ))، قيل: بلى يا رسول الله قال: ((إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخَطَى إِلَى هَذِهِ الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَمَا مِنْكُمْ أَحَدٌ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّرًا فَيُصَلِّي الصَّلَاةَ فِي الْجَمَاعَةِ مَعَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ يَقْعُدُ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ الْآخَرَى إِلَّا وَالْمَلَائِكَةُ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، فَإِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْدُلُوا صُفُوفَكُمْ وَأَقِيمُوهَا، وَسَدُوا الْفَرْجَ، وَإِذَا قَالَ إِمَامُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ فَقُولُوا اللَّهُ أَكْبَرُ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمْدَهُ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، إِنْ خَيْرَ الصُّفُوفِ صَفَ الرِّجَالِ الْمَقْدَمِ، وَشَرُّهَا الْمُؤَخَّرِ)).

وأخرجه محمد بن منصور المرادي في أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ١٩٠) قال: حدثنا عباد عن عمرو بن ثابت عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري. وأخرجه في تيسير المطالب (ج: ١ ص: ٢٥٥) عن علي بن الحسين الديباجي عن علي بن عبد الرحمن بن ماتي عن محمد بن منصور بإسناد هذا.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٣٣٣ رقم: ٣٨١٩) حدثنا أبو بكر قال: نا يحيى بن أبي بكر قال: نا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري أنه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((إذا قمتم إلى الصلاة فاعدلوا صفوفكم وسدوا الفرج فإنني أراكم من وراء ظهري)).

وأخرجه من طريق زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بإسناده هذا في بغية الحارث (ج: ١ ص: ٥٨ رقم: ١٤٨)، وفي مسند أبي يعلى الموصلي (ج: ٣ ص: ٣٦٨ رقم: ١٣٢٤)، وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ٣ رقم: ١١٠٠٧)، وأخرجه في مسند عبد بن حميد (ج: ٣ ص: ١٠٤ رقم: ٩٨٦) عن زكريا بن عدي، عن عبيد الله بن عمرو الرقي عن عبد الله بن محمد بن عقيل بإسناده .

وفي صحيح ابن خزيمة (ج: ٦ ص: ١١ رقم: ١٤٦١) نا أبو موسى محمد بن المثنى، حدثني الضحاك بن مخلد، أخبرنا سفيان، حدثني عبد الله بن أبي بكر عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((فإذا قمتم فاعدلوا صفوفكم، وسدوا الفرج، فإنني أراكم من وراء ظهري)).

وأخرجه في صحيح ابن حبان (ج: ٢ ص: ٢٩٤ رقم: ٤٠٣) عن ابن خزيمة عن أبي يحيى محمد بن عبد الرحيم عن أبي عاصم عن سفيان بإسناده هذا .

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ١٥٣) حدثنا محمد بن منصور قال: حدثني أحمد بن عيسى عن حسين عن أبي خالد عن زيد عن أبائه عن عليّ -عليهم السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا قمتم في الصلاة فأقيموا صفوفكم، والزموا عواتقكم، ولا تدعوا خلاً فيتخللکم الشيطان كما يتخلل أولاد الحذف)). وهو في مسند الإمام الأعظم زيد بن علي (ع) في (ص: ٩٢ رقم: ٧٥).

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ١٥٣) حدثنا محمد بن منصور قال: حدثني أحمد بن عيسى عن محمد بن بكر عن أبي الجارود قال: سمعت أبا جعفر (ع) يقول: أقيمت الصلاة العشاء الآخرة، فابتدر الناس الصف الأول فازدحموا إليه قال: فالتفت إليهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: ((أقيموا صفوفكم، ولا تخالفوا فيخالف الله بين قلوبكم)).

وقال الإمام الهادي (ع) في الأحكام (ج: ١ ص: ١٠٣): بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((أقيموا صفوفكم ولا تختلفوا فيخالف الله بين قلوبكم)).

وفي الجامع الكافي (ج: ١٠ ص: ١٠٠) قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا قمتم إلى الصلاة فأتّموا صفوفكم والزموا عواتقكم، ولا تدعوا خلاً فيتخللکم الشيطان كما يتخلل أولاد الحذف)). وبلغنا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أقبل بوجهه على الناس قبل أن يكبر فقال: ((أقيموا صفوفكم)) حتى قالها ثلاثاً ((فوالله لتقيم صفوفكم أو لتخلفن قلوبكم)).

وفي بصائر الدرجات (ص: ٢٠٤ رقم: ٤) حدثنا أحمد بن محمد عن ابن أبي عمير عن حماد بن عثمان عن عبد الله الحلبي عن أبي عبد الله -عليه السلام- قال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((أقيموا صفوفكم فإنني أراكم من خلفي كما أراكم بين يدي، ولا تختلفوا فخالف الله بين قلوبكم)).

وفي ثواب الأعمال (ص: ٢٣٠) [عقاب من ترك إقامة الصف خلف الإمام] أبي- ره- قال: حدثني سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن وهب بن حفص عن أبي بصير قال: سمعت أبا عبد الله-عليه السلام- يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((يا أيها الناس أقيموا صفوفكم، وامسحوا بمناكبكم لئلا يكون فيكم خلل، ولا تخالفوا فيخالف الله بين قلوبكم وإنني أراكم من خلفي)).

وفي المحاسن (ج: ١ ص: ٨٠ رقم: ٧) عنه [البرقي] عن محمد بن علي عن وهب بن حفص عن أبي بصير قال: سمعت أبا عبد الله-عليه السلام- يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((يا أيها الناس أقيموا صفوفكم، وامسحوا بمناكبكم، لئلا يكون فيكم خلل، ولا تخالفوا فيخالف الله بين قلوبكم، ألا وأنني أراكم من خلفي)).

وفي مستدرک الحاكم (ج: ٥ ص: ١٩٢ رقم: ٢٠٧٠) أخبرنا أبو الفضل الحسن بن يعقوب، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، ثنا سعيد بن زربي عن حماد عن طلحة الهمداني عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء - رضي الله عنه - قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يأتينا إذا أقيمت الصلاة فيمسح عواتقنا ويقول: ((أقيموا صفوفكم، ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم، وليليني منكم أولو الأحلام والنهي، وزينوا القرآن بأصواتكم، إن الله وملائكته يصلون على الصف المقدم)). وهذا الحديث أخرجه في سنن الدارمي (ج: ٤ ص: ٢٦ رقم: ١٣١١) عن أبي الوليد عن شعبة عن طلحة بإسناده هذا، وأخرجه في صحيح ابن حبان (ج: ٥ ص: ٣٠٥ رقم: ٢١٥٧) من طريق زبيد اليامي عن طلحة بن مصرف بإسناده هذا.

وفي مسند أحمد (ج: ٣ ص: ١٧٨٧٥ رقم: ١٧٨٧٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ لَا يَتَخَلَّلَكُمْ كَأُولَادِ الْحَذَفِ))، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا أَوْلَادُ الْحَذَفِ؟ قَالَ: ((سُودٌ جُرْدٌ تَكُونُ بِأَرْضِ الْيَمَنِ)). وهو في مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٣٨٦ رقم: ٣) [العنوان: ١٢٨].

وفي صحيح ابن خزيمة (ج: ٦ ص: ١٩ رقم: ١٤٦٦) نا عيسى بن إبراهيم، نا ابن وهب عن جرير بن حازم قال: سمعت أبا إسحاق الهمداني يقول: حدثني عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يأتينا فيمسح على عواتقنا وصدورنا، ويقول: ((لا تختلف صفوفكم فتختلف قلوبكم، إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول))، أو ((الصفوف الأول)). وأخرجه في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٤ ص: ٢٩٧ رقم: ١٨٦٤٤) عن هارون بن معروف عن ابن وهب بإسناده هذا. وأخرجه في (ج: ٤ ص: ٢٩٦ رقم: ١٨٦٤١) من طريق طلحة بن مصرف عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء. وكذا في المعجم الصغير (ج: ١ ص: ٢٠٦ رقم: ٣٣٠)، وفي سنن البيهقي (ج: ٣ ص: ١٠١ رقم: ٤٩٦٥) والذي بعده.

وفي صحيح البخاري (ج: ٣ ص: ٤٢ رقم: ٦٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((لَتَسُوَنَّ صُفُوفُكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوْهِكُمْ)).

وأخرجه في صحيح مسلم (ج: ٢ ص: ٤٣٠ رقم: ٦٥٩) من طريق شعبة عن عمرو بن مرة بإسناده هذا، وأخرجه في (ج: ٢ ص: ٤٣١ رقم: ٦٦٠) عن يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عن أَبِي خَيْثَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عن الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، وأخرجه في سنن أبي داود (ج: ٢ ص: ٣٠٦ رقم: ٥٦٧) عن مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عن حَمَّادٍ عَنْ سِمَاكِ، وأخرجه في سنن الترمذي (ج: ١ ص: ٣٨٢ رقم: ٢١٠) عن قُتَيْبَةَ عن أَبِي عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ، وفي سنن النسائي (ج: ٣ ص: ٣٠٣ رقم: ٨٠١) عن قُتَيْبَةَ عن أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكِ، وفي سنن ابن ماجه (ج: ٣ ص: ٢٦٦ رقم: ٩٨٤) من طريق شُعْبَةَ عن سِمَاكِ، وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ص: رقم: ١٧٦٧٤) من طريق زائدة عن سماك، وفي (ج: ٤ ص: ٢٧٦ رقم: ١٨٤٥٠) من طريق حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عن سِمَاكِ، وأخرجه في مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٣٠٨ رقم: ٣٥٢٥) عن أَبِي الْأَحْوَصِ عن سماك بإسناده هذا في الجميع .

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٤ ص: ٢٧٦ رقم: ١٨٤٥٣) حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا وكيع ثنا زكريا عن أبي القاسم الجدلي قال أبي: وحدثنا يزيد بن هارون أنا زكريا عن حسين بن الحرث أبي القاسم انه سمع النعمان بن بشير قال: أقبل رسول الله- صلى الله عليه وسلم وآله- بوجهه على الناس فقال: ((أقيموا صفوفكم ثلاثا والله لتقيمن صفوفكم أوليخالفن الله بين قلوبكم)) قال: فرأيت الرجل يلزق كعبه بكعب صاحبه وركبته بركبته ومنكبه بمنكبه . وأخرجه في سنن أبي داود (ج: ٢ ص: ٣٠٥ رقم: ٥٦٦).

(الحديث رقم: ٢٢٩) الجعفریات (ص: ٤٢)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي- عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا صلى العبد ولم يسأل الله تعالى الجنة ولم يستعذه من النار قالت الملائكة: أغفل العظيمنتين الجنة والنار)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٥ ص: ٦٥ رقم: ٥٣٧٠). ولم أجده

(الحديث رقم: ٢٣٠) الجعفریات (ص: ٤٢)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي - عليه السلام - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الصلاة إلى غير سترة من الجفاء)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٣ ص: ٣٣٤ رقم: ٣٧١٨). وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٥٠) عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((الصلاة إلى غير سترة من الجفاء، ومن صلى في فلاة فليجعل بين يديه مثل مؤخرة الرحل)). وأورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٣ ص: ٣٣٥ رقم: ٣٧٢٢)، وفي بحار الأنوار (ج: ٨٠ ص: ٣٠٣ رقم: ٩).

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ٢٨٥ رقم: ٣٣٦٧) أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي، أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن عبد الوهاب، أنبأ جعفر بن عون، أنبأ سعيد عن قتادة عن ابن بريدة عن ابن مسعود أنه كان يقول: [أربع من الجفاء: أن يبول الرجل قائماً، وصلاة الرجل والناس يمرون بين يديه وليس بين يديه شيء يستره، ومسح الرجل التراب عن وجهه وهو في صلاته، وأن يسمع المؤذن فلا يجيبه في قوله]. قال البيهقي: وكذلك رواه الجريري عن ابن بريدة عن ابن مسعود، ورواه سعيد بن عبيد الله بن زياد بن جبير بن حية عن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن النبي (ص) إلا أنه قال: ((والنفخ في الصلاة)) بدل المرور، ولم يقل: أربع، قال البخاري: هذا حديث منكر يضطربون فيه، قال الشيخ: وقد رواه هارون بن هارون التيمي - مدني - عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((أربع من الجفاء: يبول الرجل قائماً، أو يكثر مسح جبهته قبل أن يخلو من صلاته، أو يسمع المؤذن يؤذن فلا يقول مثل ما يقول، أو يصلي بسبيل من يقطع صلاته)).

وقد سبق المزيد من الأخبار في هذا المعنى في تخريج الحديث رقم: (٢١٥).

(الحديث رقم: ٢٣١) الجعفریات (ص: ٤٢)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي- عليه السلام- أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (نهى أن يجمع الرجل ببصره إلى السماء وهو في الصلاة).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٥ ص: ٤٢٧ رقم: ٢٦٦٣). وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٥٧) عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((ليرم أحدكم ببصره في صلاته إلى موضع سجوده ونهى أن يطمح المصلي ببصره إلى السماء وهو في الصلاة)).

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٢ ص: ٢٥٣ رقم: ٣٢٥٧) عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا كان أحدكم في الصلاة فلا يرفع بصره إلى السماء، أن يلتمع بصره)).

(٣٢٥٨) عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله أن رجلاً حدثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله.

وفي صحيح البخاري (ج: ١ ص: ٢٦١ رقم: ٧١٧) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ))، فَاسْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: ((لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَيُخْطَفْنَ أَبْصَارُهُمْ)). وهذا الحديث أخرجه في سنن أبي داود (ج: ١ ص: ٢٤٠ رقم: ٩١٣) عن مسدد عن يحيى، وأخرجه في سنن النسائي (ج: ١ ص: ١٩٤ رقم: ٥٤٢) عن عبيد الله بن سعيد وشُعَيْبُ بْنُ يُوْسُفَ عَنْ يَحْيَى بِإِسْنَادِهِ هَذَا، وَأَخْرَجَهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ (ج: ٣ ص: ١١٢ رقم: ١٢١٢٥)، وفي (ج: ٣ ص: ١١٥ رقم: ١٢١٦٧)، وفي (ج: ٣ ص: ١١٦ رقم: ١٢١٧٦).

وفي سنن ابن ماجه (ج: ١ ص: ٣٣٢ رقم: ١٠٤٤) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بِأَصْحَابِهِ فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ بَوَّجَهُ فَقَالَ: ((مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ)) حَتَّى اسْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ: ((لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَيُخْطَفْنَ أَبْصَارُهُمْ)).

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ١٠٩ رقم: ١٢٠٨٤) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ وَابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَالْخَفَّافُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ)) وَاسْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: ((لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَيُخْطَفْنَ أَبْصَارُهُمْ)).

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ١٤٠ رقم: ١٢٤٤٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: ((مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ))، قَالَ: فَاسْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: ((لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَيُخْطَفْنَ أَبْصَارُهُمْ)).

وأخرجه عن محمد بن بشر في مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٤٨ رقم: ٦٣١٧)، وفي مسند أبي يعلى الموصلي (ج: ٥ ص: ٢٩٨ رقم: ٢٩١٨)، وأخرجه في مسند عبد بن حميد (ج: ١ ص: ٣٦٠ رقم: ١١٩٦) عن ابن أبي شيبة عن محمد بن بشر بإسناده هذا.

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٢٧ ص: ٢٦١ رقم: ١٣٢١٤) حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ)) فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ ((لَيَنْتَهَنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ)).

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٢ ص: ٢٥٣ رقم: ٣٢٥٩) عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في الصلاة؟)) حتى اشتد قوله في ذلك، ثم قال: ((لَيَنْتَهَنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَيُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ)).

وفي مسند أبي يعلى الموصلي (ج: ٥ ص: ٤٦٤ رقم: ٣١٩١) حَدَّثَنَا عبيد الله، حَدَّثَنَا خالد ويحيى قالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ)) فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: «لَيَنْتَهَنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ».

وفي صحيح ابن حبان (ج: ٦ ص: ٦١ رقم: ٢٢٨٤) أَخْبَرَنَا الحسن بن سفيان قال: حَدَّثَنَا عباس بن الوليد النرسي قال: حَدَّثَنَا يزيد بن زريع، قال: حَدَّثَنَا سعيد عن قتادة عن أنس أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قال: «ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم» ، فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: «لَيَنْتَهَنَّ عَنْ ذَلِكَ ، أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ» . وَأَخْرَجَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (ج: ١ ص: ٢٤٢ رقم: ٤٧٥) من طريق محمد بن عبد الأعلى الصنعاني عن يزيد ابن زريع.

وفي صحيح مسلم (ج: ١ ص: ٣٢١ رقم: ٤٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ الْمُسَيَّبِ عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((لَيَنْتَهَيَنَّ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ أَوْ لَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ)). وَأَخْرَجَهُ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ فِي مَسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ (ج: ٥ ص: ١٠١)

وفي سنن ابن ماجه (ج: ١ ص: ٣٣٢ رقم: ١٠٤٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((لَيَنْتَهَيَنَّ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ أَوْ لَا تَرْجِعُ أَبْصَارَهُمْ)). وَأَخْرَجَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي مَسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ (ج: ٥ ص: ١٠٨ رقم: ٢١٠٨٠)، وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (ج: ٢ ص: ٢٠١ رقم: ١٨٢٠) مِنْ طَرِيقِ جَعْفَرِ بْنِ الْحَارِثِ عَنِ الْأَعْمَشِ.

وفي المعجم الكبير (ج: ٢ ص: ٢٠٢ رقم: ١٨٢١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، حَدَّثَنَا عَبَثَرُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((لَيَنْتَهَيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ رَفْعِهِمْ أَبْصَارَهُمْ فِي الصَّلَاةِ أَوْ لَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ)).

وأخرج مسلم في صحيحه (ج: ١ ص: ٣٢١ رقم: ٤٢٩) من طريق ابن وهب عن الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

قَالَ: ((لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ رَفْعِهِمْ أَبْصَارَهُمْ عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ إِلَى السَّمَاءِ أَوْ لَتُخَطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ)). وأخرجه من طريق ابن وهب في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ٢٨٢ رقم: ٣٣٥٢)، وفي سنن النسائي الكبرى (ج: ١ ص: ٣٧٨ رقم: ١١٩٩)، وأخرجه في المسند المستخرج على صحيح مسلم (ج: ٢ ص: ٥٣ رقم: ٩٦٠) من طريق يحيى بن بكير عن الليث بن سعد بإسناده هذا.

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٢ ص: ٣٣٣ رقم: ٨٣٨٩) حدثنا عبد الله، حدثني أبي ثنا أبو النضر ثنا المبارك عن الحسن عن أبي هريرة قال: وأراه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ يَرَفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ أَوْ لَتُخَطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ)). وأخرج مثله في (ج: ٢ ص: ٣٦٧ رقم: ٨٧٨٨) عن خلف عن المبارك بإسناده هذا.

وفي المعجم الكبير (ج: ١٩ ص: ٩٩ رقم: ١٩٨) حدثنا أحمد بن المَعْلَى الدَّمَشَقِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ بَن كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ رَفْعِهِمْ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ أَوْ لَيُخَطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ)).

(الحديث رقم: ٢٣٢) الجعفریات (ص: ٤٢)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي -عليه السلام: (من سمع النداء وهو في المسجد ثم خرج فهو منافق إلا رجل يريد الرجوع إليه).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٣ ص: ٣٨٦ رقم: ٣٨٤٩). وفي تيسير المطالب (ص: ٣١٤ رقم: ٣١٢) أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ قال: حدثنا محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي بمصر قال: حدثني موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده موسى بن جعفر عن أبيه عن جده محمد بن علي عن أبيه عن جده الحسين بن علي -عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من سمع النداء وهو في المسجد فخرج منه فهو منافق إلا رجلاً يريد الرجوع إليه)).

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٣ ص: ٢٦٢ رقم: ٥٩) إبراهيم بن هاشم عن الثَّقَلَيْنِ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ -عليهم السلام- قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَطَانَةِ الْأَعَاجِمِ فِي الْمَسَاجِدِ.

(٦٠) عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ -عليه السلام- قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فِي الْمَسْجِدِ فَخَرَجَ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ فَهُوَ مُنَافِقٌ إِلَّا أَنْ يُرِيدَ الرَّجُوعَ إِلَيْهِ)). وأورده عنه وعن الصدوق في الوسائل (ج: ٥ ص: ٢٤٢ رقم: ٦٤٤٥).

وفي أمالي الشيخ الصدوق (ص: ٥٠١ رقم: ١٧) حدثنا جعفر بن علي بن الحسن بن علي بن عبد الله بن المغيرة الكوفي -رض- قال: حدثنا جدي الحسن بن علي عن جده عبد الله بن المغيرة عن إسماعيل بن مسلم السكوني عن الصادق جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه -عليهم السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من سمع النداء في المسجد فخرج منه من غير علة فهو منافق)).

منافق إلا أن يريد الرجوع إليه)).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٤٧) عنه [علي] -عليه السلام- قال: (من سمع النداء وهو في المسجد ثم خرج فهو منافق إلا رجل يريد الرجوع إليه أو يكون على غير طهارة فيخرج ليتطهر). وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨١ ص: ١٦١ رقم ٦٥).

وفي روضة الواعظين (ج: ٢ ص: ٣٣٧) قال صلى الله عليه وآله وسلم: ((من سمع النداء في المسجد فخرج منه من غير علة فهو منافق إلا أن يريد الرجوع إليه)).

(الحديث رقم: ٢٣٣) الجعفریات (ص: ٤٢)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي -عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا تغولت بكم الغيلان فأذنوا بأذان الصلاة)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٤ ص: ٦٢ رقم: ٤١٨٢). وأورده في بحار الأنوار (ج: ٨١ ص: ١٦٢ رقم: ٦٧) عن الدعائم وعن الشهيد في الذكرى، نقلا منه عن الجعفریات.

وفي المحاسن للبرقي (ج: ١ ص: ٨٨ رقم: ٦٨) عنه [البرقي] عن عبيد بن يحيى بن المغيرة عن سهل بن سنان عن سلام المدائني عن جابر الجعفي عن محمد بن علي قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا تغولت لكم الغيلان فأذنوا بأذان الصلاة)). وأورده عنه في الوسائل (ج: ٥ ص: ٤٥٦ رقم: ٧٠٧٤).

وفي من لا يحضره الفقيه (ج: ١ ص: ٢٩٨ رقم: ٩١٠) عن الصادق -عليه السلام-: [إِذَا تَغَوَّلَتْ لَكُمْ الْغُولُ فَأَذْنُوا].

وفي المعجم الأوسط (ج: ٧ ص: ٢٥٦ رقم: ٧٤٣٦) حدثنا محمد بن أبان، نا يحيى بن الفضل الخرقى نا أبو عامر العقدي، أخبرني عدي بن الفضل عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا تغولت لكم الغول فنادوا بالأذان، فإن الشيطان إذا سمع النداء أدبر وله حصاص)).

وفي مسند سعد (ج: ١ ص: ٩٩ رقم: ١١٩) حدثنا أحمد، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، أخبرنا أبو شهاب عبد ربه بن نافع الحنات عن يونس بن عبيد عن الحسن عن سعد بن أبي وقاص قال: [أمرنا إذا رأينا الغول أن ننادي بالصلاة].

وفي مسند البزار (ج: ٤ ص: ٧٨ رقم: ١٢٤٧) حدثناه أحمد بن يونس عن أبي شهاب عن يونس عن الحسن عن سعد قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا تغولت لنا الغول أو إذا رأينا الغول ننادي بالأذان. وقال: هذا الحديث لا نعلمه يروى عن سعد إلا من هذا الوجه، ولم نسمعه إلا من حديث يونس عن الحسن عن سعد، ولا نعلم سمع الحسن من سعد شيئا.

وفي مصنف عبدالرزاق (ج: ٥، ص: ١٦٣ رقم: ٩٢٥٢) عبد الرزاق عن ابن جريج قال : حدثت عن سعد بن أبي وقاص قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((يقول إذا تغولت لكم الغيلان فأذنوا)).

وفي الكامل لابن عدي (ج: ٧، ص: ١٥٢ رقم: ٢٠٦٢) ثنا ابن بخيت محمد بن أحمد ، ثنا الحسن بن عرفة ، ثنا يعقوب بن إسحاق الأنصاري عن يونس بن عبيد عن الحسن قال : قال سعد بن مالك: [كنا نؤمر إذا تغولت لنا الغول أن ننادي بالأذان].

وفي سنن النسائي الكبرى (ج: ٦، ص: ٢٣٦ رقم: ١٠٧٩١) أخبرنا أحمد بن سليمان قال: حدثنا يزيد قال: أخبرنا هشام عن الحسن بن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ((عليكم بالدلجة فإن الأرض تطوى بالليل، فإذا تغولت لكم الغيلان فنادوا بالأذان)). وأخرجه في عمل اليوم واليلة (ج: ١، ص: ٥٢٩ رقم: ٩٥٥)، وأخرجه من طريقه في التمهيد (ج: ١٦، ص: ٢٦٨)، وأخرجه عن يزيد عن هشام بإسناده هذا في مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٦، ص: ٩٣ رقم: ٢٩٧٤١)، وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٥، ص: ١٦٠ رقم: ٩٢٤٧)، وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣، ص: ٤٨١ رقم: ١٥١٣٢)، وفي مسند أبي يعلى (ج: ٤، ص: ١٥٣ رقم: ٢٢١٩)، وأخرجه في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣، ص: ٣٠٥ رقم: ١٤٣١٥) عن محمد بن سلمة عن هشام بإسناده هذا.

وفي الكامل لابن عدي (ج: ٥، ص: ٢٥ رقم: ١١٩٧) ثنا إسحاق بن محمد بن إبراهيم بن محمد بن الحسين البخاري قال: وجدت في كتاب جد أبي بخطه، وأخبرني أبي أنه خطه عن الغنجار، وثنا إسحاق، حدثني أبي عن أبيه عن جده عن الغنجار عن عمر بن صبح عن مقاتل بن حيان عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((الأسفر قطعة من العذاب، وإنه ليس له دواء إلا سرعة السير، فإذا سافرت فأسرعوا السير، وعليكم بالدلجة فإن الأرض تطوى بالليل، فإذا عرستم فلا تعرسوا على الطريق فإنها ممر الجن ومأوى الحيات، فإذا تغولت لكم الغيلان فبادروا بالأذان... الخ)). قال الشيخ: وهذا الحديث بهذا الإسناد بعض متنه لا يعرف إلا من طريق عمر بن صبح عن مقاتل.

وفي الكامل لابن عدي في ترجمة عمرو بن عبيد (ج: ٥، ص: ١٠٧) حدثنا حسين بن محمد مأمون المصري قال: ثنا محمد بن هشام السدوسي قال: ثنا سفيان عن عمرو بن عبيد عن الحسن عن سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا تغولت الغول فأذنوا بالصلاة)). رواه عبد الوارث عن عمرو عن الحسن عن سعد بن مالك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

(الحديث رقم: ٢٣٤) (الجعفریات (ص: ٤٢)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن الحسين بن علي-عليه السلام- أنه سئل عن الأذان وما يقول الناس؟ قال: ألوحى ينزل على نبيكم، وتزعمون أنه أخذ الأذان عن عبد الله بن زيد، بل سمعت أبي علي بن أبي طالب- عليه السلام- يقول: (أهبط الله ملكا حين عرج برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأذن مثني مثني وأقام مثني مثني، ثم قال له جبرائيل: [يا محمد هكذا أذان الصلاة].

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٤ ص: ١٧ رقم: ٤٠٦١). وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ٩٠) ^{١٥} حدثنا محمد قال: حدثني أحمد بن عيسى عن محمد بن بكر عن أبي الجارود قال: حدثني أبو العلاء قال: قلت لمحمد بن علي: يا أبا القاسم ألا تحدثني عن هذا الأذان، فإننا نقول: إنما رآه رجل من الأنصار في المنام فأخبر به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأمره أن يعلمه بلالاً، فأذن، قال: ففرع لذلك، وقال: ويلكم ألا تتقون الله؟ عمدتم إلى أمر من جسيم أمر دينكم فزعتم أنما رآه رجل في المنام رؤيا، قال: قلت: فكيف كان إذا؟ قال: كان أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أسري به حتى انتهى إلى ما شاء الله من السماء ففرضت عليه الصلاة، فبعث الله ملكاً مارئياً في السماء قبل ذلك اليوم، فقال: ((الله أكبر الله أكبر)). فقال الله تعالى: ((صدق عبي أنا أكبر)). ثم قال: ((أشهد أن لا إله إلا الله)). فقال الله تعالى: ((صدق عبي، ما من إله غيري، أنا الله لا إله إلا أنا)). ثم قال: ((أشهد أن محمداً رسول الله)). فقال الله تعالى: ((صدق عبي، أنا أرسلته، وأنا اصطفيته، وأنا اجتبيت به)). ثم قال: ((حي على الصلاة)). فقال الله تعالى: ((صدق عبي، دعا إلى فريضتي، فمن مشى إليها راغباً فيها كان كفارة لما مضى من ذنبه)). ثم قال: ((حي على الفلاح)). فقال الله تعالى: ((صدق عبي، فمني الفلاح والنجاح)). ثم قال: ((قد قامت الصلاة)). فقال الله تعالى: ((صدق عبي، قد أقمتها وحدتها)). قال: فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يومئذ أهل السماء، فتم له شرفه يومئذ على جميع الخلائق.

وفي الأذان بحى على خير العمل (ص: ١١ رقم: ١٤) حدثنا القاضي أبو القاسم الحسين بن محمد بن أبي عابد قراءة، حدثنا زيد بن محمد بن جعفر العامري، حدثنا جعفر بن محمد بن مروان، حدثنا أبي، حدثنا نصر بن مزاحم المنقري، حدثنا أيوب بن سليمان الفزاري، عن علي بن حَزُور، عن محمد بن نَشْر، قال: جاء رجلٌ إلى محمد بن الحنفية فقال له بلغنا أن الأذان إنما هو رؤيا رآها رجلٌ من الأنصار، فقَصَّها على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فأمر بلالاً فأذن بتلك الرؤيا! فقال له محمد بن الحنفية: إنما يقول بهذا الجاهل من الناس، إن أمر الأذان أعظم من ذلك، إنه لما أسري برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؛ فأنثي به إلى السماء السادسة، جمع الله له ما شاء من الرُّسل والملائكة، فنزل ملكٌ لم ينزل قبل ذلك اليوم، عرفت الملائكة أنه لم ينزل (١) إلا لأمر عظيم، فكان أول ما تكلم به حين نزل، قال: الله أكبر الله أكبر. فقال الله عز وجل: أنا كذلك، أنا الأكبر لاشيء أكبر مني، ثم قال: أشهد ألا إله إلا الله. فقال الله: أنا كذلك، لا إله إلا أنا، ثم قال: أشهد أن محمداً رسول الله. فقال الله: نعم هو رسولي بعثته برسالتي وانتمنتني على وحيي (٢)، ثم قال: حي على الصلاة. فقال الله: أنا افترضتها على عبادي وجعلتها لي رضا، ثم قال: حي على الفلاح. فقال الله: قد أفلح من مشى إليها وواظب عليها ابتغاء وجهي. ثم قال: حي على خير العمل. فقال الله: هي

^{١٥} [الرباب: ١٩٣/١، ٢٣٢]

أزكا الأعمال عندي، وأحبها إلي، ثم قال: قد قامت الصلاة. فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كان عنده من الرسل والملائكة، وكان الملك يؤذن مثنى مثنى، وآخر أذانه وإقامته: لا إله إلا الله. وهو الذي ذكر الله في كتابه: {وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ}

وفي مسند البزار (ج: ٣ ص: ٦٤٦ رقم: ٥٠٨) حدثنا محمد بن عثمان بن مخلد الواسطي، قال: نا أبي، عن زياد بن المنذر عن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن جده عن علي (ع) قال: (لما أراد الله أن يعلم رسوله الأذان، أتاه جبريل - صلى الله عليهما - بدابة يقال لها: البراق، فذهب يركبها فاستصعبت، فقال لها جبريل: أسكني، فو الله ما ركبك عبد أكرم على الله من محمد صلى الله عليه وآله وسلم قال: فركبها حتى انتهى إلى الحجاب الذي يلي الرحمن، تبارك وتعالى، قال: فبينما هو كذلك إذ خرج ملك من الحجاب، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((يا جبريل من هذا))، قال: والذي بعثك بالحق إني لأقرب الخلق مكانا، وإن هذا الملك ما رأيته منذ خلقت قبل ساعتی هذه، فقال الملك: الله أكبر الله أكبر، قال: فقيل له من وراء الحجاب: صدق عبي أنا أكبر أنا أكبر، ثم قال الملك: أشهد أن لا إله إلا الله، قال: فقيل له من وراء الحجاب: صدق عبي أنا لا إله إلا أنا، قال: فقال الملك: أشهد أن محمدا رسول الله، قال: فقيل له من وراء الحجاب: صدق عبي، أنا أرسلت محمدا، قال الملك: حي على الصلاة حي على الفلاح قد قامت الصلاة ثم قال الملك: الله أكبر الله أكبر، قال: فقيل من وراء الحجاب: صدق عبي، أنا أكبر، أنا أكبر، ثم قال: لا إله إلا الله، قال: فقيل من وراء الحجاب: صدق عبي، لا إله إلا أنا، قال: ثم أخذ الملك بيد محمد صلى الله عليه وآله وسلم فقدمه، فهم أهل السماء، فيهم آدم ونوح، قال أبو جعفر محمد بن علي: يومئذ أكمل الله لمحمد صلى الله عليه وآله وسلم الشرف على أهل السماوات والأرض.

وفي ناسخ الحديث ومنسوخه (ج: ١ ص: ١٧٣ رقم: ١٧٨) حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث قال: حدثنا سلمة بن شبيب قال حدثنا يونس بن موسى البصري قال حدثنا حسن بن حمادة قال حدثنا زياد بن المنذر النهدي عن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - لما أراد الله عز وجل أن يعلم رسول الله (ص) الأذان أتاه جبريل - عليه السلام - بدابة. وذكر حديث المعراج بطوله، وهو في كتاب التفسير بطوله وقال (ص): ((خرج ملك من الحجاب فقال رسول الله (ص): من هذا؟ قال فقال: يا حبيب الله والذي بعثك بالحق إني لأقرب الخلق مكانا، وإن هذا ملك ما رأيته منذ خلقت قبل ساعتی هذه قال: فقال الملك: الله أكبر الله أكبر، قال: فقيل له من وراء الحجاب: صدق عبي أنا أكبر أنا أكبر، فقال الملك: أشهد أن لا إله إلا الله، قال: فقيل له من وراء الحجاب: صدق عبي أنا لا إله إلا أنا، ثم قال الملك: أشهد أن محمدا رسول الله، قال: فقيل له من وراء الحجاب: صدق عبي أنا أرسلت محمدا (ص) قال الملك: حي على الصلاة حي على الفلاح قد قامت الصلاة قال: فقيل له من وراء حجاب: صدق عبي، ودعا الي عبادتي، قال: ثم قال الملك: الله أكبر، قال: فقيل له من وراء الحجاب، صدق عبي أنا أكبر أنا أكبر، ثم قال الملك: لا إله إلا الله، قال: فقيل له من وراء الحجاب: صدق عبي أنا لا إله إلا أنا، ثم أخذ الملك بيد محمد (ص) فقدمه فأمر أهل السماء فيهم آدم ونوح (ص). قال أبو جعفر: فيومئذ أكمل الله عز وجل لمحمد الشرف على أهل السماء وأهل الأرض.

(١٧٩) حدثنا أحمد بن محمد بن هارون المرزوقي بالبصرة قال حدثنا موسى بن يسار بن عبد الرحمن قال حدثنا يونس بن عبد الرحمن الدمشقي قال حدثنا الحسن بن حماد بن يعلي قال حدثنا زياد بن المنذر عن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن أبي رافع عن علي - عليه السلام - قال: قال رسول الله (ص): ((يا علي إن الله عز وجل علمني الصلاة، وعلمني الأذان، أتاني جبريل -

عليه السلام- بدابة يقال لها البراق... الخ . وذكر الحديث بطوله.

وفي صحيفة الإمام علي بن موسى الرضى (ص: ٦٥ رقم: ١١٥) بإسناده المعروف عن آبائه عن علي (ع)- عليه السلام- قال: (لما بديء رسول الله بتعليم الأذان أتى جبريل بالبراق، فاستعصت عليه، فقال لها جبريل: أسكني براءة، فما ركبك أحد أكرم على الله منه، فسكنت، قال صلى الله عليه وآله وسلم: ((فركبتها حتى انتهيت إلى الحجاب الذي يلي الرحمن^{١٦} عز ربنا وجل، فخرج ملك من وراء الحجاب، فقال: الله أكبر الله أكبر، قال صلى الله عليه وآله وسلم: قلت: يا جبريل من هذا الملك، قال جبريل: والذي أكرمك بالنبوة ما رأيت هذا الملك قبل ساعتى هذه، فقال الملك: الله أكبر الله أكبر، فنودي من وراء الحجاب صدق عبي، أنا أكبر، أنا أكبر، قال صلى الله عليه وآله وسلم فقال الملك: أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله، فنودي من وراء الحجاب صدق عبي، أنا الله لا إله إلا أنا، قال صلى الله عليه وآله وسلم فقال الملك: أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله، فنودي من وراء الحجاب صدق عبي، أنا أرسلت محمدا رسولا، قال صلى الله عليه وآله وسلم: فقال الملك: حي على الصلاة حي على الصلاة، فنودي من وراء الحجاب: صدق عبي، ودعا إلى عبادتي، قال صلى الله عليه وآله وسلم: فقال الملك: حي على الفلاح حي على الفلاح، فنودي من وراء الحجاب: صدق عبي ودعا إلى عبادتي، قد أفلح من واطب عليها، قال صلى الله عليه وآله وسلم فيومئذ أكمل الله عز وجل لي الشرف على الأولين والآخرين.

وفي سعد السعود للسيد علي بن طاووس الحلي (ص: ١٠٠) [نقل عن تفسير محمد بن العباس] حدثنا الحسين بن محمد بن سعيد المطبقي قال: حدثنا محمد بن الفيض بن الفياض، حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن همام، حدثنا عبد الرزاق [عن] معمر عن ابن [حماد] عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله (ص): ((بينما أنا في الحجر أتاني جبرائيل، فنهني برجلي، فاستيقظت، فأخذ بضبعي، فوضعني في شيء كوكر الطير، فلما أطرقت ببصري طرفة فرجعت إلي وأنا في مكاني، فقال أتدري أين أنت؟ فقلت: لا يا جبرائيل، فقال: هذا بيت المقدس، بيت الله الأقصى، فيه المحشر والنشر، ثم قام جبرائيل فوضع سبابته اليمنى في أذنه، فأذن مثنى مثنى، يقول في آخرها: حي على خير العمل، حتى إذا قضى أذانه، أقام الصلاة مثنى مثنى، وقال في آخرها: قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة، فبرق نور في السماء، ففتحت به قبور الأنبياء، فأقبلوا من كل أوب يلبون دعوة جبرائيل، فوافى أربعة آلاف وأربعمائة وأربعة عشر نبي، فأخذوا مصافهم، ولا شك أن جبرائيل سيقدمنا، فلما استووا على مصافهم أخذ جبرائيل بضبعي، ثم قال: يا محمد تقدم فصل بإخوانك فالخاتم أولى من المختوم... الخ.

وفي ناسخ الحديث ومنسوخه (ج: ١ ص: ١٧٥ رقم: ١٨٠) حدثنا جعفر بن نصير قال: حدثنا علي بن أحمد السواق قال: حدثنا محمد بن حماد بن قال: حدثنا عابد بن حبيب تباع الهروي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لما أسري بي إلى السماء أذن جبريل، فظنت الملائكة أنه يصلي بهم، فقدمني فصليت بالملائكة)).

^{١٦} قد يشكل معنى هذه الجملة فليبحث لتوجيهه في كلام العترة ع الذين هم ورثة الكتاب والسنة، ولعل (يلي) هنا من الولاية فيكون المعنى المكان الذي يتولا حفظه وشأنه بنفسه لا بتكليف ملك، ومثاله في الحديث... التي غرسها ربي بيده.

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٤٢) روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن الحسين بن علي عن علي -صلوات الله عليه و على الأئمة من ولده- أنه سئل عن قول الناس في الأذان: أن السبب كان فيه رؤيا رآها عبد الله بن زيد فأخبر بها النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأمر بالأذان؟ فقال الحسين-عليه السلام:- الوحي يتنزل على نبيكم وتزعمون أنه أخذ الأذان عن عبد الله بن زيد، والأذان وجه دينكم، وغضب (ع) ثم قال: بل سمعت أبي علي بن أبي طالب- رضوان الله عليه و صلواته- يقول: (أهبط الله عز وجل ملكا حين عرج برسول صلى الله عليه وآله وسلم... الخ. وفيه: وبعث الله ملكا لم ير في السماء قبل ذلك الوقت ولا بعده، فأذن مثنى، وأقام مثنى.... وقال جبرائيل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم: يا محمد هكذا أذن للصلاة. وأورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٤ ص: ١٧ رقم ٤٠٦٢)، وفي بحار الأنوار (ج: ٨١ ص: ١٥٦ رقم ٥٤).

وفي المعجم الأوسط للطبراني (ج: ٩ ص: ١٠٠ رقم: ٩٢٤٧) حدثنا النعمان بن أحمد، ثنا أحمد بن محمد بن ماهان، حدثني أبي، ثنا طلحة بن زيد عن يونس بن يزيد عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما أسري به إلى السماء أوحى إليه بالأذان، فنزل به فعلمه جبريل. قال في مجمع الزوائد (ج: ١ ص: ٣٢٩): فيه طلحة بن زيد نسب إلى الوضع.

وفي الأذان بحي على خير العمل (ج ٢ / ص ١٠ رقم: ١٢) حدثنا أبي رضي الله عنه، حدثنا أبو العباس المرهبي، حدثنا محمد بن الحسين بن العباس بن عيسى الهاشمي، حدثنا محمد بن بشر، حدثنا علي بن عبد الحميد الشيباني، حدثنا مندل، عن ابن شبرمة، عن ثابت بن هرمز أبي المقدم قال: سمعت محمد بن علي يحدث عن أبيه، عن ابن عباس، عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((لما انتهي بي إلى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى فرأيت من جلال الله ما رأيت. قال لي: يا محمد، حيَّ على خير العمل. قلت: يارب وماخير العمل؟ قال: الصَّلَاةُ قربان أمتك، ثم أمر إسرائيل فنادى بها، فقال الله أكبرُ الله أكبرُ، فقال تبارك وتعالى: صدقت أنا أجلُّ وأكبرُ وأعظمُ، ثم قال: أشهد ألا إله إلا الله، فقال: صدقت)) .. وذكر الحديث بطوله. ...

(١٣) أخبرنا أبو الطَّيِّب علي بن محمد بن بنان، أخبرنا الحسن بن محمد بن الحسن اليشكري، حدثني أبو عبد الله الحسن بن محمد بن سعيد ببغداد، حدثنا محمد بن الفيض بدمشق، حدثنا إبراهيم بن عبد الله، حدثني عمي عبد الرزاق الإمام، عن معمر، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: بينما أنا نائم إذ أتاني جبريل فهمزني برجله؛ فاستيقظت فلم أر شيئا، ثم أتاني الثانية؛ فهمزني فاستيقظت، فأخذ بضبعي فجعلني في شيء كوكر الطير، فما أطرفت بصري طرفة حتى رجعت إلى الأرض، فأتى بي مكانا فقال لي: أتدري أين أنت؟ فقلت: لا يا جبريل. فقال: هذا بيت المقدس بيت الله الأقصى، إليه المحشر والمنشر، ثم قام جبريل فجعل سبابته اليمنى في أذنه اليمنى، وأذن مثنى مثنى، يقول في أحدها: حيَّ على خير العمل، حتى إذا مضى أذانه أقام الصلاة مثنى مثنى، وقال في آخرها: قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة، فبرق نور من السماء، ففتحت به قبور الأنبياء، فأقبلوا من كل أوبٍ يلبون دعوة جبريل، فوفا أربعة آلاف نبي وأربعمئة نبي، وأربعة عشر نبيا، وأخذوا مصافهم، ولاشك أن جبريل سيتقدمنا، فلما استووا في مصافهم أخذ جبريل بضبعي فقال لي: تقدّم يا محمد فصلًا بإخوانك، فالخاتم أولى من المختوم، وذكر بقية الحديث

(الحديث رقم: ٢٣٥) الجعفریات (ص: ٤٢)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: (الإتيان إلى الجمعة زيارة وجمال)، فقيل: يا أمير المؤمنين وما الجمال؟ قال: (أقضوا الفريضة وتزاوروا).

[المصادر]

أورده عنه وعن النوادر وعن مشكاة المصابيح في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ٧ رقم: ٦٢٨٧). وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٢٤)، وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٦ ص: ١٩٧).

وفي مشكاة الأنوار (ص: ٢٠٧) نقلا عن كتاب المحاسن: قال أمير المؤمنين-عليه السلام-: (إتيان الجمعة زيارة وجمال)، قيل له: وما الجمال؟ قال: (قضوا الفريضة وتزاوروا). وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٦ ص: ٢٦١ رقم: ٧٣).

[باب من يجب عليه الجمعة]

(الحديث رقم: ٢٣٦) الجعفریات (ص: ٤٢)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه أن عليا-عليه السلام- قال: (لا يصلح [يصح] الحكم ولا الحدود ولا الجمعة إلا بإمام).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ١٣ رقم: ٦٣٠٤)، وفي (ج: ١٧ ص: ٤٠٢ رقم: ٢١٦٦٩)، وفي (ج: ١٨ ص: ٢٩ رقم: ٢١٩٢٥). وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٥٥)، وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٧٦ ص: ١٠١).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٨٢) عن علي - صلى الله عليه أنه قال: (لا يصلح الحكم ولا الحدود ولا الجمعة إلا بإمام). وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٦ ص: ٢٥٦).

وفي شفاء الأوام (ج: ١ ص: ٣٨٩) قال صلى الله عليه وآله وسلم: ((أربعة إلى الولاية الحدود، والجمعة، والفيء، والصدقات)).

وفيه في (ص: ١٠٠) عن ابن عمر وعمار بن ياسر: ((أربعة إلى الولاية: الفيء والحدود والجمعة والصدقات)).

(الحديث رقم: ٢٣٧) الجعفریات (ص: ٤٣)

أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي- عليه السلام قال: (العشيرة إذا كان عليهم أمير يقيم الحدود عليهم فقد وجبت عليهم الجمعة والتشريق).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ١٣ رقم: ٦٣٠٣). ولم أجده.

(الحديث رقم: ٢٣٨) الجعفریات (ص: ٤٣)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين أن عليا- عليه السلام- سئل عن الإمام يهرب ولا يخلف أحدا يصلي بالناس؟ كيف يصلون الجمعة؟ قال: (يصلون كصلاتهم أربع ركعات).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ١٣ رقم: ٦٣٠٥). وفي النوادر للراوندي (ص: ٥٦) سئل علي (ع) عن الإمام يهرب ولا يستخلف أحدا بالناس؟ كيف يصلون الجمعة؟ فقال علي (ع): (يصلون كصلاتهم أربع ركعات).

(الحديث رقم: ٢٣٩) الجعفریات (ص: ٤٣)

أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين قال: [القنوت في الجمعة سنة].

[المصادر]

أخرجه في أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ١٤٠) حدثنا محمد بن منصور قال: حدثنا عبد الله بن داهر عن أبيه عن جعفر عن أبيه (ع) قال: [القنوت في الجمعة سنة].^{١٧}

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ١٣٦) حدثنا محمد بن منصور، قال: حدثني أحمد بن عيسى عن محمد بن بكر عن أبي الجارود قال: سمعت أبا جعفر- عليه السلام- يقول: [كل صلاة يجهر فيها بالقراءة ففيها قنوت].

وبه قال: حدثنا محمد بن منصور، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن ميمون عن شريك عن أبي حمزة عن أبي جعفر (ع) مثله^{١٨}.

وفي مصنف بن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٦٨ رقم: ٥٤١٧) حدثنا يحيى بن أبي بكير قال: حدثني أبي بكير قال: حدثني أبي قال: [أدركت الناس قبل عمر بن عبد العزيز يقتنون في الجمعة، فلما كان زمن عمر بن عبد العزيز ترك القنوت في الجمعة].

^{١٧} [الرأب/٢٩٣/١: ٤٢٩]

^{١٨} [الرأب/٢٨٨/١: ٤١٥]

وفي الجامع الكافي (ج: ١٠ ص: ١٠٠): روى محمد بإسناده عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان يقنت في الجمعة بعد القراءة فيقول: لا إله إلا الله العظيم، الحمد لله رب العالمين، وسبحان الله عما يشركون، والله أكبر أهل التكبير والخير الكثير، ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا.... إلى آخرها ثم يركع.

[باب الخطبة يوم الجمعة]

(الحديث رقم: ٢٤٠) (الجعفریات (ص: ٤٣)

أخبرنا محمد، حدثني موسى، قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم (كان يخطب خطبتين، ثم يجلس ثم يقوم).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ٢٤ رقم: ٦٣٤٥)، وفي (ج: ٦ ص: ٣٥ رقم: ٦٣٦١). ولم أجد شيئاً في ذكر الجلوس بعد الانتهاء.

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ١٨٩) حدثنا محمد بن منصور قال: حدثنا محمد بن عبيد عن حاتم بن إسماعيل قال: أخبرنا جعفر بن محمد عن أبيه قال: [كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخطب قائماً، ثم يجلس، ثم يقوم، فيخطب خطبتين].

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٧ ص: ٣١٠ رقم: ٣٦٣٦٩) حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال: [كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يخطب قائماً، ثم يجلس، ثم يقوم، فيخطب خطبتين].

وفي مسند الشافعي (ج: ١ ص: ٦٥) أخبرنا إبراهيم بن محمد قال: أخبرني جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: [كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يخطب يوم الجمعة خطبتين قائماً، يفصل بينهما بجلوس].

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٥ ص: ٩٤ رقم: ٢٠٩٢٤) حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا أبو سعيد، ثنا زائدة، ثنا سماك عن جابر بن سمرة قال: ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قط يخطب في الجمعة إلا قائماً، فمن حدثك إنه جلس فكذب فإنه لم يفعل، كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يخطب ثم يقعد ثم يقوم، فيخطب خطبتين يجلس بينهما في الجمعة.

وفي مسند الشافعي (ج: ١ ص: ٦٥) أخبرنا إبراهيم بن محمد عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان، أنهم كانوا يخطبون يوم الجمعة خطبتين على المنبر قياماً، يفصلون بينهما بجلوس حتى جلس معاوية في الخطبة الأولى، فخطب جالساً، وخطب في الثانية قائماً.

(الحديث رقم: ٢٤١) الجعفریات (ص: ٤٣)

أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً عليه السلام قال: (الخطبة يوم الجمعة ركعتين، والجلوس فيها أفضل، يلزم الإمام التشهد فيها إذا جلس على المنبر).

[المصادر] لم أجده.

(الحديث رقم: ٢٤٢) الجعفریات (ص: ٤٣)

أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده قال: [بينما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قائماً يخطب يوم الجمعة، وكانت سوقاً يقال لها البطحاء] وكانت بنو سليم تجلب إليها السبي والخيول والغنم، وكانت الأنصار إذا تزوجوا ضربوا بالكبر والمزمار، وإذا سمعوا ذلك خرج الناس إليهم وتركوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قائماً، فغيرهم الله عز وجل بذلك، فأنزل الله تعالى {وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْواً أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِماً قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ}.

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ٢٤ رقم: ٦٣٤٦).

وفي تفسير الطبري (ج: ٢٨ ص: ١٠٥) حدثنا محمد بن سهل بن عسكر قال: ثنا يحيى بن صالح قال: ثنا سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال: [كان الجواري إذا نكحوا، كانوا يمرون بالكبر والمزامير، ويتركون النبي صلى الله عليه وآله وسلم قائماً على المنبر وينفضون إليها، فأنزل الله: {وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْواً أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِماً قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ}].

وفي مسند الشافعي (ج: ١ ص: ٦٥) أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني جعفر بن محمد عن أبيه قال: [كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يخطب يوم الجمعة، وكانت لهم سوق يقال لها: البطحاء كانت بنو سليم يجلبون إليها الخيل والإبل والغنم والسمن، فقدموا، فخرج إليهم الناس وتركوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان لهم لهو، إذا تزوج أحدهم من الأنصار ضربوا بالكبر، فغيرهم الله بذلك، فقال: {وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْواً أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِماً}. أخبرنا إبراهيم بن محمد حدثني عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: مثله.

وفي صحيح البخاري (ج: ١ ص: ٣١٦ رقم: ٨٩٤) حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: [بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَقْبَلَتْ عَيْرٌ تَحْمِلُ طَعَامًا، فَالْتَقَتُوا إِلَيْهَا، حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ {وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْواً أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِماً}. وأخرجه في (ج: ٢ ص: ٧٢٦ رقم: ١٩٥٣) عن طلق بن غنام عن زائدة بإسناده هذا.

وأخرجه من طريق زائدة عن حصين في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ٣٧٠ رقم: ١٥٠٢٠)، وأخرجه في صحيح البخاري (ج: ٢ ص: ٧٢٨ رقم: ١٩٥٨) عن محمد بن فضيل عن حصين بإسناده هذا. وفي صحيح مسلم (ج: ٢ ص: ٥٩٠ رقم: ٨٦٣) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ عُمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ [كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَجَاءَتْ عِيرٌ مِنَ الشَّامِ، فَأَنْفَتَلَ النَّاسُ إِلَيْهَا، حَتَّى لَمْ يَبْقَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَأَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ] وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا}.

(٨٦٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، وَلَمْ يَقُلْ: قَائِمًا.

(٨٦٣) وحدثنا رفاعة بن الهيثم الواسطي، حدثنا خالد- يعني الطحان- عن حصين عن سالم وأبي سفيان عن جابر بن عبد الله قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم الجمعة، فقدمت سوقة، قال: فخرج الناس إليها، فلم يبق إلا اثنا عشر رجلاً، أنا فيهم، فأنزل الله {وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا}، إلى آخر الآية.

(٨٦٣) وحدثنا إسماعيل بن سالم، أخبرنا هشيم، أخبرنا حصين عن أبي سفيان وسالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله، قال: [بينما النبي صلى الله عليه وآله وسلم قائم يوم الجمعة، إذ قدمت عير إلى المدينة، فابتدروا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى لم يبق معه إلا اثنا عشر رجلاً، فيهم أبو بكر وعمر، قال: ونزلت هذه الآية {وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا}]. وأخرجه في المسند المستخرج على صحيح مسلم (ج: ٢ ص: ٤٥١ رقم: ١٩٤٣) بطرق عن جرير بإسناده. وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى (ج: ٣ ص: ١٨١ رقم: ٥٤١٤) من طريق إسحاق بن إبراهيم عن جرير، ثم قال: وكذلك رواه عبد الله بن إدريس عن حصين، ورواه زائدة بن قدامة ومحمد بن فضيل، فذكروا أن ذلك كان وهم في الصلاة، ثم ذكر طرقه تحت رقم: (٥٤١٥) ورقم: (٥٤١٦) ورقم: (٥٤١٧).

وأخرجه في تفسير الطبري (ج: ٢٨ ص: ١٠٤) من طريق هشيم عن حصين عن سالم وأبي سفيان عن جابر، وعن عمرو بن عبد الحميد الأملي عن جرير بإسناده السابق.

[باب الأمر بالجهر بالقراءة في الجمعة]

(الحديث رقم: ٢٤٣) الجعفریات (ص: ٤٣)

أخبرنا محمد حدثني موسى، حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه قال: [إجهرُوا بالقراءة في صلاة الجمعة، فإنها سنة].

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٤ ص: ٢٢٤ رقم ٤٥٥٢).

وأخرج محمد بن منصور المرادي في أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ١٧٥) عن عبد الله بن داهر، عن أبيه، عن جعفر بن محمد (ع) قال: [إجهرُوا بالقراءة في الجمعة فإنها سنة]. وذكره عنه في الجامع الكافي (ج: ١ ص: ١٠٦).

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٣ ص: ١٥ رقم: ٥١) الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ حَرِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - قَالَ: قَالَ لَنَا: [صَلُّوا فِي السَّفَرِ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ جَمَاعَةً بِغَيْرِ خُطْبَةٍ، وَاجْهَرُوا بِالْقِرَاءَةِ]، فَقُلْتُ: إِنَّهُ يُنْكَرُ عَلَيْنَا الْجَهْرُ بِهَا فِي السَّفَرِ فَقَالَ: [اجْهَرُوا بِهَا]. ومثله في الاستبصار (ج: ١ ص: ١٦ رقم: ٣).

[باب ما يقرأ في الجمعة من السورة]

(الحديث رقم: ٢٤٤) الجعفریات (ص: ٤٣)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن عبد الله بن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن مروان بن الحكم استخلف أبا هريرة على المدينة، وخرج إلى مكة، قال: فصلى بنا أبو هريرة الجمعة، فقرأ بعد سورة الجمعة في الركعة الثانية: إذا جاءك المنافقون، فقال عبد الله بن أبي رافع: فأدرکت أبا هريرة حين انصرف، فقلت: سمعتك تقرأ سورتين كان علي بن أبي طالب - عليه السلام - يقرأ بهما بالكوفة، فقال أبو هريرة: ((إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ بهما)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٤ ص: ٢٢٢ رقم: ٤٥٤٥). وفي أمالي الطوسي (ص: ٦٤٧ رقم: ١٣٤٣) أخبرنا الحسين بن عبيد الله، عن هارون بن موسى، قال: حدثنا الحكيمي، قال: حدثنا سفيان بن زياد، قال: حدثنا عباد بن صهيب، قال: حدثنا جعفر بن محمد، عن عبيد الله بن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وآله أن مروان بن الحكم استخلف أبا هريرة وخرج إلى مكة، فصلى بنا أبو هريرة الجمعة، فقرأ بعد سورة الجمعة في السجدة الثانية «إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ» قال عبيد الله بن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وآله: فأدرکت أبا هريرة حين انصرف، فقلت له: سمعتك تقرأ سورتين كان علي - عليه السلام - يقرأ بهما بالكوفة، فقال أبو هريرة: ((إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقرأ بهما))، وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٦ ص: ١٩٨ رقم: ٤٥).

وفي صحيح مسلم (ج: ٢ ص: ٩٧ رقم: ٨٧٧) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، حدثنا سليمان - وهو بن بلال - عن جعفر عن أبيه عن ابن أبي رافع قال: استخلف مروان أبا هريرة على المدينة، وخرج إلى مكة، فصلّى لنا أبو هريرة الجمعة، فقرأ بعد سورة الجمعة في الركعة الآخرة: ((إذا جاءك المنافقون)) قال: فأدركت أبا هريرة حين انصرف، فقلت له: إنك قرأت بسورتين كان علي بن أبي طالب يقرأ بهما بالكوفة، فقال أبو هريرة: ((إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ بهما يوم الجمعة)).

(٨٧٧) وحدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة، قالوا: حدثنا حاتم بن إسماعيل (ح) وحدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز - يعني الدراوردي - كلاهما عن جعفر عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع قال: استخلف مروان أبا هريرة، [إلا] أن في رواية حاتم فقرأ بسورة الجمعة، في السجدة الأولى، وفي الآخرة إذا جاءك المنافقون، ورواية عبد العزيز مثل حديث سليمان بن بلال.

وأخرجه عن عبد العزيز عن الإمام الصادق - عليه السلام - في مسند الشافعي (ج: ١ ص: ٦٩) وأخرجه عن سليمان بن بلال عن الصادق عن أبيه عليهم السلام في سنن أبي داود (ج: ١ ص: ٢٩٣ رقم: ١١٢٤)، وأخرجه في المسند المستخرج على صحيح مسلم (ج: ٢ ص: ٤٦٣ رقم: ١٩٧١) بطرق عن سليمان بن بلال ويحيى بن سعيد وحמיד بن الأسود، ثلاثتهم عن الإمام الصادق عليه السلام عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع. ورواه تحت رقم: (١٩٧٢) بأربع طرق عن حاتم بن إسماعيل عن الإمام الصادق - عليه السلام - عن عبيد الله بن أبي رافع. وأخرجه عن حاتم بن إسماعيل عن الصادق عن أبيه - عليهم السلام - عن عبيد الله بن أبي رافع في سنن الترمذي (ج: ٢ ص: ٣٩٦ رقم: ٥١٩)، وفي سنن البيهقي (ج: ٣ ص: ٢٠٠ رقم: ٥٥١٢)، وفي سنن ابن ماجه (ج: ١ ص: ١١٨)، وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ١٧١ رقم: ٥٤٥٣).

وفي المنتقى لابن الجارود (ج: ١ ص: ٨٣ رقم: ٣٠١) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني قال: حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال: ثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع أن مروان بن الحكم استخلف أبا هريرة - رضي الله عنه - على المدينة، فصلّى بهم أبو هريرة الجمعة، فقرأ بهم بسورة الجمعة في الركعة الأولى، وفي الثانية: إذا جاءك المنافقون، قال عبيد الله: فلما انصرف أبو هريرة مشيت إلى جنبه، فقلت: لقد قرأت بسورتين سمعت علياً - رضي الله عنه - يقرأ بهما في الكوفة فقال أبو هريرة: ((سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ بهما)). وأخرجه عن الزعفراني بهذا الإسناد في سنن البيهقي (ج: ٣ ص: ٢٠٠ رقم: ٥٥١١).

وفي السنن الكبرى للنسائي (ج: ١ ص: ٥٣٦ رقم: ١٧٣٥) أخبرنا عمرو بن علي قال: نا يحيى بن سعيد قال: نا جعفر قال: ثنا أبي عن عبيد الله بن أبي رافع قال: كان مروان يستخلف أبا هريرة على المدينة، فيقرأ يوم الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين، قلت: يا أبا هريرة، لقد قرأت سورتين كان علي يقرأ بهما، قال: ((سمعت حبي أبا القاسم صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ بهما)).

وفي شرح معاني الآثار (ج: ١ ص: ٤١٤) حدثنا يونس قال: أنا سفيان عن جعفر بن محمد عن أبيه عن ابن أبي رافع عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه ((كان يقرأ في الجمعة بسورة الجمعة، وإذا جاءك المنافقون)).

وفي حلية الأوليا (ج: ٧ ص: ١٨٤) حدثنا أبو بكر بن خلاد، ثنا الحارث بن أبي أسامة ، ثنا عاصم بن علي وعلي بن الجعد (ح) وحدثنا أبو بكر محمد بن إسحاق، ثنا إبراهيم بن سعدان، ثنا بكر بن بكار قالوا: ثنا شعبة عن الحكم عن أبي جعفر قال: قيل لأبي هريرة: إن علي بن أبي طالب يقرأ في صلاة الجمعة سورة الجمعة وإذا جاءك المنافقون فقال: [إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يفعل ذلك]. وذكر حديث أبي هريرة هذا في الشفاء للأمير الحسين (ج: ١ ص: ٤٠١).

[باب من أدرك من الجمعة ركعة]

(الحديث رقم: ٢٤٥) الجعفریات (ص: ٤٤)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا-عليه السلام- كان يقول: (من أدرك من الجمعة ركعة فقد أدركها، فليضيف إليها أخرى).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ٣٦٦ رقم: ٦٣٦٢). وفي تهذيب الأحكام (ج: ٣ ص: ١٦٠ رقم: ٥) مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ يُونُسَ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَرَزَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَلِيٍّ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- قَالَ: (مَنْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ يَتَشَهُدُ فَلْيَصِلْ أَرْبَعًا، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً فَلْيُضِفْ إِلَيْهَا أُخْرَى يَجْهَرُ فِيهَا). وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ٧ ص: ٣٤٧ رقم: ٩٥٤١).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٨٤) عن جعفر بن محمد- عليه السلام- أنه قال: [من أدرك ركعة من صلاة الجمعة فقد أدرك الجمعة، يضيف إليها ركعة أخرى بعد تسليم الإمام، فإن فاتته الركعتان معا صلى الظهر أربعا وحده].

وفي المجتبى للنسائي (ج: ٣ ص: ١١٢ رقم: ١٤٢٥) أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، عَنْ سُفْيَانَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ)).

وأخرج حديث ((من أدرك ركعة من الجمعة أضاف إليها أخرى)). الأمير الحسين في الشفاء (ج: ١ ص: ٤١١).

وفي سنن ابن ماجه (ج: ١ ص: ٣٥٦ رقم: ١١٢١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَنْبَأَنَا عُمَرُ بْنُ حَبِيبٍ عَنْ ابْنِ أَبِي ذُنَبٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيَصِلْ إِلَيْهَا أُخْرَى)).

وفي سنن ابن ماجه (ج: ١ ص: ٣٥٦ رقم: ١١٢٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ دِينَارِ الْجَمَصِيِّ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدِ الْأَيْلِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ أَوْ غَيْرَهَا فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ)).

وفي أمالي الطوسي (ص: ٣٨٨ رقم: ٨٥٢) أخبرنا ابن مخلد قال: أخبرنا ابن السماك قال: حدثني عبيد بن عبد الواحد البزاز، قال: حدثنا ابن أبي مريم قال: أخبرنا نافع بن يزيد، قال: حدثنا يحيى بن أبي سليمان المدني عن زيد بن أبي عتاب والمقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه و آله سلم: ((إذا جئتم إلى الصلاة ونحن سجود فاسجدوا، ولا تعدوها شيئا، ومن أدرك الركعة فقد أدرك الصلاة)).

وأخرجه من طريق الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، مرفوعا، بلفظ: ((من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة)) في كتاب من حديث خيثمة (ج: ١ ص: ٢٠٥) وفي أخبار أصبهان (ج: ٦ ص: ٧٥ رقم: ٤٠٢٠٧). وحديث أبي هريرة هذا مروي في كثير من المصادر.

[باب أن العبد إذا أدى الضريبة فعليه الجمعة]

(الحديث رقم: ٢٤٦) الجعفریات (ص: ٤٤)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: (العبد إذا أدى الضريبة^{١٩} فعليه الجمعة).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ٦ رقم: ٦٢٨٣). ولم أجده.

[باب إخراج أهل السجون إلى الجمعة]

(الحديث رقم: ٢٤٧) الجعفریات (ص: ٤٤)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي-عليه السلام- (كان يخرج أهل السجون من أحبس في دين أو تهمة إلى الجمعة، فيشهدونها، ويضمنهم الأولياء حتى يردونهم).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ٢٧ رقم: ٦٣٥٣)، وفي (ج: ١٧ ص: ٤٠٣ رقم: ٢١٦٧٠). وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٥٦) بلفظ: [كان يخرج أهل السجون في دين من السجن إلى صلاة الجمعة فيشهدون].

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٣ ص: ٢٨٥ رقم: ٨٥٢) ٨ - عنه [ابن محبوب] عن أحمد بن محمد عن الحسن بن علي بن محبوب عن عبد الرحمن بن سيابة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن علي الإمام أن يخرج المحبسين في الدين يوم الجمعة إلى الجمعة ويوم العيد إلى العيد ويرسل معهم فإذا قضوا الصلاة والعيد ردهم إلى السجن.

^{١٩} قال في بحار الأنوار (ج: ٩ ص: ٢٨٠): الضريبة ما يؤدي العبد إلى سيده من الخراج المقدر عليه.

وفي الجامع للشرائع (ج: ٢ ص: ٢٤) روى عبد الرحمان بن سيابة عن أبي عبد الله عليه السلام أنه، قال، على الإمام أن يخرج المحبسين في الدين يوم الجمعة، إلى الجمعة ويوم العيد إلى العيد، ويرسل معهم، فإذا قضوا الصلاة، والعيد، ردهم إلى السجن.

وفي من لا يحضره الفقيه (ج: ٣ ص: ٣١ رقم: ٣٢٦٥) روى عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام أنه قال: (على الامام أن يخرج المحبوسين في الدين يوم الجمعة إلى الجمعة، ويوم العيد إلى العيد، فيرسل معهم، فإذا قضوا الصلاة والعيد ردهم إلى السجن).

(الحديث رقم: ٢٤٨) الجعفریات (ص: ٤٤)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي-عليه السلام- أنه قال: (صاحب الدين لا يقيد، ولا يضرب، ولا يضيق عليه في شيء).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ١٣ ص: ٤١٦ رقم: ١٥٧٦٩). ولم أجده.

[باب إخراج الفساق إلى الجمعة مع الأمر بالتضييق]

(الحديث رقم: ٢٤٩) الجعفریات (ص: ٤٤)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثني أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد أن عليا-عليه السلام- كان يخرج الفساق إلى الجمعة، وكان يأمر بالتضييق عليهم).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ٢٧ رقم: ٦٣٥٤).

وفي الإحتساب للإمام الناصر (ع): كان لعلي عليه السلام حشار يحشر الناس إلى الجمعة.

[باب وقت صلاة الجمعة]

(الحديث رقم: ٢٥٠) الجعفریات (ص: ٤٤)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثني أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه قال : سألت جابر بن عبد الله كيف كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي الجمعة؟ قال: ((كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم يروح، فنروح بنواضجنا)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ١٦ رقم: ٦٣١٥). وفي أصول الأحكام (ج: ١ ص: ٢٥٨ رقم: ٥٧٠) عن جابر قال: كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم الجمعة ثم نرجع فنريح نواضجنا. قال جعفر وهو راوي الحديث عن أبيه: ذلك عند زوال الشمس.

وفي الشفاء للأمير الحسين (ج: ١ ص: ٣٩٣) روي عن الصادق عن أبيه عن جابر قال : [كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم الجمعة ثم نرجع فنريح عن نواضحنا] قال جعفر : ذلك زوال الشمس.

وفي صحيح مسلم (ج: ٢ ص: ٥٨٨ رقم: ٨٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: [كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَرِيحُ نَوَاضِحَنَا] قَالَ حَسَنٌ: فَقُلْتُ لَجَعْفَرٍ: فِي أَيِّ سَاعَةٍ تِلْكَ؟ قَالَ: زَوَالُ الشَّمْسِ. (٨٥٨) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ (ح) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ مَتَى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ؟ قَالَ: [كَانَ يُصَلِّي ثُمَّ نَذْهَبُ إِلَى جِمَالِنَا فَنَرِيحُهَا] زَادَ عَبْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ يَعْنِي النَّوَاضِحَ. وَأَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ فِي سَنَنِ الْبَيْهَقِيِّ الْكُبْرَى (ج: ٣ ص: ١٩٠ رقم: ٥٤٦٢) و(٥٤٦٣).

وفي سنن النسائي (ج: ١ ص: ٥٢٧ رقم: ١٦٩٩) أَخْبَرَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عِيَّاشٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: [كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْجُمُعَةَ ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَرِيحُ نَوَاضِحَنَا، قُلْتُ أَيَّةَ سَاعَةٍ قَالَ: زَوَالُ الشَّمْسِ]. وَأَخْرَجَهُ فِي الْمَجْتَبَى (ج: ٣ ص: ١٠٠ رقم: ١٣٩٠).

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ٣٣١ رقم: ١٤٥٧٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عِيَّاشٍ - أَخُو أَبِي بَكْرٍ - عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: [كُنَّا نُصَلِّي الْجُمُعَةَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَرِيحُ نَوَاضِحَنَا] قَالَ حَسَنٌ: قُلْتُ لَجَعْفَرٍ: وَمَتَى ذَٰلِكَ؟ قَالَ: زَوَالُ الشَّمْسِ. (١٤٥٨١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَأَبُو أَحْمَدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: حَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: [كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَقِيلُ، قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: ثُمَّ نَرْجِعُ إِلَى بَنِي سَلَمَةَ فَنَقِيلُ، وَهُوَ عَلَى مِيلَيْنِ. (١٤٥٨٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ أَبُو النَّضْرِ الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا مَتَى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ؟ فَقَالَ: [كُنَّا نُصَلِّيهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَرِيحُ نَوَاضِحَنَا] قَالَ جَعْفَرٌ: وَإِرَاحَةُ النَّوَاضِحِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ.

وفي حلية الأولياء (ج: ٩ ص: ٢٢٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ مَالِكٍ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا محمد بن منصور أبو النصر الزعفراني، ثنا جعفر بن محمد عن أبيه قال: سألت جابرا؟ متى كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي الجمعة؟ قال: [كنا نصليها مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم نرجع فنريح نواضحنا] قال جعفر: وإراحة النواضح حين ينعقد الشمس.

وأخرج هذا الحديث من طريق حسن بن عياش عن الصادق (ع) في صحيح ابن حبان (ج: ٤ ص: ٣٨٠ رقم: ١٥١٣)، وفي المسند المستخرج على صحيح مسلم (ج: ٢ ص: ٤٤٩ رقم: ١٩٣٤) وفي المحلى لا بن حزم (ج: ٥ ص: ٤٤) وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٤٤٥ رقم: ٥١٣٧) وأخرج من طريق المصنف في مسند أبي يعلى (ج: ٣ ص: ٤٣٤ رقم: ١٩٢٤).

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ١٧٤) أخبرنا محمد قال: حدثني أحمد بن عيسى عن محمد بن بكر عن أبي الجارود قال: حدثني أبو جعفر قال: [كان علي (ع) يصلي ركعتين قبل الجمعة، من أجل أنه كان يهجر بها جدا ثم يخطب ثم ينزل فيصلّي الجمعة ركعتين، ثم يقبل بعد الجمعة].

وفيه بهذا الإسناد عن أبي الجارود قال: حدثني أبو جعفر (ع) قال: [كان الحسن بن علي (ع) يهجر بها [أي الجمعة] جدا ثم يقبل].

وفيه بهذا الإسناد عن أبي جعفر (ع) قال: [كان علي (ع) يصلي يوم الجمعة ثم يقبل].

(الحديث رقم: ٢٥١) الجعفریات (ص: ٤٤)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه قال: [كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي الجمعة حين تنزع الشمس من وسط السماء].

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ١٧ رقم: ٦٣١٦). وأخرج محمد بن منصور المرادي - رحمه الله - في أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ١٧٤) ٢٠ عن عبد الله بن داهر، عن أبيه، عن جعفر، عن أبيه قال: [كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي يوم الجمعة حين تنزع الشمس من وسط السماء]. وذكره عن روايته في الجامع الكافي (ج: ١٠ ص: ٠٠). وفيه: حين ترتفع.

وفي مسند أبي داود الطيالسي (ج: ١ ص: ٢٨٥ رقم: ٢١٣٩) حدثنا أبو داود قال: حدثنا فليح بن سليمان الخزاعي عن عثمان بن عبد الرحمن التميمي عن أنس قال: [كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي بنا الجمعة حين تميل الشمس]. وأخرجه في صحيح البخاري (ج: ١ ص: ٣٠٧ رقم: ٨٦٢) عن سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ بِإِسْنَادِهِ هَذَا، وَأَخْرَجَهُ فِي سَنَنِ التِّرْمِذِيِّ (ج: ٢ ص: ٣٧٧ رقم: ٥٠٣)، وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي سَنَنِ الصَّغَرِيِّ (ج: ١ ص: ٣٨١ رقم: ٦٤٧) وفي سننه الكبرى (ج: ٣ ص: ١٩٠ رقم: ٥٤٦٠) وأخرجه في المنتقى لابن الجارود (ج: ١ ص: ٨١ رقم: ٢٨٩).

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ١٢٨ رقم: ١٢٣٢١) حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا أبو عامر، ثنا فليح، حدثني عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان التميمي، أن أنسا أخبره أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ((كان يصلي الجمعة حين تميل الشمس، وكان إذا خرج إلى مكة صلى الظهر بالشجرة (سجدتين)).

وأخرجه في (ج: ٣ ص: ١٥٠ رقم: ١٢٥٣٧) من طريق فليح عن عثمان عن قريش عن أنس، وأخرجه عن عثمان عن أنس في (ج: ٣ ص: ٢٢٨ رقم: ١٣٤٠٨). وأخرجه في سنن أبي داود (ج: ٣ ص: ٢٨٤ رقم: ١٠٨٤) عن الحسن بن علي عن زيد بن الحباب عن سليمان بإسناده هذا.

وأخرج الأمير الحسين في الشفاء (ج: ١ ص: ٣٩٣) عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يصلي الجمعة إذا مالت الشمس.

وفي مسند الحارث زوائد الهيثمي (ج: ١ ص: ٣٢٢ رقم: ٢٠٦) حدثنا محمد بن عمر ، ثنا أبو بكر بن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن عامر بن سعد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ((كان يصلي الجمعة حين تزيغ الشمس)).

[باب صلاة الركعتين بعد صلاة الجمعة]

(الحديث رقم: ٢٥٢) الجعفریات (ص: ٤٤)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه قال: [من استطاع إذا صلى الجمعة أن يصلي في مكانه ركعتين فليفعل، وإلا فإذا رجع].

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ٥٠ رقم: ٦٤١٢)، وفي (ج: ٦ ص: ١١٠ رقم: ٦٥٦٣). ولم أجده.

[باب النهي عن شرب الدواء يوم الخميس مخافة الضعف عن الجمعة]

(الحديث رقم: ٢٥٣) الجعفریات (ص: ٤٤)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد أن عليا-عليه السلام-: (نهى أن يشرب الدواء يوم الخميس، مخافة أن يضعف عن الجمعة).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ٤٣ رقم: ٦٣٨٨). وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٥١)، وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٦ ص: ١٩٧). ولم أجده.

وهو من المحافظة على الصلاة وقد قال الله سبحانه تعالى: {حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين}.

[باب عرض السجون في كل جمعة]

(الحديث رقم: ٢٥٤) الجعفریات (ص: ٤٥)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا-عليه السلام- [كان يعرض السجون في كل جمعة، فما كان من حق أقامه، وما كان من باطل أماته].

[المصادر]

أخرج في دعائم الإسلام (ج: ٢ ص: ٤٤٣ رقم: ١٥٤٤) عنه [أمير المؤمنين] -عليه السلام- [أنه كان يعرض السجون في كل يوم جمعة فمن كان عليه حد أقامه، ومن لم يكن عليه حد خلى سبيله]. وأورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ١٨ ص: ٣٦ رقم: ٢١٩٤٣).

وفي الجامع الكافي (ج: ٦ ص: ٦٠) روى محمد بإسناده عن علي (ع) أنه: (كان يعرض أهل السجون كل جمعة).

[باب فضل النفقة يوم الجمعة]

(الحديث رقم: ٢٥٥) الجعفریات (ص: ٤٥)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((أطرفوا أهاليكم في كل يوم جمعة بشيء من الفاكهة حتى يفرحوا بالجمعة)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ٩٨ رقم: ٦٥٢٣). وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٤٣) وفيه: أطرقوا، بالقاف.

وفي الكافي (ج: ٦ ص: ٢٩٩ رقم: ١٩) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((أَطْرِفُوا أَهَالِيَكُمْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ بِشَيْءٍ مِنَ الْفَاكِهَةِ أَوِ اللَّحْمِ حَتَّى يَفْرَحُوا بِالْجُمُعَةِ)). وأورده عنه وعن التهذيب في وسائل الشيعة (ج: ٢٤ ص: ٣٧٦ رقم: ٣٠٨٢١).

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٩ ص: ١٠٠ رقم: ١٦٩) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((أَطْرِفُوا أَهَالِيَكُمْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ بِشَيْءٍ مِنَ الْفَاكِهَةِ أَوِ اللَّحْمِ، حَتَّى يَفْرَحُوا بِالْجُمُعَةِ)).

وفي الخصال (ج: ٢ ص: ٣٩١ رقم: ٨٥) عَنْ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((أَطْرِفُوا أَهَالِيَكُمْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ بِشَيْءٍ مِنَ الْفَاكِهَةِ وَاللَّحْمِ، حَتَّى يَفْرَحُوا بِالْجُمُعَةِ)). وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٦ ص: ٣٤٤ رقم: ١٠).

وفي من لا يحضره الفقيه (ج: ١ ص: ٢٣ رقم: ١٢٤٨) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((أَطْرِفُوا أَهَالِيَكُمْ كُلَّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ بِشَيْءٍ مِنَ الْفَاكِهَةِ وَاللَّحْمِ، حَتَّى يَفْرَحُوا بِالْجُمُعَةِ)).

وفي عدة الداعي (ص: ٨٥) قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - (أَطْرِفُوا أَهَالِيَكُمْ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ جُمُعَةٍ بِشَيْءٍ مِنَ الْفَاكِهَةِ كَيُفْرَحُوا بِالْجُمُعَةِ).

وفي فقه الرضا (ع) في (ص: ٣٥٥): وأروي: أطرفوا أهاليكم في كل جمعة بشيء من الفاكهة واللحم، حتى يفرحوا بالجمعة.

[باب القنوت يوم الجمعة]

(الحديث رقم: ٢٥٦) الجعفریات (ص: ٤٥)

أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه (ع) أن علياً-عليه السلام-: (أمر بالقيام في شهر رمضان، وأن يلعن الكفرة في الركعة الأخيرة).

[المصادر]

أخرج في مسند الإمام زيد بن علي (ع) (ص: ١١٦ رقم: ١٥٥) حدثني زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي-عليه السلام- (أنه أمر الذي يصلي بالناس صلاة القيام في شهر رمضان أن يصلي بهم عشرين ركعة يسلم في كل ركعتين، ويرأوح ما بين كل أربع ركعات، فيرجع ذو الحاجة، ويتوضأ الرجل، وأن يوتر بهم من آخر الليل حين الانصراف)).

وفي أمالي المرشد بالله (ع) (ج: ٢ ص: ٤٣) أخبرنا أبو القاسم عبد العزيز بن أحمد بن عبد الله بن قاذويه قراءة عليه، قال: حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن حيان قال: حدثنا علي بن رستم قال: حدثنا حبان بن علي عن عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة الثقفي عن عرفجة أن علياً-عليه السلام-: (أمر رجلاً يصلي بالناس في شهر رمضان، فإذا كان الوتر خرج فأوتر).

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٣ ص: ١٥٢ رقم: ٥١٢٥) عبد الرزاق عن محمد بن عمار عن عمرو الثقفي عن عرفجة أن علياً (ع) كان يأمر الناس بالقيام في شهر رمضان، ويجعل للرجال إماماً وللنساء إماماً، قال: فأمرني فأمت النساء.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ١٦٣ رقم: ٧٦٨١) حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن عمرو بن قيس عن ابن أبي الحسنة أن علياً (ع) أمر رجلاً يصلي بهم في رمضان عشرين ركعة.

وفي الطبقات الكبرى لابن سعد (ج: ٦ ص: ١٣٨) أخبرنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال: حدثنا أبو شهاب عن حجاج عن عمير بن سعيد أن علياً (ع) أمر شريحاً أن يصلي بالناس في رمضان. قال أبو شهاب: يعني القيام.

[باب الغسل يوم الجمعة]

(الحديث رقم: ٢٥٧) الجعفریات (ص: ٤٥)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن أبيه عن علي-عليه السلام- يقول: (ما أحب لأحد أن يدع الغسل يوم الجمعة إلا من عذر أولعلة مانعة).

[المصادر]

أورده عن في مستدرک الوسائل (ج: ٢ ص: ٤٩٩ رقم: ٢٥٥٦).

وفي مسند الإمام زيد بن علي (ع) (ص: ٦٦ رقم: ٦) حدثني أبو خالد عن زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي (ع م) قال: الغسل من الجنابة واجب، ومن غسل الميت سنة وإن تطهرت أجزاك، والغسل من الحمامة وإن تطهرت أجزاك، وغسل العيدين وما أحب أن أدعهما، وغسل الجمعة وما أحب أن أدعه لأنني سمعت رسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم- يقول: ((من أتى الجمعة فليغتسل)).

وأخرجه في أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ٤٧) أحمد بن عيسى عن حسين عن أبي خالد عن الإمام زيد بن علي (ع) بإسناده.^{٢١}

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٤٣٤ رقم: ٥٠٠٢) حدثنا حفص عن حجاج عن عمرو بن مرة عن زاذان قال: سئل علي (ع) عن غسل يوم الجمعة؟ فقال: (تغسل يوم الجمعة وفي العيدين ويوم عرفة).

في شرح معاني الآثار (ج: ١ ص: ١١٩) حدثنا بن مرزوق قال: ثنا يعقوب بن إسحاق قال: ثنا شعبة قال: أخبرني عمرو بن مرة عن زاذان قال: سألت عليا - رضي الله عنه - عن الغسل؟ فقال: (اغتسل إذا شئت)، فقلت: إنما أسألك عن الغسل الذي هو الغسل، قال: (يوم الجمعة، ويوم عرفة، ويوم الفطر، ويوم الأضحى).

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ٤٨) حدثنا محمد قال: حدثنا الحكم بن سليمان عن يحيى بن عقبة بن أبي العيزار عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي (ع) قال: (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بغسل يوم الجمعة والعيدين ويوم عرفة وليس بواجب).

وأخرج موسى بن إبراهيم المروزي في مسند الإمام موسى بن جعفر (ع) (ص: ٢٦ رقم: ٦) بإسناده عن آبائه (ع) عن أمير المؤمنين - عليه السلام - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ثلاث يجبن ٢٢ على كل مسلم يوم الجمعة: الغسل، والسواك، والطيب)).

وفي صحيح مسلم (ج: ٢ ص: ٥٨١ رقم: ٨٤٦) حدثنا عمرو بن سواد العامري، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرنا عمرو بن الحارث أن سعيد بن أبي هلال وبكير بن عثمان، حدثاه عن أبي بكر بن المنكر عن عمرو بن سليم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((غسل يوم الجمعة على كل محتلم... الخ)). وأخرجه في المسند المستخرج على صحيح مسلم (ج: ٢ ص: ٤٣٧ رقم: ١٩٠٦). وأخرجه أبو داود في سننه (ج: ١ ص: ٩٥ رقم: ٣٤٤)، والنسائي في سننه الكبرى (ج: ١ ص: ٥١٩ رقم: ١٦٦٧)، وفي المجتبى (ج: ٣ ص: ٩٢ رقم: ١٣٧٥). كما في مسلم.

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ٣٠ رقم: ١١٢٦٨) حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا إسحاق قال: أنا بن لهيعة عن بكير عن أبي بكر بن المنكر عن عمر بن سليم الزرقى عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم: ((الغسل يوم الجمعة على كل محتلم... الخ)).

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (ج: ٣ ص: ٣٢١ رقم: ٣٢٨٧) عن ابن لهيعة بإسناده هذا بلفظ: ((الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم، وأن يمس من الطيب ولو من طيب أهله)).

وفي مستدرک الحاكم (ج: ١ ص: ٤٢٨ رقم: ١٠٧٤) أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا يحيى بن سعيد، ثنا بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد عن عبد الله بن وديعة عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((من اغتسل يوم الجمعة

^{٢١} [الرأب/٩٨/١/١١١].

^{٢٢} حملة المحقق على الذنب وقال: بأن الشارع يستعمل ذلك، والأقرب أن الغسل كان واجبا ثم نسخ الوجوب، لما جاء في أمالي المرشد بالله، وسنن الدارقطني (٣٨/٢٧٩/٤) عن مسروق عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص) نسخ رمضان كل صوم، وغسل الجنابة كل غسل، إذ المشروعية باقية.

فأحسن الغسل، وتطهر فأحسن الطهور، ولبس من خير ثيابه، ومس مما كتب الله له من طيب، أو دهن أهله، ولم يفرق بين اثنين، إلا غفر الله له إلى الجمعة الأخرى)). وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

وفي صحيح البخاري (ج: ١ ص: ٣٠١ رقم: ٨٤٣) حدثنا آدم قال: حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري قال: أخبرني أبي عن ابن وديعة عن سلمان الفارسي قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهر ويدهن من دهنه أو يمس من طيب بيته، ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين، ثم يصلي ما كتب له، ثم ينصت إذا تكلم الإمام، إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى)).

وفي سنن الترمذي (ج: ٢ ص: ٤٠٧ رقم: ٥٢٨) حدثنا علي بن الحسن الكوفي، حدثنا أبو يحيى إسماعيل بن إبراهيم التيمي، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((حق على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة، وليمس أحدهم من طيب أهله، فإن لم يجد فالماء له طيب)).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٤٣٤ رقم: ٤٩٩٨) حدثنا هشيم قال: أخبرنا يزيد بن أبي زياد عن عبيد الله بن الحارث قال: كنت مع سعد، فجاء ابن له، فقال له: هل اغتسلت؟ قال: لا توضأت ثم جئت، فقال له سعد: ما كنت أحسب أن أحدا يدع الغسل يوم الجمعة.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٤٣٤ رقم: ٥٠٠٣) حدثنا ابن علية عن يحيى بن أبي إسحاق قال: سمعت أبا الوليد عبد الله بن الحارث أنه سمع ابن عباس يقول: [ما شعرت أن أحدا يرى أن له طهوراً يوم الغسل].

[باب استحباب الفطر قبل الخروج إلى المصلى في يوم الفطرة]

(الحديث رقم: ٢٥٨) الجعفریات (ص: ٤٥)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده عن جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً -عليه السلام- (كان يحب أن يفطر الرجل يوم الفطر قبل أن يخرج إلى المصلى و كان يكره أن يفطر حتى يرجع من المصلى)

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ١٢٨ رقم: ٦٦١٠). وفي من لا يحضره الفقيه (ج: ١ ص: ٥٠٨ رقم: ١٤٦٤) كَانَ عَلِيٌّ -عليه السلام- يَأْكُلُ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الْمَصَلَّى، وَلَا يَأْكُلُ يَوْمَ الْأَضْحَى حَتَّى يَذْبَحَ. (١٤٦٥) وَرَوَى حَرِيزٌ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (ع) قَالَ: [لَا تَخْرُجْ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى تَطْعَمَ شَيْئاً، وَلَا تَأْكُلْ يَوْمَ الْأَضْحَى شَيْئاً إِلَّا مِنْ هَدْيِكَ وَأَضْحِيَّتِكَ إِنْ قُوِيَتْ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ تَقَوْ فَمَعْذُورٌ] قَالَ وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ (ع): [كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ -عليه السلام- لَا يَأْكُلُ يَوْمَ الْأَضْحَى شَيْئاً حَتَّى يَأْكُلَ مِنْ أَضْحِيَّتِهِ، وَلَا يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ وَيُؤَدِّيَ الْفِطْرَةَ، ثُمَّ قَالَ: وَكَذَلِكَ نَحْنُ].

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٨٥) عنه [أمير المؤمنين] (ع) أنه كان يكره أن يطعم شيئاً يوم الأضحى حتى يرجع من المصلى. وعن أبي جعفر (ع) أنه قال: [من استطاع أن يأكل أو يشرب قبل أن يخرج إلى المصلى يوم الفطر فليفعل، ولا يطعم يوم الأضحى حتى يضحى]. وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٧ ص: ٣٧٣ رقم ٢٧).

وفي الكافي (ج: ٤ ص: ١٦٨ رقم ١) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: [أَطْعَمَ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَى الْمُصَلَّى]. وأخرجه عنه في تهذيب الأحكام (ج: ٣ ص: ١٣٨ رقم ٤١).

وفي الكافي (ج: ٤ ص: ١٦٨ رقم ٢) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ جَرَّاحِ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: [لِيَطْعَمَ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، وَلَا يَطْعَمَ يَوْمَ أَضْحَى حَتَّى يَنْصَرِفَ الْإِمَامُ]. وأخرجه عنه في تهذيب الأحكام (ج: ٣ ص: ١٣٨ رقم ٤٢).

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٢٨٣ رقم ٥٩٥٣) أخبرنا أبو علي الروذباري، ثنا عبد الله بن عمر بن أحمد بن شاذب بواسط، ثنا شعيب بن أيوب، ثنا أبو غسان النهدي، ثنا زهير، ثنا أبو إسحاق عن الحارث عن علي - رضي الله عنه - قال: (من السنة أن يطعم الرجل يوم الفطر قبل أن يخرج إلى المصلى).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٤٨٤ رقم ٥٥٨٣) حدثنا أبو الأحوص عن ابن إسحاق عن الحارث عن علي قال: (اطعم يوم الفطر قبل أن تخرج إلى المصلى).

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٣ ص: ٣٠٦ رقم ٥٧٣٧) عبد الرزاق عن معمر والثوري عن أبي إسحاق عن الحارث أو عمن سمع علياً (ع) أنا أشك، عن علي (ع) أنه كان لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم [قال: وكان] يأمر بذلك.

وفي المعجم الأوسط (ج: ٦ ص: ٧٥ رقم ٥٨٣٦) حدثنا محمد بن الحسين أبو حصين قال: ثنا إبراهيم بن إسحاق الصيني قال: ثنا سوار بن مصعب عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي (ع) قال: ((كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يطعم يوم الفطر قبل أن يخرج إلى المصلى)). وأخرجه في ضعفاء العقيلي (ج: ٣ ص: ١٦٨) عن بشر بن موسى، عن إبراهيم بن إسحاق، بإسناده هذا. وقال: لا يتابع عليه، ولا على كثير من حديثه، وفي الأكل يوم الفطر قبل الصلاة رواية صالحة عن أنس وغيره.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٤٨٦ رقم ٥٦٠٠) حدثنا شبابة قال: ثنا شعبة عن ابن إسحاق عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان يأمر بالأكل يوم الفطر قبل أن يأتي المصلى.

[باب موافقة العيد يوم الجمعة والتكبير والجهر]

(الحديث رقم: ٢٥٩) الجعفریات (ص: ٤٥)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه قال : [اجتمع في زمان علي بن أبي طالب- عليه السلام- عيدان فصلی بالناس، ثم قال: قد أذنت لمن كان قاصيا أن ينصرف إن أحب ، ثم راح فصلی بالناس العيد الآخر].

[المصادر]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ١٣١ رقم: ٦٦٢٢). وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٤٢).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٨٧) عن علي - عليه السلام- أنه اجتمع في خلافته عيدان في يوم واحد جمعة وعيد فصلی بالناس صلاة العيد، ثم قال: قد أذنت لمن كان مكانه قاصيا- يعني من أهل البوادي- أن ينصرف ثم صلى الجمعة بالناس في المسجد.

وفي مسند الإمام زيد بن علي (ع) (ص: ١٠٨ رقم: ١٢٦) حدثني زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي- عليهم السلام- أنه اجتمع عيدان في يوم، فصلی بالناس في الجبابة، ثم قال بعد خطبته: (إنا مجمعون بعد الزوال، فمن أحب أن يحضر فذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، ومن ترك ذلك فلا حرج عليه).

وأخرج الإمام الهادي (ع) في الأحكام (ج: ١ ص: ١٤٢) أنه اجتمع على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم عيدان فصلی بهم صلاة العيد، وخطبهم، ثم قال: ((من شاء فليأت الجمعة، ومن شاء فلا يأتي)).

وفي الكافي (ج: ٣ ص: ٦١ رقم: ٨) الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن أبان بن عثمان عن سلمة عن أبي عبد الله- عليه السلام- قال: اجتمع عيدان على عهد أمير المؤمنين صلوات الله عليه فخطب الناس، ثم قال: (هَذَا يَوْمُ اجْتَمَعَ فِيهِ عِيدَانِ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَجْمَعَ مَعَنَا فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ، فَإِنَّ لَهُ رُخْصَةً) يَعْنِي مَنْ كَانَ مُتَّحِيًا. وأخرجه عنه في تهذيب الأحكام (ج: ٣ ص: ١٣٧ رقم: ٣٨).

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٣ ص: ٣٧ رقم: ٣٦) محمد بن أحمد بن يحيى عن الحسن بن موسى الخشاب عن غياث بن كلوب عن إسحاق بن عمار عن جعفر عن أبيه- عليه السلام- أن علي بن أبي طالب- عليه السلام- كان يقول: (إِذَا اجْتَمَعَ عِيدَانِ لِلنَّاسِ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، فَإِنَّهُ يَنْبَغِي لِلْإِمَامِ أَنْ يَقُولَ لِلنَّاسِ فِي خُطْبَتِهِ الْأُولَى إِنَّهُ قَدْ اجْتَمَعَ لَكُمْ عِيدَانِ فَأَنَا أَصْلِبُهُمَا جَمِيعًا، فَمَنْ كَانَ مَكَانُهُ قَاصِيًا فَأَحَبُّ أَنْ يَنْصَرِفَ عَنِ الْآخِرِ فَقَدْ أَذِنْتُ لَهُ).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٧ ص: ٧ رقم: ٥٨٣٩) حدثنا حفص بن غياث، عن جعفر عن أبيه (ع) قال: اجتمع عيدان على عهد علي، فشهد بهم العيد، ثم قال: (إنا مجمعون فمن اراد أن يشهد فليشهد).

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٣، ص: ٣٠٥، رقم: ٥٧٣٠) عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني جعفر بن محمد (ع) أنهما اجتمعا - الجمعة والعيد - وعلي (ع) بالكوفة، فصلى ثم صلى الجمعة وقال حين صلى الفطر: (من كان ها هنا فقد أدنا له، كأنه لمن حوله يريد الجمعة).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢، ص: ٧، رقم: ٥٨٣٨) حدثنا أبو الأحوص عن عبد الأعلى عن أبي عبد الرحمن قال: اجتمع عيدان على عهد علي (ع) فصلى بالناس، ثم خطب على راحلته، فقال: (يا أيها الناس، من شهد منكم العيد فقد قضى جمعته إن شاء الله).

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٣، ص: ٣٠٥، رقم: ٥٧٣١) عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي (ع) قال: اجتمع عيدان في يوم، فقال: (من أراد أن يجمع فليجمع، ومن أراد أن يجلس فليجلس). قال سفيان: يعني يجلس في بيته.

(الحديث رقم: ٢٦٠) الجعفریات (ص: ٤٥)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: (كان رسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم- يكبر في العيدين والاستسقاء في الأولى سبعا، وفي الثانية خمسا، ويصلي قبل الخطبة، ويجهر بالقراءة). قال جعفر بن محمد: قال أبي: فعل ذلك أبو بكر الصديق بعده.

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦، ص: ١٢٥، رقم: ٦٦٠٠). وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٤٢).

وفي قرب الإسناد (ص: ٥٤) عن الصادق (ع) عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: (كان رسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم- يكبر في العيدين والاستسقاء، في الأولى سبعا، وفي الثانية خمسا، ويصلي قبل الخطبة، ويجهر بالقراءة).

وفي التهذيب للأمير الحسين (ج: ١، ص: ٤٣٠) عن الصادق عن أبيه (ع) قال: [كان علي يكبر في الفطر والأضحى في الأولى سبعا وفي الثانية خمسا، ويصلي قبل الخطبة، ويجهر بالقراءة، وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان يفعلون كذلك].

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٣، ص: ١٥٠، رقم: ٩) الحسين بن سعيد عن صفوان أخبرني موسى بن بكر أو عبد الله بن المغيرة عن طلحة بن زيد عن أبي عبد الله (ع) عن أبيه-عليه السلام- [أن رسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم- صلى للاستسقاء ركعتين، وبدأ بالصلاة قبل الخطبة، وكبر سبعا وخمسا، وجهر بالقراءة]. ومثله في الاستبصار (ج: ١، ص: ٤٥١، رقم: ١).

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٣، ص: ٢٨٦، رقم: ١١) عنه [ابن محبوب] عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله عن زرارة عن عيسى بن عبد الله عن أبيه عن جده عن علي-عليه السلام- قال: (ما كان يكبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم في العيدين إلا تكبيرة واحدة حتى أبطأ عليه لسان الحسين-عليه السلام- فلما كان ذات يوم عيد ألبسته أمه - عليها السلام - وأرسلته مع جده، فكبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكبر الحسين-عليه السلام- حين كبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم سبعا، ثم قام في الثانية فكبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكبر الحسين-عليه السلام- حين كبر

خَمْسًا، فَجَعَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - سُنَّةً، وَتَبَنَّتِ السُّنَّةُ إِلَى الْيَوْمِ .

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٣، ص: ٨٥، رقم: ٤٨٩٥) عبد الرزاق عن إبراهيم بن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: [كان علي (ع) يكبر في الفطر والأضحى والاستسقاء سبعا في الأولى، وخمسا في [الثانية] قبل الخطبة، ويجهر بالقراءة، قال: وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان يفعلون ذلك]. وعزاه إليه في عون المعبود (ج: ٤، ص: ١٠)، وفي الدراية في تخريج أحاديث الهداية (ج: ١، ص: ٢٢١).

وفي سنن ابن ماجه (ج: ١، ص: ٤٠٧، رقم: ١٢٧٧) حدثنا هشام بن عمار، ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد مؤذن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حدثني أبي عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ((كان يكبر في العيدين في الأولى سبعا قبل القراءة، وفي الآخرة خمسا قبل القراءة)). وأخرجه في سنن الدارمي (ج: ١، ص: ٥٧، رقم: ١٦٠٦) عن أحمد بن الحجاج، عن عبد الرحمن بن سعد بن عمار بإسناده هذا. بلفظ: ((كان يكبر في العيدين في الأولى سبعا، وفي الأخرى خمسا، وكان يبدأ بالصلاة قبل الخطبة)).، وأخرجه في سنن الدارقطني (ج: ٢، ص: ٤٧، رقم: ١٩) عن إسماعيل بن محمد الصفار، عن محمد بن علي الوراق، عن أحمد بن الحجاج، بإسناده هذا. وأخرجه في المعجم الكبير (ج: ٦، ص: ٣٩، رقم: ٥٤٤٨) عن بشر بن موسى عن الحميدي، وعن إسحاق بن أبي حسان الأنماطي عن هشام بن عمار، عن عبد الرحمن بن عمار، بإسناده هذا. وأخرجه الحاكم في المستدرک (ج: ٣، ص: ٧٠٣، رقم: ٦٥٥٤) عن أبي بكر بن إسحاق الإمام وعلي بن حمشاذ العدل، عن بشر بن موسى الأسدي بإسناده.

وفي شرح معاني الآثار (ج: ٤، ص: ٣٤٣) حدثنا عبد الرحمن بن الجارود قال: ثنا سعيد بن كثير بن عفیر قال: أخبرنا ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة عن أبي وافد الليثي وعائشة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلى بالناس يوم الفطر والأضحى، فكبر في الأولى سبعا، وقرأ: ق والقرآن المجيد، وفي الثانية خمسا وقرأ: اقتربت الساعة وانشق القمر.. وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (ج: ٣، ص: ٢٤٦، رقم: ٣٢٩٨) عن روح بن الفرّج عن سعيد بن عفیر، عن ابن لهيعة عن الأسود عن عروة بإسناده هذا.

وفي سنن أبي داود (ج: ١، ص: ٢٩٩، رقم: ١١٤٩) حدثنا قتيبة، ثنا ابن لهيعة عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ((كان يكبر في الفطر والأضحى في الأولى سبع تكبيرات، وفي الثانية خمسا)). وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣، ص: ٢٨٦، رقم: ٥٩٦٩) عن أبي عبد الله الحافظ، بإسناده عن عمرو بن خالد، عن ابن لهيعة بإسناده هذا. وفيه: أنه كان يكبر قبل القراءة.

وفي سنن ابن ماجه (ج: ١، ص: ٤٠٧، رقم: ١٢٨٠) حدثنا حرملة بن يحيى، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني ابن لهيعة عن خالد بن يزيد وعقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ((كبر في الفطر والأضحى سبعا وخمسا، سوى تكبيرتي الركوع)).

وأخرجه من طريق ابن وهب عن ابن لهيعة عن خالد بإسناده هذا، في سنن الدارقطني (ج: ٢، ص: ٤٧، رقم: ١٨). وأخرجه في سنن أبي داود (ج: ١، ص: ٢٩٩، رقم: ١١٥٠) عن ابن السرح عن ابن وهب، وأخرجه في شرح معاني الآثار (ج: ٤، ص: ٣٤٣) عن يونس عن ابن وهب، وعن يحيى بن عثمان عن حرملة عن ابن وهب، بإسناده، وأخرجه أيضا عن ربيع عن أسد عن ابن لهيعة بإسناده

وفي المعجم الأوسط (ج: ٣ ص: ٢٧٠ رقم: ٣١١٥) حدثنا بكر قال: أنا عبد الله بن يوسف قال: نا ابن لهيعة قال: نا يزيد بن أبي حبيب ويونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ((كان يكبر يوم الفطر والأضحى، في الأولى سبعا، وفي الثانية خمسا، قبل القراءة)).

وفي سنن الترمذي (ج: ٢ ص: ١٦٤ رقم: ٥٣٦) حدثنا مسلم بن عمرو - أبو عمرو الحذاء المديني - حدثنا عبد الله بن نافع الصائغ، عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ((كبر في العيدين في الأولى سبعا قبل القراءة، وفي الآخرة خمسا قبل القراءة)) قال الترمذي: وفي الباب عن عائشة وابن عمر وعبد الله بن عمرو وحديث جد كثير حديث حسن، وهو أحسن شيء روي في هذا الباب عن النبي (ص) واسمه عمرو بن عوف المزني، وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٢٨٦ رقم: ٥٩٦٨)، وفي سنن ابن ماجه (ج: ١ ص: ٤٠٧ رقم: ١٢٧٩)، وأخرجه في شرح معاني الآثار (ج: ٤ ص: ٣٤٤) عن يونس عن ابن وهب عن كثير، أنه كتب إليه بحديثه هذا، بلفظ: ((رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم كبر في الأضحى سبعا وخمسا، [و] في الفطر مثل ذلك)) وأخرجه في سنن الدارقطني (ج: ٢ ص: ٤٨ رقم: ٢٣) من طريق إسماعيل بن أبي أويس عن كثير بإسناده هذا، بلفظ: ((كان يكبر في العيدين في الأولى سبع تكبيرات وفي الآخرة خمسا))، وقال: زاد البخاري قبل القراءة. وأخرجه المرشد بالله (ع) في (ج: ٢ ص: ٥٣) بإسناده عن بهلول الأنباري عن إسماعيل بن أبي أويس، بإسناده هذا. وأخرجه في مسند البزار ٩-٤ (ج: ٨ ص: ٣١٧ رقم: ٣٣٨٩) عن محمد بن المؤمل عن محمد بن خالد بن عثمة، عن كثير، بإسناده هذا. بلفظ: ((كبر في العيدين سبعا في الأولى وفي الآخرة خمسا)).

وفي سنن أبي داود (ج: ١ ص: ٢٩٩ رقم: ١١٥١) حدثنا مسدد قال: سمعت عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي يحدث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ((التكبير في الفطر سبع في الأولى وخمس في الآخرة، والقراءة بعدهما كلتيهما)) وأخرجه من طريقه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٢٨٥ رقم: ٥٩٦٧)، وفي سنن الدارقطني (ج: ٢ ص: ٤٨ رقم: ٢١) وأخرجه من طريق عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كبر في صلاة العيد سبعا وخمسا، في سنن ابن ماجه (ج: ١ ص: ٤٠٧ رقم: ١٢٧٨)، وفي المنتقى لابن الجارود (ج: ١ ص: ٧٦ رقم: ٢٦٢). وفي سنن الدارقطني (ج: ٢ ص: ٤٨ رقم: ٢٢). وأخرجه في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٢ ص: ١٨٠ رقم: ٦٦٨٨) من طريق وكيع، عن عبد الله بن عبد الرحمن، بإسناده هذا: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كبر في عيد تئتي عشرة تكبيرة، سبعا في الأولى وخمسا في الآخرة، ولم يصل قبلها ولا بعدها. وأخرجه في السنن الكبرى للنسائي (ج: ١ ص: ٥٥٤ رقم: ١٨٠٤) عن محمد بن عبد الأعلى عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي قال: نا عمرو بن شعيب قال: حدثني أبي أن عمرو بن العاص حدث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((التكبير في الفطر سبعا في الأولى، وخمسا ...)) وأخرجه في شرح معاني الآثار (ج: ٤ ص: ٣٤٣) من طريق محمد بن عبد الله بن الزبير، عن عبد الله بن عبد الرحمن الثقفي، بإسناده هذا، بلفظ: ((كبر في العيدين اثنتي عشرة تكبيرة، سبعا في الأولى وخمسا في الآخرة، سوى تكبیرتي الصلاة)) وأخرجه من طريق محمد بن عبد الله بن الزبير، بإسناده هذا، في سنن الدارقطني (ج: ٢ ص: ٤٧ رقم: ٢٠)، وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٢٨٥ رقم: ٥٩٦٦)، وفي السنن الصغرى (ج: ١ ص: ٤٠٩ رقم: ٧١٧).

وفي المعجم الكبير (ج: ١٠ ص: ٢٩٤ رقم: ١٠٧٠٨) حدثنا محمد بن عبد الله القرمطي ثنا عمي محمد بن عبد الرحمن العدوي، ثنا عمر بن حميد الدينوري، ثنا سليمان بن أرقم عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس- رضي الله عنهما- أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم ((كان يكبر في العيدين ثنتي عشرة، في الأولى سبعا، وفي الثانية خمسا)). وأخرجه المرشد بالله (ع) في الأمالي الخميسية (ج: ٢ ص: ٥٣) عن أبي بكر بن ريزة عن الطبراني بإسناده هذا.

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٣ ص: ٨٥ رقم: ٤٨٩٤) عبد الرزاق عن إبراهيم بن محمد عن أبي الحويرث عن إسحاق بن عبد الله بن كنانة عن أبيه عن ابن عباس- رضي الله عنهما- عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - أظن- أنه كان يكبر في الفطر والأضحى والاستسقاء سبعا في الأولى وخمسا في الآخرة .

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٣٤٨ رقم: ٦١٩٩) أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه، أنبأ أبو محمد بن حيان أبو الشيخ الأصبهاني، ثنا أحمد بن عمرو- يعني بن عبد الخالق- ، ثنا يحيى بن حبيب بن عربي، ثنا روح بن عبادة، ثنا محمد بن عبد العزيز عن أبيه عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال: سألت ابن عباس عن السنة في الاستسقاء؟ فقال: [مثل السنة في العيدين، خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يستسقي، فصلى ركعتين بغير أذان ولا إقامة، وكبر فيهما ثنتي عشرة تكبيرة، سبعا في الأولى، وخمسا في الآخرة، وجهر بالقراءة، ثم انصرف فخطب، واستقبل القبلة، وحول رداءه، ثم استسقى].

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٤٩٦ رقم: ٥٧٢٤) حدثنا يزيد بن هارون، قال: أنا حميد، عن عمار بن أبي عمار أن ابن عباس- رضي الله عنهما- كبر في عيد ثنتي عشرة تكبيرة، سبعا في الأولى، وخمسا في الآخرة. وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى (ج: ٣ ص: ٢٨٩ رقم: ٥٩٧٦) بإسناده عن عبد الوهاب بن عطاء عن حميد الطويل عن عمار عن ابن عباس.

وفي شرح معاني الآثار (ج: ٤ ص: ٣٤٤) حدثنا يحيى بن عثمان قال: العطار عن الفرغ بن فضالة، عن عبد الله بن عامر الأسلمي عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال في تكبير العيدين: ((في الركعة الأولى سبعا، وفي الثانية خمس تكبيرات)).

وفي سنن الدارقطني (ج: ٢ ص: ٤٨ رقم: ٢٤) ثنا عثمان بن أحمد الدقاق، ثنا أحمد بن علي الخزاز، ثنا سعد بن عبد الحميد، ثنا فرج بن فضالة عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((التكبير في العيدين في الركعة الأولى سبع تكبيرات، وفي الأخيرة خمس تكبيرات)).

وفي تاريخ بغداد (ج: ١٠ ص: ٣٦٤) أخبرني أبو القاسم الأزهري والحسن بن علي الجوهري قالوا : حدثنا الوزير أبو الحسن عبيد الله بن محمد بن حمدويه- قدم علينا من ناحية الري في سنة تسع وسبعين وثلاثمائة، وكتبنا عنه بانتخاب الدارقطني- قال: حدثنا حفص بن عمر بن ربال الحافظ، حدثني سعيد بن عمرو البرذعي، حدثنا يحيى بن عبدك من كتابه، قال حفص: وحدثناه يحيى بن عبدك قراءة عليه، حدثنا عبد الكريم بن عبد الحكم المصري عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ((كان يكبر في العيدين سبعا في الأولى، وخمسا في الآخرة، سوى تكبيرة الافتتاح)).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٤٩٦ رقم: ٥٧٢٠) حدثنا خالد بن مخلد قال: بنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن داود بن الحصين عن أبي سفيان عن أبي سعيد الخدري قال: [التكبير في العيدين سبع وخمس، سبع في الأولى قبل القراءة، وخمس في الآخرة قبل القراءة].

وفي أمالي المرشد بالله (ج: ٢ ص: ٤٩) أخبرنا أبو طاهر محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الرحيم بقرأتي عليه، قال: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حبان قال: حدثنا حمزة بن محمد بن الكاتب قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا ابن المبارك عن عبد الله بن عمر عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ((كبر في العيدين في الأولى سبعا وفي الثانية خمسا)).

(الحديث رقم: ٢٦١) الجعفریات (ص: ٤٥)

أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه [أن رسول الله -صلي الله عليه وآله وسلم- وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يجهرون بالقراءة في العيدين وفي الاستسقاء ويصلون قبل الخطبة].

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ١٢٧ رقم: ٦٦٠٥)، وفي (ج: ٦ ص: ٤٧ رقم: ٦٦٦٢). وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٣ ص: ٨٥ رقم: ٤٨٩٥) عبد الرزاق عن إبراهيم بن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه (ع) قال: [كان علي (ع) يكبر في الفطر والأضحى والاستسقاء سبعا في الأولى وخمسا في [الثانية] قبل الخطبة، ويجهر بالقراءة] قال: [وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان يفعلون ذلك].

وفي مسند الإمام زيد بن علي (ع) (ص: ١٠٨ رقم: ١٢٤) حدثني زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي -عليهم السلام- (أنه كان يصلي بالناس في الفطر والأضحى ركعتين، يبدأ فيكبر، ثم يقرأ، ثم يكبر خمسا، ثم يكبر أخرى فيركع بها، ثم يقوم في الثانية فيقرأ، ثم يكبر أربعاً، ثم يكبر أخرى فيركع بها، فذلك اثنتا عشرة تكبيرة، وكان يجهر بالقراءة، وكان لا يصلي قبلها ولا بعدها شيئاً). (١٢٥) حدثني زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي -عليهم السلام- (أنه كان يخطب في العيدين خطبتين بعد الصلاة).

وفي كتاب لأم (ج: ١ ص: ٢٤٩) قال الشافعي: أخبرني من لا أتهم عن جعفر بن محمد، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يجهرون بالقراءة في الاستسقاء، ويصلون قبل الخطبة، ويكبرون في الاستسقاء سبعا وخمسا، أخبرنا إبراهيم بن محمد قال: أخبرني جعفر بن محمد عن أبيه عن علي -رضي الله عنه - مثله.

وفي مسند الشافعي (ج: ١ ص: ٧٥) أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني أبو بكر بن عمر بن عبد العزيز، عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يصلون في العيدين قبل الخطبة. (أخبرنا) إبراهيم بن محمد، حدثني عمر بن نافع، عن أبيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان مثله.

وفي صحيح البخاري (ج: ١ ص: ٨٩ رقم: ٩١٠) حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال : حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأبو بكر وعمر يصلون العيدين قبل الخطبة.

وفي المعجم الأوسط (ج: ١ ص: ٨٩ رقم: ٢٦٢) حدثنا أحمد بن رشدين قال: حدثنا روح بن صلاح قال: حدثنا سعيد بن أبي أيوب عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر أن رسول الله وأبا بكر وعمر كانوا يصلون قبل الخطبة في العيدين. وأخرجه في المعجم الكبير (ج: ١٢ ص: ٣١١ رقم: ١٣٢٠٨).

وفي مسند الشافعي (ج: ١ ص: ٧٥) أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني داود بن الحصين عن عبد الله بن يزيد الخطمي أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يبدؤون بالصلاة قبل الخطبة، حتى قدم معاوية، فقدم معاوية الخطبة.

وفي صحيح البخاري (ج: ١ ص: ٣٢٧ رقم: ٩١٩) حدثنا أبو عاصم قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابن عباس قال: [شهدت العيد مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان - رضي الله عنهم - فكلهم كانوا يصلون قبل الخطبة]. وأخرجه عن أبي عاصم بإسناده هذا في سنن الدارمي (ج: ١ ص: ٤٥٦ رقم: ١٦٠٤). وأخرج خبر طاوس هذا في التمهيد لابن عبد البر (ج: ١٢ ص: ١٢) ثم قال: قد صح عن علي (ع) أنه كان يصلي قبل الخطبة، فهذا عمل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسنته، وسنة الخلفاء الراشدين بعده، وبالله التوفيق.

وفي مسند الشافعي (ج: ١ ص: ٧٥) أخبرنا سفيان بن عيينة عن أيوب السختياني قال: سمعت عطاء بن أبي رباح يقول: سمعت ابن عباس يقول: [أشهد على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه صلى قبل الخطبة يوم العيد ثم خطب، فرأى أنه لم يسمع النساء، فأتاهن فذكرهن ووعظهن وأمرهن بالصدقة، ومعه بلال قائل بثوبه هكذا، فجعلت المرأة تلقى الخرص والشيء].

وأخرجه في سنن الدارمي (ج: ١ ص: ٤٥٦ رقم: ١٦٠٣) عن محمد بن يوسف، عن سفيان بن عيينة بإسناده هذا.

(الحديث رقم: ٢٦٢) الجعفریات (ص: ٤٦)

أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه (ع) قال: [من فاتته صلاة العيد فليصل أربعاً].

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ١٢٢ رقم: ٦٥٩١).

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٣ ص: ١٣٥ رقم: ٢٧) أحمد بن أبي عبد الله عن أبيه عن أبي البختري عن جعفر عن أبيه عن علي - عليهم السلام - قال: (مَنْ فَاتَهُ صَلَاةُ الْعِيدِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا). وهو في الإستبصار (ج: ١ ص: ٤٤٦ رقم: ٤). وفي هداية الصدوق عن أمير المؤمنين - عليه السلام - (مَنْ فَاتَهُ الْعِيدُ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا)، أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ١٢٣ رقم: ٦٥٩٤)، وفي بحار الأنوار (ج: ٨٧ ص: ٣٧٩ رقم: ٢٨).

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ٢٤٩) حدثني عليّ ومحمد، أبنا أحمد بن عيسى، عن أبيهما: فيمن لا يشهد المصّر، في العيدين من أهل القرى، فليس عليه ركعتا العيد، بل يصلي أربع ركعات. ويُذكر عن أمير المؤمنين-عليه السلام-أنه قال: (إذا لم يشهد المصّر مع الإمام، فعليه أن يصلي أربع ركعات: ركعتين للعيد وركعتين للخطبة).^{٢٣}

وفي مسند الإمام زيد بن علي (ع) (ص: ١٠٨) قال زيد بن علي (ع): [إذافتك الإمام في صلاة العيدين والجمعة فصل أربعاً].

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ٢٣٤) عن أحمد بن عيسى عن حسين عن أبي خالد عن زيد بن علي (ع) أنه صلى بعد انصرافه من صلاته مع القوم أربع ركعات، لم يفصل بينهما، قال أبو خالد: فقلت: بأبي أنت وأمي ماهذا ؟ فقال: [إني لم أقتد به، لأنه صلى بنا بأذان وإقامة، وليس فيها أذان ولا إقامة].

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٣ ص: ٣٠٠ رقم: ٥٧١٣) عبد الرزاق عن الثوري عن مطرف عن الشعبي قال: قال عبد الله: [من فاتته العيذان فليصل أربعاً]. وأخرجه من طريقه في المعجم الكبير (ج: ٩ ص: ٣٠٦ رقم: ٩٥٣٢).

وفي المعجم الكبير (ج: ٩ ص: ٣٠٦ رقم: ٩٥٣٣) حدثنا محمد بن النضر الأزدي، ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن سفيان عن مطرف عن الشعبي قال: قال عبد الله بن مسعود: [من فاتته العيد فليصل أربعاً]. قال في مجمع الزوائد (ج: ٢ ص: ٢٠٥): رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٤ رقم: ٥٧٩٩) حدثنا أبو بكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن مطرف عن الشعبي عن عبد الله قال: [يصلي أربعاً]. (٥٨٠٠) حدثنا هشيم وحفص، عن حجاج، عن مسلم عن مسروق قال: قال عبد الله: [من فاتته العيد فليصل أربعاً].

^{٢٣} [الرأب: ١/٤٩٠/٧٨٩].

(الحديث رقم: ٢٦٣) الجعفریات (ص: ٤٦)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا-عليه السلام- قال: [من كان مصليا بعد العيدين، فليصل أربعا].

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ١٢٣ رقم: ٦٥٩٢). وقد مر ذكر ما وجدته في هذا المعنى في الحديث السابق. إن كان المراد به من فاتة صلاة العيد.

[باب نصب الإمام من يصلي بالضعفة في المسجد و خروجه ع إلى المصلی]

(الحديث رقم: ٢٦٤) الجعفریات (ص: ٤٦)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه [أن عليا -عليه السلام- أمر عبد الرحمن بن أبي ليلى يصلي بالناس العيدين في المسجد الأعظم وكان علي- عليه السلام- يخرج إلى المصلی فيصلي بالناس].

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ١٣٤ رقم: ٦٦٢٩). وفي النوادر للراوندي (ص: ٤٢) قال جعفر: [قال أبي (ع) إن عليا- عليه السلام- أمر عبد الرحمن بن أبي ليلى يصلي بضعفة الناس العيدين في المسجد الأعظم، وكان علي- عليه السلام- يخرج إلى المصلی فيصلي بالناس].

وفي مسند الإمام زيد بن علي (ع) (ص: ١٠٩ رقم: ١٢٧) حدثني زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي (ع) أن أناسا من أهل الكوفة شكوا إليه الضعف، فأمر رجلا أن يصلي بهم في المسجد، وصلى هو بالناس في الجبانة وقال: (لولا السنة لصليت في المسجد).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٥ رقم: ٥٨١٥) حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق أن عليا (ع) أمر رجلا يصلي بضعفة الناس في المسجد ركعتين.

وفي كتاب الأم (ج: ٧ ص: ١٦٧) أخبرنا الربيع قال: أخبرنا الشافعي قال: أخبرنا ابن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق أن عليا- رضي الله تعالى عنه- أمر رجلا أن يصلي بضعفة الناس.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٥ رقم: ٥٨١٨) حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن ابن أبي ليلى أن عليا (ع) أمر رجلا يصلي بالناس في مسجد الكوفة ركعتين، قال: وقال ابن أبي ليلى: يصلي ركعتين، فقال رجل لابن أبي ليلى: يصلي بغير خطبة، قال: نعم.

وفي كتاب الأم (ج: ٧ ص: ١٦٧) أخبرنا الربيع قال: أخبرنا الشافعي قال: أخبرنا ابن مهدي عن شعبة عن محمد بن النعمان عن أبي قيس الأودي عن هذيل أن عليا- رضي الله عنه- أمر رجلا أن يصلي بضعفة الناس يوم العيد أربع ركعات في المسجد. أخبرنا الربيع قال: أخبرنا الشافعي أخبرنا أبو أحمد عن سفيان عن أبي قيس الأودي عن هذيل عن علي مثله.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٥ رقم: ٥٨١٦) حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي قيس، قال: أظنه عن هذيل أن عليا (ع) أمر رجلا يصلي بضعفة الناس يوم العيد أربعا كصلاة الهجير.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٥ رقم: ٥٨١٤) حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن إدريس عن ليث عن الحكم عن حنش قال: قيل لعلي بن أبي طالب (ع) : إن ضعفة من ضعفة الناس لا يستطيعون الخروج إلى الجبانة، فأمر رجلا يصلي بالناس أربع ركعات ، ركعتين للعيد، وركعتين لمكان خروجهم إلى الجبانة .

وفي كتاب الأم (ج: ٧ ص: ١٦٧) أخبرنا الربيع قال: أخبرنا الشافعي قال: أخبرنا ابن علي عن ليث عن الحكم عن حنش أن عليا - رضي الله عنه- قال : صلوا يوم العيد في المسجد أربع ركعات ركعتان للسنة وركعتان للخروج.

وروى هذه الأخبار التي في كتاب الأم في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٣١٠ رقم: ٦٢) وما بعده، بأسانيده عن الربيع عن الشافعي.

وفي الثقات (ج: ٤ ص: ٩٦) ثنا عمرو بن محمد الهمداني، قال: ثنا فضل بن سهل الأعرج قال: ثنا يحيى بن أبي بكير، قال: ثنا هشيم، قال: ثنا مغيرة، عن ثابت بن هريم عن علي (ع) أنه أمر رجلا أن يصلي بضعفة الناس يوم العيد أربعا، وخرج هو إلى الجبانة فصلى بهم ركعتين.

[باب التكبير ليلة الفطر]

(الحديث رقم: ٢٦٥) الجعفریات (ص: ٤٦)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه (ع) أنه [كان يكبر ليلة الفطر حتى يغدو إلى المصلى].

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ١٣٦ رقم: ٦٦٣٦). وفي النوادر للراوندي (ص: ٤٢) قال جعفر (ع) قال: أبي-عليه السلام: [كان علي- صلوات الله عليه- يكبر ليلة الفطر إلى أن يرد المصلى]

وقال الإمام الهادي (ع) في الأحكام (ج: ١ ص: ١٤٥): فأما تكبير عيد الفطر فهو من حين يخرج الإمام إلى أن يبتدأ بالخطبة، وأما التكبير في عيد الأضحى فمن صلاة الصبح يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق وهو يوم النفر الأكبر وكذلك بلغنا عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رحمة الله عليه- أنه كان يفعل ذلك.

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٢٧٨ رقم: ٥٩٢٣) أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه الأصبهاني، أنبأ أبو محمد بن حيان، ثنا ابن أبي عاصم، ثنا ابن مصفى، حدثني يحيى بن سعيد العطار- ثقة- عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر [أنه كان يكبر ليلة الفطر حتى يغدو إلى المصلى]. وأخرجه عن ابن عمر موقوفا في (ج: ٣ ص: ٢٧٩ رقم: ٥٩٢٤) أخرجه بإسناده عن محمد بن عجلان عن نافع: أن ابن عمر [كان يغدو إلى العيد من المسجد، وكان يرفع صوته بالتكبير حتى يأتي المصلى، ويكبر حتى يأتي الإمام] . ورواه ابن إدريس عن بن عجلان، وقال: يوم الفطر والأضحى.

قال البيهقي: وهذا هو الصحيح موقوف، وقد روي من وجهين ضعيفين مرفوعاً، أما أمثلهما (٥٩٢٥) فأخبرناه أبو حازم الحافظ، أنبأ أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، ثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، ثنا عمي، ثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يخرج في العيدين مع الفضل بن عباس وعبد الله والعباس وعلي وجعفر والحسن والحسين وأسامة بن زيد وزيد بن حارثة وأيمن بن أم أيمن - رضي الله عنهم - رافعا صوته بالتهليل والتكبير، فيأخذ طريق الحدادين، حتى يأتي المصلي، وإذا فرغ رجع على الحدائين حتى يأتي منزله. (٥٩٢٦) وأما أضعفهما فأخبرناه أبو عبد الله الحافظ، أنبأ أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي، ثنا عبد الله بن محمد بن خنيس الدمشقي، ثنا موسى بن محمد بن عطاء، ثنا الوليد بن محمد، ثنا الزهري، أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ((كان يكبر يوم الفطر من حين يخرج من بيته حتى يأتي المصلي)). موسى بن محمد بن عطاء منكر الحديث ضعيف، والوليد بن محمد المقرئ ضعيف، لا يحتج برواية أمثالهما، والحديث المحفوظ عن ابن عمر من قوله وروي عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - وجماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ورضي عنهم مثل ما رويانا عن ابن عمر في التكبير [عند] الغدو إلى المصلي. (٥٩٢٧) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا قبيصة بن عقبة، ثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: [كانوا في التكبير في الفطر أشد منهم في الأضحية]. وروي الشافعي بإسناده عن جماعة من التابعين: أنهم كانوا يكبرون ليلة الفطر في المسجد، يجهرون به، وعن جماعة منهم: جهرهم به [عند] الغدو إلى المصلي.

وفي أخبار مكة للفاكهي (ج: ٣ ص: ٩٠ رقم: ١٧٠٣) حدثنا محمد بن أبي عمر، قال: ثنا سفيان في قوله تعالى: {ولتكمّلوا العدة ولتكبّروا الله على ما هداكم} قال: نرجو أن يكون التكبير ليلة الفطر، وزعم المكيون أنهم رأوا مشايخهم يكبرون ليلة الفطر إلى خروج الإمام يوم العيد، ويظهرون التكبير، ويروونه سنة، وهم على ذلك اليوم.

[باب التكبير في الأضحية]

(الحديث رقم: ٢٦٦) الجعفریات (ص: ٤٦)

حدثنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه (ع) قال: [التشريق واجب على الرجال والنساء، في السفر والحضر دبر كل صلاة].^{٢٤}

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ٤١ رقم: ٦٦٥١). وفي (ج: ٦ ص: ٤٠ رقم: ٦٦٤٧).

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ٢٣٧) حدثنا محمد بن راشد، عن إسماعيل بن أبان، عن غياث، عن جعفر، عن أبيه (ع) قال: [ألتكبير أيام التشريق على الرجال والنساء، من صلى في جماعة، ومن صلى وحده].

^{٢٤} [مكرر في ص: ٧٢]

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٣: ص: ٢٨٩ رقم: ٢٥) مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - قَالَ: قَالَ: (عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ أَنْ يَكْبُرُوا أَيَّامَ التَّشْرِيقِ فِي دُبْرِ الصَّلَوَاتِ، وَ عَلَى مَنْ صَلَّى وَحْدَهُ، وَمَنْ صَلَّى تَطَوُّعًا). وأورده عنه في الوسائل (ج: ٧: ص: ٤٦٣ رقم: ٩٨٦٨).

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٥: ص: ٢٧٠ رقم: ٣٦) مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - قَالَ: [التَّكْبِيرُ وَاجِبٌ فِي دُبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ فَرِيضَةٍ أَوْ نَافِلَةٍ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ] .

وفي دعائم الإسلام (ج: ١: ص: ١٨٧) قال أبو جعفر - عليه السلام - : [التكبير أيام التشريق واجب على الرجال والنساء].

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١: ص: ٢٣٦) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ بَكْرٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ (ع) يَقُولُ: [كَبُرَ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ فِي دُبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ] . وهو في أصول الأحكام (ج: ١: ص: ٢٧٢ رقم: ٦٢٢) .

وفي مسند الإمام زيد بن علي (ع) (ص: ١٠٩ رقم: ١٢٩) حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: ((يَا عَلِيُّ كَبُرْ فِي دُبْرِ صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ)). وأخرجه محمد بن منصور المرادي في الأمالي (ج: ١: ص: ٢٣١) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيْسَى عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ أَبِي خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ (ع) بِإِسْنَادِهِ هَذَا. وأخرجه من طريقه في تيسير المطالب (ص: ٣٢١ رقم: ٣٢٥). وفي شرح الأحكام للحافظ علي بن بلال [إعلام الأعلام ج: ١: ص: ١٧٩]. وذكره عن محمد بن منصور في شرح التجريد (ج: ١: ص: ٥٣٩).

(الحديث رقم: ٢٦٧) الجعفریات (ص: ٤٦)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا - عليه السلام - (كان يكبر بعد الصبح يوم عرفة، ولا يزال يكبر بعد كل صلاة، حتى يكبر بعد العصر آخر أيام التشريق، ثم يقطع التكبير).

[المصادر]

أخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٤٢). وفي شرح التجريد (ج: ١: ص: ٥٣٩) أخبرنا محمد بن عثمان النقاش قال: حدثنا الناصر للحق - عليه السلام - قال: حدثنا محمد بن منصور عن عباد عن علي بن عاصم، عن مطرف عن أبي إسحاق عن علي - عليه السلام - أنه (كان يكبر غداة عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق). قال المؤيد بالله (ع): ولا أعرف الخلاف فيه عن علي (ع). وأخرجه في أصول الأحكام (ج: ١: ص: ٢٧١ رقم: ٦١٨).

وقال الإمام الهادي (ع) في الإحكام (ج: ١: ص: ١٤٥): [وأما التكبير في عيد الاضحى فمن صلوة الصبح يوم عرفة إلى صلوة العصر من آخر أيام التشريق، وهو يوم النفر الأكبر، كذلك بلغنا عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رحمة الله عليه - أنه كان يفعل ذلك].

وفي الجامع الكافي (ج: ٥٠ ص: ٥٠٠) قال القاسم والحسن ومحمد: [كان علي (ع) يكبر أيام التشريق من غدات يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق].

وفي المستدرک علی الصحیحین (ج: ١ ص: ٤٤٠ رقم: ١١١٣) حدثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ عبد الله بن محمد، ثنا هناد، ثنا حسين بن علي عن زائدة عن عاصم عن شقيق قال: [كان علي (ع) يكبر بعد صلاة الفجر غداة عرفة، ثم لا يقطع حتى يصلي الامام من آخر أيام التشريق، ثم يكبر بعد العصر]. وأخرجه عنه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٣١٤ رقم: ٦٠٦٩). وقال: وكذلك رواه أبو جناب عن عمير بن سعيد عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه .

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٤٨٨ رقم: ٥٦٣١) حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عاصم عن شقيق، وعن علي بن عبد الأعلى عن أبي عبد الرحمن عن علي (ع) أنه (كان يكبر بعد صلاة الفجر يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق، ويكبر بعد العصر). (٥٦٣٢) حدثنا وكيع عن أبي حباب عن عمير بن سعيد عن علي (ع) أنه (كان يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة، إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق) .

وفي كتاب الآثار (ج: ١ ص: ٦٠ رقم: ٢٩٥) ثنا يوسف بن أبي يوسف عن أبيه عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أنه (كان يكبر في صلاة الغداة من يوم عرفة، إلى بعد صلاة العصر من آخر أيام التشريق).

[باب خطبة النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم الأضحى]

(الحديث رقم: ٢٦٨) الجعفریات (ص: ٤٦)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً-عليه السلام- قال: سمعت رسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم- وهو يخطب للناس يوم الأضحى، وهو يقول: ((أيها الناس هذا يوم النج والثج والعج، يهرقون فيه الدماء، فمن صدقت نيته كانت أول قطرة كفارة لكل ذنب، والعج: الدعاء فيه، فعجوا إلى الله عز وجل، فوالذي نفس محمد بيده، لا ينصرف من هذا الموقف أحد إلا مغفورا له إلا صاحب كبيرة مصر عليها لا يحدث نفسه بالإقلاع عنها)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ١٠ ص: ١٢٩ رقم: ١١٦٧٠). وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٤٢). وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٩٦ ص: ٣٠١ رقم: ٣٩). وذكر في دعائم الإسلام (ج: ٢ ص: ١٨٢ رقم: ٦٥٨) عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله.

وفي معاني الأخبار (ص: ٢٢٣ رقم: ١) حدثنا محمد بن أحمد الشيباني قال: حدثنا محمد بن أبي عبد الله الكوفي قال: حدثنا موسى بن عمران النخعي عن عمه الحسين بن يزيد عن إسماعيل بن مسلم عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي- عليه السلام- قال: (نزل جبرائيل (ع) على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا محمد مر أصحابك بالعج والثج، فالعج رفع الأصوات بالتلبية، والثج نحر البدن) .

وفي مستدرك الحاكم (ج: ٤ ص: ٢٤٧ رقم: ٧٥٢٤) أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه ثنا إسماعيل بن قتيبة، ثنا أبوبكر بن أبي شيبه، ثنا النضر بن إسماعيل البجلي، ثنا أبو حمزة الثمالي، عن سعيد بن جبیر، عن عمران بن حصين - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم، قال: «يا فاطمة، قومي إلى أضحيتك فاشهديها، فإنه يغفر لك عند أول قطرة تقطر من دمها كل ذنب عملته، وقولي: إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين» قال عمران: قلت: يا رسول الله، هذا لك ولأهل بيتك خاصة؟ فأهل ذاك أنتم، أم للمسلمين عامة؟ قال: ((لا بل للمسلمين عامة)). وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وشاهده حديث عطية عن أبي سعيد.

وأخرجه من طريق معقل بن مالك، عن النضر بن إسماعيل، بإسناده هذا، في شعب الإيمان (ج: ١٥ ص: ٣٨٧ رقم: ٧٠٨٨). وفي سنن البيهقي الكبير (ج: ٩ ص: ٢٨٣). وقال: ورواه أيضا عمرو بن قيس الملائي عن عطية عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لفاطمة - فذكر معناه.

وأخرجه في سنن البيهقي الكبير (ج: ٥ ص: ٢٣٨ رقم: ١٠٠٠٥) من طريق عبيد الله بن معاذ، عن النضر بن إسماعيل، بإسناده هذا، وأخرجه في المعجم الكبير (ج: ١٨ ص: ٢٣٩ رقم: ٦٠٠) عن مُحَمَّد بن عَبْدُوس بن كَامِل عن عَلِي بن الْجَعْد عن النَّضْر بن إِسْمَاعِيلَ الْبَجَلِيِّ بإسناده هذا. وأخرجه في المعجم الاوسط (ج: ٦ ص: ٦٥ رقم: ٢٦٠٩) عن أبي مسلم، عن معقل بن مالك، عن النضر بن إسماعيل البجلي. وقال: لا يروى هذا الحديث عن عمران بن الحصين إلا بهذا الإسناد، تفرد به أبو حمزة. وأخرجه بنفس الإسناد في المعجم الاوسط (ج: ٣ ص: ٦٩ رقم: ٢٥٠٩)، وفي المعجم الكبير (ج: ١٨ ص: ٢٣٩ رقم: ٦٠٠).

وفي مسند الروياني (ج: ١ ص: ١٣٤ رقم: ١٣٨) حدثنا ابن اسحاق حدثنا ابن عائشة، قال: سمعت النضر بن إسماعيل البجلي، حدثنا أبو حمزة الثمالي، عن سعيد بن جبیر عن عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لفاطمة: ((قومي فاشهدي أضحيتك، فقولي: إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله... الآية، فإنه يغفر لك كل ذنب عملته [عند] أول دفقة من دمها، أو قال: قطرة، قال عمران: قلت: يا رسول الله، ألكم أهل البيت خاصة فأهل ذاك أنتم؟ أم للناس عامة؟ قال: بل للناس عامة)). وأخرجه في المعجم الكبير (ج: ١٨ ص: ٢٣٩ رقم: ٦٠٠) عن أحمد بن داود المَكِّي عن ابن عائشة وعبدالرحمن بن بكر بن مسلم، عن النَّضْر بن إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ، بإسناده هذا.

وأخرج الحاكم في المستدرك (ج: ٤ ص: ٢٤٧ رقم: ٧٥٢٥) حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا الحسن بن علي بن شبيب المعمری، ثنا داود بن عبد الحميد، ثنا عمرو بن قيس الملائي، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لفاطمة - عليها الصلاة والسلام: ((قومي إلى أضحيتك فاشهديها، فإن لك بأول قطرة تقطر من دمها يغفر لك ما سلف من ذنوبك))، قالت: يا رسول الله، هذا لنا أهل البيت خاصة؟ أو لنا وللمسلمين عامة؟ قال: ((بل لنا وللمسلمين عامة)).

وفي مسند عبد بن حميد (ج: ١ ص: ٨٤ رقم: ٧٩) أخبرنا يزيد بن هارون ، أنا سعيد بن زيد- أخو حماد بن زياد - قال: ثنا عمرو بن خالد عن محمد بن علي عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لفاطمة: ((قومي فاشهدي أضحيتك، أما إن لك بأول قطرة تقطر من دمها مغفرة لكل ذنب سلف ، أما إنه يؤتى بها يوم القيامة لحومها ودمؤها سبعين ضعفا حتى توضع في ميزانك)). قال: فقال أبو سعيد الخدري: أي رسول الله أهذه لآل محمد خاصة؟ وهم أهل لما خصوا به من غيرهم، أم لآل محمد والناس عامة؟ فقال: ((لا بل لآل محمد والناس عامة)). وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٩ ص: ٢٨٣) من طريق الحسن بن محمد الزعفراني عن يزيد بن هارون بإسناده هذا.

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٤ ص: ٣٨٨ رقم: ٨١٦٨) أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا عبد الله بن محرر عن الزهري أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لعائشة أولفاطمة: ((اشهدي نسيتك ، فإنه يغفر لك عند أول قطرة من دمها)).

وفي تيسير المطالب (ص: ٣٢١ رقم: ٣٢٦) أخبرنا أبو العباس أحمد بن إبراهيم الحسني - رحمه الله- قال: أخبرنا محمد بن عبد الرحمن عن أبي الحسن الصفار قال: حدثنا محمد بن حميد قال: حدثنا حريث عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس- رضي الله عنهما- قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كل عام يضحى بكبشين أملحين أقرنين، فكان إذا أراد أن يذبحهما أمر بحفيرة تحفر في الأرض لدمائها، وكان يأمر بالشفرة أن تُحدّ حتى تبلغ من ذلك منتهى الحدة، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة، إشتروا الأضاحي واستعظموها واستسمنوها، ولا تماكسوا في أثمانها، فإنما تخرجونها لله ، ولا يذبحن أضاحيكم إلا طاهر، ولا يأكلن منها إلا مؤمن، واحضروها إذا ذبحت، فإنه يُغفر لكم عند أول قطرة من دمها، فإنكم ترون دماً يسيل في الأرض وهو في حرز حتى يوفى صاحبها الأجر يوم القيامة بكل قطرة من دمها ، وبكل بضعة من لحمها، وكل شعرة من شعرها، وبكل صوفة من صوفها، حتى عظمها وقرونها، ترونها حسنات يوم القيامة في كتبكم، وثقلاً في موازينكم)).

[باب فراغ النفس للعبادة ليلة العيد]

(الحديث رقم: ٢٦٩) الجعفریات (ص: ٤٦)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه قال : كان علي بن أبي طالب- عليه السلام- يقول: (يعجبني أن يفرغ الرجل نفسه أربع ليال: ليلة الفطر وليلة الأضحى وأول ليلة من رجب وليلة النصف من شعبان) .

[المصادر]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ٤٨ رقم: ٦٦٦٣). وفي (ج: ٦ ص: ٢٨٨ رقم: ٦٨٥٥).

وقال في مصباح المتجهد (ص: ٨٥٢): روى إسماعيل بن موسى بن جعفر عن أبيه قال: كان علي بن أبي طالب- عليه السلام- يقول: (يعجبني أن يفرغ الرجل نفسه في السنة أربع ليال: ليلة الفطر، وليلة الأضحى، وليلة النصف من شعبان، وأول ليلة من رجب). وروى إسحاق بن عمار عن جعفر بن محمد- عليه السلام- عن أبيه مثل ذلك. وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ٨ ص: ١٠٩ رقم: ١٠١٨٩).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٨٤) روينا عن جعفر بن محمد (ع) عن أبيه عن آبائه عن علي- صلوات الله عليه وعلى الأئمة من ولده- أنه كان يقول: (يعجبني أن يفرغ المرء نفسه في السنة أربع ليال: ليلة الفطر وليلة الأضحى وليلة النصف من شعبان وأول من رجب).

وفي قرب الإسناد (ص: ٢٦) السندي بن محمد، عن وهب بن وهب القرشي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي (ع) قال: [كان يعجبه أن يفرغ الرجل أربع ليال من السنة: أول ليلة من رجب، وليلة النحر، وليلة الفطر، وليلة النصف من شعبان]. وأورده عنه في مصباح المتهدد (ص: ٦٤٨) وفي (ص: ٧٩٨)، وأورده عنه أيضا في الوسائل (ج: ٧ ص: ٤٧٨ رقم: ٩٩٠٥).

وفي فضائل الأشهر الثلاثة (ص: ٦٤ رقم: ٢٣) حدثنا أبي- رحمه الله- قال: حدثنا أحمد بن إدريس قال: حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن عبد الله، عن أبيه عن وهب بن وهب عن الصادق جعفر بن محمد عن أبيه- عليه السلام- قال: [كان علي- عليه السلام- يعجبه أن يفرغ نفسه أربع ليال من السنة: أول ليلة من رجب، وليلة النحر، وليلة الفطر، وليلة النصف من شعبان].

وقال في كتاب إقبال الأعمال (ص: ٤٢١) إنه يرويه بإسناده إلى جده أبي جعفر الطوسي- رحمه الله- فيما رواه عن الصادق- عليه السلام- عن أبيه عن جده عن علي- عليه السلام- قال: (كان يعجبه أن يفرغ نفسه أربع ليال في السنة، وهي أول ليلة من رجب، وليلة النصف من شعبان، وليلة الفطر، وليلة الأضحى)).

وأورد في بحار الأنوار (ج: ٩٤ ص: ٨٧ رقم: ١٢) عن مجالس الشيخ قال: ومنه عن الغضائري عن التلعكبري عن محمد بن محمد بن الأشعث عن أبي الحسن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر عن أبيه قال: كان علي بن أبي طالب- عليه السلام- يقول: (يعجبني أن يفرغ الرجل نفسه في السنة أربع ليال: ليلة الفطر، وليلة الأضحى، وليلة النصف من شعبان، وأول ليلة من رجب).

وقد جاء في فضل هذه الليالي عدد من الأحاديث والآثار: من ذلك ما أخرجه الإمام المرشد بالله (ع) في الأمالي (ج: ٢ ص: ٩١) قال: أخبرنا أبو طاهر عبد الكريم بن عبد الواحد الحسنابادي شيخ الصوفية بأصفهان، قال: حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حبان إملاء، قال: حدثنا محمد بن العباس قال: حدثنا حفص ابن عمر قال: حدثنا البخترى بن معبد عن الحسن قال: قال النبي - صلى الله عليه وآله وسلم: ((أربع ليال يفرغ الله تعالى الرحمة على عباده إفراغاً: أول ليلة من شهر رجب وليلة النصف من شعبان وليلة الفطر والأضحى)).

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٤ ص: ٣١٧ رقم: ٦٩٢٧) عبد الرزاق: أخبرني من سمع البيهقي يحدث عن أبيه عن ابن عمر قال: [خمس ليال لا ترد فيهن الدعاء: ليلة الجمعة وأول ليلة من رجب، وليلة النصف من شعبان، وليلتني العيدين].

وأخرجه عن عبد الرزاق في فضائل الأوقات للبيهقي (ج: ١ ص: ٦٨ رقم: ١٤٩). وأخرج مثله في الفردوس (ج: ٢ ص: ١٩٦) عن أبي أمانة.

وفي كتاب الأم (ج: ١ ص: ٢٣١) أخبرنا الربيع قال: أخبرنا الشافعي قال: أخبرنا إبراهيم بن محمد قال: أخبرنا ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أبي الدرداء قال: [من قام ليلة العيد محتسبا لم يمت قلبه حين تموت القلوب]. قال: الشافعي وبلغنا أنه كان يقال: [إن الدعاء يستجاب في خمس ليال: في ليلة الجمعة، وليلة الأضحى، وليلة الفطر، وأول ليلة من رجب، وليلة النصف من شعبان].

وأخرجه في فضائل الأوقات للبيهقي (ج: ١ ص: ٦٨ رقم: ١٥٠) بإسناده عن الربيع .

وقال ابن حجر في تلخيص الحبير (ج: ٢ ص: ٨٠ رقم: ٦٧٥): روى خلال في كتاب فضل رجب له من طريق خالد بن معدان، قال: [خمس ليال في السنة من واظب عليهم رجاء ثوابهن وتصديقا بوعدهن أدخله الله الجنة: أول ليلة من رجب، يقوم ليلها ويصوم نهارها، وليلة الفطر، وليلة الأضحى، وليلة عاشوراء، وليلة نصف شعبان. وروى الخطيب في غنية الملتمس، بإسناده إلى عمر بن عبد العزيز أنه كتب إلى عدي بن أرطاة عليك بأربع ليال في السنة، فإن الله يخلو فيهن الرحمة: أول ليلة من رجب، وليلة النصف من شعبان، وليلة الفطر، وليلة النحر. وقال الشافعي: بلغنا أن الدعاء يستجاب في خمس ليال: في ليلة الجمعة، وليلة الأضحى، وليلة الفطر، وأول ليلة من رجب، وليلة النصف من شعبان. ذكره صاحب الروضة من زياداته، ووصله بن ناصر في كتاب فضائل شعبان له. وفيه حديث ذكره صاحب مسند الفردوس من طريق إبراهيم بن أبي يحيى عن أبي معشر عن أبي أمامة - هو بن سهل - مرفوعاً، نحوه. وقد روى بن الأعرابي في معجمه، وعلي بن سعيد العسكري في الصحابة، من حديث كردوس نحو حديث أبي أمامة، وفي إسناده مروان بن سالم، وهو تالف.

وفي أمالي المرشد بالله (ج: ٢ ص: ٧٩) أخبرنا أبو طاهر محمد بن أحمد بن علي بن حمدان قال: حدثنا أبو علي أحمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحيم الأصفهاني العدل إجازة قال: حدثنا أبو محمد عبد الرحيم بن أبي حاتم إملأ، قال: حدثنا أبو زرعة، قال: حدثنا محمد بن المصفي المحصي، قال: حدثنا بقية بن تمام بن نجيح عن عطاء الخراساني قال: [خمس ليال من أقامهن: أول ليلة من رجب، يقومها ويصبح صائماً، وليلة النصف من شعبان، يقومها يصبح صائماً، وليلة الفطر، يقومها ويصبح مفطراً، وليلة الأضحى، يقومها ويصبح مفطراً، وليلة عاشوراء يقومها ويصبح صائماً، كتب الله له أجر شهيد في حياته وبعد مماته] .

وفي أمالي المرشد بالله (ج: ٢ ص: ٥٢) أخبرنا أبو بكر بن ريدة قال: أخبرنا الطبراني قال: حدثنا أحمد بن يحيى بن خالد بن حيان الرقي قال: حدثنا حامد بن يحيى البلخي قال: حدثنا جرير عن رجل - وهو عمر بن هارون - عن زر بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبادة بن الصامت أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((من صلى ليلة الفطر وليلة الأضحى لم يمت قلبه يوم يموت القلوب)).

[باب السنة في الخروج إلى المصلى و الرجوع عنه]

(الحديث رقم: ٢٧٠) الجعفریات (ص: ٤٧)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي - عليه السلام - قال: (كان رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - إذا خرج إلى المصلى لم يرجع في الطريق الذي ابتدأ به).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ٤٩ رقم: ٦٦٦٥). وذكره في من لا يحضره الفقيه (ج: ١ ص: ٥١٠ رقم: ١٤٧٥) [عن] رَوَايَةِ السَّكُونِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى الْعِيدِ، لَمْ يَرْجِعْ فِي الطَّرِيقِ الَّذِي بَدَأَ فِيهِ، يَأْخُذُ فِي طَرِيقٍ غَيْرِهِ، وَأُورِدَ عَنْهُ فِي وسائل الشيعة (ج: ٧ ص: ٤٧٩ رقم: ٩٩٠٦).

وفي إقبال الأعمال (ص: ٢٨٣) روينا بإسنادنا إلى أبي محمد هارون بن موسى التلعكبري بإسناده إلى علي بن موسى بن جعفر بن محمد عليهم السلام قال: قلت له: يا سيدي إنا نروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان إذا أخذ في طريق لم يرجع فيه، ورجع [أخذ] في غيره، فقال: هكذا كان نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم يفعل، وهكذا أفعل أنا، وهكذا كان أبي - عليه السلام - يفعل، وهكذا فافعل، فإنه أرزق لك، وكان نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((هذا أرزق للعباد)).

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ٢٤٠) حدثني أحمد بن عيسى عن محمد بن بكر عن أبي الجارود قال: قال لي أبو جعفر (ع): [كان رسول الله (ص) إذا خرج في عيد فأخذ في طريق لم يرجع فيه].

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٣٠٩ رقم: ٦٠٤٦) أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا: ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر قال: قرئ علي ابن وهب: أخبرك عبد الله بن عمر (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن عبد الوهاب، ثنا خالد بن مخلد، ثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ((أخذ يوم عيد في طريق ثم رجع من طريق آخر)). وفي رواية بن وهب ((كان يخرج إلى العيدين من طريق، ويرجع من طريق أخرى)).

وفي أمالي المرشد بالله (ع) (ج: ٢ ص: ٨٠) أخبرنا أبو طاهر محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الرحيم بقراءتي عليه قال: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن حيان قال: حدثنا أحمد بن محمد بن غزوان قال: حدثنا كامل بن طلحة قال: حدثنا عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر قال: ((كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخرج يوم العيد إلى المصلى، فيذهب في طريق، ويرجع في طريق آخر، وترك له عنزة)).

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٣٠٩ رقم: ٦٠٤٧) أخبرنا أبو سعد الماليني، أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ، أنبأ أبو يحيى محمد بن سعيد الخريمي الدمشقي، ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد مؤذن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: حدثني أبي عن آبائه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ((كان إذا خرج إلى العيدين سلك على دار سعد بن أبي وقاص، وعلى أصحاب الفساطيط، ثم بدأ بالصلاة قبل الخطبة، ثم انصرف من الطريق الأخرى، طريق بني زريق، وذبح أضحيته، ثم طرف الرقاق بيده بشفرة، ثم خرج على دار عمار بن ياسر ودار أبي هريرة إلى البلاط)). وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (ج: ٦ ص: ٣٩ رقم: ٥٤٤٨) عن بشر بن موسى عن الحميدي عن عبد الرحمن بن سعد، و عن إسحاق بن أبي حسان الأنماطي عن هشام بن عمار عن عبد الرحمن بن سعد بإسناده.

وأخرجه في تيسير المطالب (ص: ٣٢٤ رقم: ٣٣٠) عن أبي العباس الحسني، عن علي بن محمد السعدي، عن القاسم بن الليث، عن هشام بن عمار، بإسناده هذا.

وفي مسند الشافعي (ج: ١ ص: ٧٤) أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثنا خالد بن رباح عن المطلب بن عبد الله بن حنطب: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يغدو يوم العيد إلى المصلى من الطريق الأعظم، فإذا رجع، رجع من الطريق الأخرى، على دار عمار بن ياسر.

وفي صحيح ابن حبان (ج: ٧ ص: ٥٤ رقم: ٢٨١٥) أخبرنا ابن خزيمة قال: حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا يونس بن محمد قال: حدثنا فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن أبي هريرة قال: ((كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا خرج إلى العيدين رجع في غير الطريق الذي خرج منه)).

[باب صلاة المريض]

(الحديث رقم: ٢٧١) الجعفریات (ص: ٤٧)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((يصلّي المريض قائماً إن استطاع، فإن لم يستطع صلى قاعداً، وإن لم يستطع أن يسجد أومى برأسه وجعل سجوده أخفض من ركوعه، وإن لم يستطع أن يصلّي قاعداً صلى على جانبه [جنبه] الأيمن مستقبل القبلة، فإن لم يستطع أن يصلّي على جنبه الأيمن صلى مستلقياً، رجله مما يلي القبلة)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٤ ص: ١٥٠ رقم: ٤٢٧١). وأخرجه في الدعوات (ص: ٢١٢ رقم: ٥٧٥) بلفظ: ((يصلّي المريض قائماً إن استطاع، فإن لم يستطع صلى قاعداً، فإن لم يستطع أن يسجد أوماً برأسه، وجعل مقعده إلى القبلة متوجهاً إليها، فإن لم يستطع أن يصلّي قاعداً صلى على جنبه الأيمن مستقبل القبلة، فإن لم يستطع أن يصلّي على جنبه الأيمن صلى مستلقياً ورجلاه إلى القبلة)). وأورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٤ ص: ١٧٠ رقم: ٤٢٧٤)، وفي بحار الأنوار (ج: ٨١ ص: ٣٣٩ رقم: ٩).

وأخرج الأمير الحسين (ع) في الشفاء (ج: ١ ص: ٣٢٣) عن علي (ع) أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((يصلّي المريض قائماً، فإن لم يستطع صلى جالساً، فإن لم يستطع صلى على جنبه مستقبل القبلة، فإن لم يستطع صلى مستلقياً على قفاه، ورجلاه إلى القبلة، وأوماً بطرفه)).

وفي سنن الدارقطني (ج: ٢ ص: ٤٢ رقم: ١) حدثنا إبراهيم بن محمد بن علي بن بطحا ثنا الحسين بن زيد بن الحكم الجبري [الحيري] ثنا حسن بن حسين العرني، حدثنا حسين بن زيد عن جعفر بن محمد عن أبيه، عن علي بن حسين عن الحسين بن علي-عليه السلام- عن علي بن أبي طالب عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((يصلّي المريض قائماً إن استطاع فإن لم يستطع صلى قاعداً فإن لم يستطع أن يسجد أوماً وجعل سجوده أخفض من ركوعه فإن لم يستطع أن يصلّي قاعداً صلى على جنبه الأيمن مستقبل القبلة فإن لم يستطع أن يصلّي على جنبه الأيمن صلى مستلقياً ورجلاه مما يلي القبلة)). وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ٣٠٧ رقم: ٣٤٩٣) عن أبي بكر بن الحارث الفقيه عن الحافظ: علي بن عمر الدارقطني بإسناده هذا.

وقال البيهقي في السنن الصغرى (ج: ١ ص: ٣٦٣ رقم: ٦٢١): رويناه في حديث أهل البيت عن علي بن أبي طالب (ع) مرفوعاً ((يصلّي المريض قائماً إن استطاع.... الخ)).

وفي الكافي (ج: ٣ ص: ١١٤ رقم: ١٢) علي عن أبيه عن مُحَمَّد بن إبراهيم عمن، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ -عليه السلام- قال: [يُصَلِّي الْمَرِيضُ قَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ صَلَّى مُسْتَلْقِيًا، يُكَبِّرُ ثُمَّ يَقْرَأُ، فَإِذَا أَرَادَ الرُّكُوعَ غَمَضَ عَيْنَيْهِ ثُمَّ سَبَّحَ، ثُمَّ يَفْتَحُ عَيْنَيْهِ، فَيَكُونُ فَتْحُ عَيْنَيْهِ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ غَمَضَ عَيْنَيْهِ ثُمَّ سَبَّحَ، فَإِذَا سَبَّحَ فَتَحَ عَيْنَيْهِ، فَيَكُونُ فَتْحُ عَيْنَيْهِ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، ثُمَّ يَتَشَهُدُ وَيَنْصَرِفُ]. وأخرجه عنه في تهذيب الأحكام (ج: ٢ ص: ٦٩ رقم: ١٢٩). وأخرجه الصدوق في من لا يحضره الفقيه (ج: ١ ص: ٣٦١ رقم: ١٠٣٣).

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٣ ص: ١٧٦ رقم: ٦) أحمد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عبد الله بن القاسم عن عمرو بن عثمان عن مُحَمَّد بن إبراهيم عمن حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ -عليه السلام- قال: [يُصَلِّي الْمَرِيضُ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى ذَلِكَ صَلَّى جَالِسًا، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى ذَلِكَ صَلَّى مُسْتَلْقِيًا، يُكَبِّرُ ثُمَّ يَقْرَأُ، فَإِذَا أَرَادَ الرُّكُوعَ غَمَضَ عَيْنَيْهِ، ثُمَّ يَسْبُحُ، فَإِذَا سَبَّحَ فَتَحَ عَيْنَيْهِ، فَيَكُونُ فَتْحُهُ عَيْنَيْهِ رَفَعَهُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ غَمَضَ عَيْنَيْهِ، ثُمَّ يَسْبُحُ، فَإِذَا سَبَّحَ فَتَحَ عَيْنَيْهِ، فَيَكُونُ فَتْحُهُ عَيْنَيْهِ رَفَعَهُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، ثُمَّ يَتَشَهُدُ وَيَنْصَرِفُ].

وفي المعجم الأوسط (ج: ٤ ص: ٢١٠ رقم: ٣٩٩٧) حدثنا علي بن سعيد الرازي قال: نا محمد بن يحيى بن الفياض الزماني قال: نا حلبس بن محمد الضبعي قال: نا ابن جريج عن عطاء ونافع عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((يُصَلِّي الْمَرِيضُ قَائِمًا، فَإِنْ نَالَته مشقة صلى جالسًا، فَإِنْ نَالَته مشقة صلى نائمًا، يَوْمئِ برأسه، فَإِنْ نَالَته مشقة سبَّحَ)). وقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج الا حلبس، تفرد به محمد بن يحيى بن فياض.

وفي المنتقى لابن الجارود (ج: ١ ص: ٦٧ رقم: ٢٣١) حدثنا حسن بن بشر قال: ثنا وكيع قال: ثنا إبراهيم بن طهمان عن حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن عمران بن حصين - رضي الله عنه - قال: كان بي الناصور، فسألت النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الصلاة؟ فقال: ((صل قائمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ)). وأخرجه محمد بن منصور في أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ١٧٠) عن سفيان بن وكيع عن أبيه بإسناده هذا. وأخرجه الأمير الحسين في الشفاء (ج: ٣ ص: ٣٢٤)، وأخرجه في سنن أبي داود (ج: ١ ص: ٣١٤ رقم: ٩٥٢) عن محمد بن سليمان الأنباري عن وكيع، وأخرجه في صحيح ابن خزيمة (ج: ٢ ص: ٨٩ رقم: ٩٧٩) من طريق وكيع وابن المبارك عن إبراهيم بن طهمان بإسناده هذا، وفي المستدرک على الصحيحين (ج: ١ ص: ٤٦٠ رقم: ١١٨٦) من طريق يحيى بن يحيى عن وكيع، وفي سنن الترمذي (ج: ٢ ص: ٢٠٨ رقم: ٣٧٢) عن هناد عن وكيع. وفي سنن الدارقطني (ج: ١ ص: ٣٨٠ رقم: ٣) من طريق يوسف بن موسى عن وكيع بإسناده في الجميع.

وفي صحيح البخاري (ج: ١ ص: ٣٧٦ رقم: ١٠٦٦) حدثنا عبدان عن عبد الله عن إبراهيم بن طهمان قال حدثني الحسين المكنب عن ابن بريدة عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: كانت بي بواسير فسألت النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن صلاة فقال: ((صل قائمًا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ)). وأخرجه من طريق عبد الله بن المبارك عن إبراهيم بإسناده هذا، في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ١٥٥ رقم: ٥٢٧٦) من طريق أبي همام عنه، وأخرجه في سنن الدارقطني (ج: ١ ص: ٣٨٠ رقم: ١) من طريق أبي إسحاق الطالقاني عن ابن المبارك بإسناده هذا، وقال: سمعت بن المبارك يقول: كان إبراهيم بن طهمان ثبتًا في الحديث. وأخرجه من طريق أبي إسحاق الطالقاني عنه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ٣٠٤ رقم: ٣٤٧٣).

(الحديث رقم: ٢٧٢) الجعفریات (ص: ٤٧)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي-عليه السلام- أن رسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم- سئل متى يصلي المريض قاعدا؟ قال: ((إذا لم يستطع أن يقرأ فاتحة الكتاب وثلاث آيات قائما، فليصل قاعدا)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٤: ص: ١٢٠ رقم: ٤٢٨٣). وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٤٢). ولم أجده.

[باب صلاة الخوف]

(الحديث رقم: ٢٧٣) الجعفریات (ص: ٤٧)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه (ع) عن علي-عليه السلام- كان يصلي صلاة الخوف على الدابة مستقبل القبلة وغير القبلة ثم يقول: (لك خشعت، وبك أمنت، وأنت ربي، ثم يخفض رأسه من الركوع من غير أن يمس جبهته شيء، ثم يقول: لك سجدت، وبك أمنت وأنت ربي).

[المصادر]

أخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٤٣). وفي الجامع الكافي (ج: ص:) قال الحسن بن يحيى (ع): قد روي عن أمير المؤمنين- صلى الله عليه- أنه كان يقول في ركوعه: (اللهم لك ركعت، ولك خشعت، ولك أسلمت، وبك أمنت، وعليك توكلت، خشع وجهي وسمعي وبصري ولحمي ودمي وشعري وبشري ومخي وعظمي وعصبي لله رب العالمين، ثم يقول: سبحان ربي العظيم وبحمده ثلاثاً). وروى عنه-عليه السلام- أنه كان يقول في سجوده: (سجد وجهي لمن خلقه وشق سمعه وبصره، تبارك الله أحسن الخالقين. ثم يقول: سبحان ربي الأعلى وبحمده ثلاثاً).

وفي من لا يحضره الفقيه (ج: ١: ص: ٣١١ رقم: ٩٢٧) سأل رجل أمير المؤمنين (ع) فقال: يا ابن عمّ خير خلق الله عزّ وجلّ ما معنى مدّ عنقك في الرُّكُوع؟ فقال: تأويله أمنت بالله ولو ضربت عنقي، فإذا ركعت فقل: اللهم لك ركعت، ولك خشعت، ولك أسلمت، وبك أمنت، وعليك توكلت وأنت ربي خشع لك وجهي وسمعي وبصري وشعري وبشري ولحمي ودمي ومخي وعصبي وعظمي وما أقلت الأرض مني لله رب العالمين، ثم قل: سبحان ربي العظيم وبحمده ثلاث مرّات، فإن قلتها خمسا فهو أحسن، وإن قلتها سبعا فهو أفضل، ويجزيك ثلاث تسبيحات، تقول: سبحان الله سبحان الله سبحان الله، وتسبيحة تامة تجزي للمريض والمستعجل ثم ارفع رأسك من الرُّكُوع وارفع يديك واستو قائما ثم قل سمع الله لمن حمده والحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم أهل الجبروت والكبرياء والعظمة ويجزيك سمع الله لمن حمده ثم كبر واهو إلى السُّجود وضع يديك جميعاً معاً قبل ركبتيك

وفي دعائم الإسلام (ج: ١: ص: ١٦٣) ومما رويناه عن جعفر بن محمد ص أنه قال: [يقال في الركوع: اللهم لك ركعت ولك خشعت وبك أمنت وعليك توكلت وأنت ربي خشع لك سمعي وبصري وشعري وبشري ولحمي ودمي ومخي وعصبي وعظمي وما أقلت قدماي غير مستنكف ولا

مستكبر ولا مستحسر عن عبادتك والخنوع لك والتذلل لطاعتك سبحان ربي العظيم وبحمده ثلاث مرات].

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٢ ص: ١٦٣ رقم: ٢٩٠٢) عبد الرزاق عن الحسن بن عمار عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي، قال: كان علي يقول إذا ركع: (اللهم لك خشعت، ولك ركعت، ولك أسلمت، وبك آمنت، وأنت ربي، وعليك توكلت، خشع لك سمعي وبصري ولحمي ودمي ومخي وعظامي وعصبي وشعري وبشري، سبحان الله، سبحان الله، سبحان الله، فإذا قال: سمع الله لمن حمده، قال: اللهم ربنا لك الحمد، فإذا سجد قال: اللهم لك سجدت، ولك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وأنت ربي، سجد لك سمعي وبصري ولحمي ودمي وعظامي وعصبي وشعري وبشري، سبحان الله، سبحان الله، سبحان الله].

(٢٩٠٣) عبد الرزاق عن إبراهيم بن محمد عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن الفضل عن عبد الرحمن الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي (ع) قال: كان كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ركوعه أن يقول: ((اللهم لك ركعت، وبك آمنت، ولك أسلمت، وأنت ربي، خشع سمعي وبصري ومخي وعظامي وعصبي لله رب العالمين، فإذا رفع رأسه من الركوع قال: سمع الله لمن حمده، ثم يتبعها: اللهم لك الحمد ملأ السموات وملأ الأرض وملأ ما شئت من شيء بعد)).

وأخرجه في سنن الترمذي (ج: ٥ ص: ٤٨٧ رقم: ٣٤٢٣) عن الحسن بن علي الخلال عن سليمان بن داود الهاشمي عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن موسى بن عقبة بإسناده هذا.

وأخرج ذكر السجود هذا في سنن ابن ماجه (ج: ١ ص: ٣٣٥ رقم: ١٠٥٤) من طريق ابن جريج عن موسى بن عقبة بإسناده هذا. ويروى في مصادر متعددة ببعض هذه الطرق تركت ذكرها اختصاراً.

وفي صحيح مسلم (ج: ١ ص: ٥٣٤ رقم: ٧٧١) حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا يوسف الماجشون حدثني أبي عن عبد الرحمن الأعرج عن عبيد الله ابن أبي رافع عن علي بن أبي طالب عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه كان إذا قام إلى الصلاة قال: ((وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيئاً وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين، اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت وأهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس إليك أنا بك وإليك تباركت وتعاليت أستغفرك وأتوب إليك وإذا ركع قال: اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظامي وعصبي وإذا رفع قال: اللهم ربنا لك الحمد ملأ السموات وملأ الأرض وملأ ما بينهما وملأ ما شئت من شيء بعد وإذا سجد قال: اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله أحسن الخالقين ثم يكون منته آخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت)).

وأخرجه في سنن أبي داود (ج: ١ ص: ٢٦٠ رقم: ٧٦٠) عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه عن عبد العزيز بن أبي سلمة عن عمه الماجشون بن أبي سلمة عن عبد الرحمن بإسناده هذا.

وأخرجه في سنن الترمذي (ج: ٥ ص: ٤٨٥ رقم: ٣٤٢١) عن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب عن يوسف بن الماجشون بإسناده وأخرجه في (ج: ٥ ص: ٤٨٦ رقم: ٣٤٢٢) عن الحسن بن علي الخلال عن أبي الوليد عن عبد العزيز بن أبي سلمة ويوسف بن الماجشون بالإسناد السابق. وأخرجه في المجتبى للنسائي (ج: ٢ ص: ١٩٢ رقم: ١٠٥٠) من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن عبد العزيز بن أبي سلمة، بإسناده .

وفي مسند الشافعي (ج: ١ ص: ٣٨٦ رقم: ١٧٦٩) أخبرنا بن علي عن شعبة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي- رضي الله عنه- قال: (إذا ركعت فقلت: اللهم لك ركعت ولك خشعت ولك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت فقد تم ركوعك). وهو في الأم (ج: ٧ ص: ٢٥٣).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٢٢٤ رقم: ٢٥٦٣) حدثنا أبو بكر قال نا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة قال: قال علي: (إذا ركع أحدكم فليقل: اللهم لك ركعت ولك خشعت وبك آمنت وعليك توكلت سبحان ربي العظيم ثلاثا وإذا سجد قال: سبحان ربي الأعلى ثلاثا فإن عجل به أمر فقال سبحان ربي العظيم وترك ذلك أجزأه).

وفي المجتبى للنسائي (ج: ٢ ص: ١٩٢ رقم: ١٠٥١) أخبرنا يحيى بن عثمان الحمصي قال: حدثنا أبو حيوة قال: حدثنا شعيب عن محمد بن المنكر عن جابر بن عبد الله عن النبي- صلى الله عليه وسلم وآله-: ((كان إذا ركع قال: اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت وعليك توكلت أنت ربي خشع سمعي وبصري ودمي ولحمي وعظمي وعصبي لله رب العالمين)). (١٠٥٢) أخبرنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا بن حمير قال: حدثنا شعيب عن محمد بن المنكر وذكر آخر قبله عن عبد الرحمن الأعرج عن محمد بن مسلمة: أن رسول الله- صلى الله عليه وسلم وآله- ((كان إذا قام يصلي تطوعا يقول إذا ركع: اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت وعليك توكلت أنت ربي خشع سمعي وبصري ولحمي ودمي ومخي وعصبي لله رب العالمين)).

وفي مسند الشافعي (ج: ١ ص: ٣٨ رقم: ١٥٣) حدثنا الأصم قال: أخبرنا الربيع أخبرنا البويطي أخبرنا الشافعي أخبرنا إبراهيم بن محمد أخبرني صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال: ((كان رسول الله- صلى الله عليه وسلم وآله- إذا ركع قال: اللهم لك ركعت ولك أسلمت وبك آمنت أنت ربي خشع لك سمعي وبصري وعظامي وشعري وبشري وما استقلت به قدمي لله رب العالمين)).

[باب الصلاة على الراحلة تطوعا]

(الحديث رقم: ٢٧٤) الجعفریات (ص: ٤٧)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه (ع) قال: [كان علي بن أبي طالب (ع) يصلي [في] السفر على دابته حيث ما توجهت به تطوعا ، يومي إيماء].

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٣ ص: ١٩٠ رقم: ٣٣٢٥). وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٤٣).

وفي أصول الأحكام (ج: ١ ص: ١٧٥ رقم: ٣٠٦) عن علي (ع) أنه (كان يصلي على راحلته التطوع حيث توجهت به، وينزل للفريضة والوتر) .

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٢٣٦ رقم: ٨٥٠٩) حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن جابر عن أبي جعفر (ع) قال: [كان علي (ع) يصلي على راحلته حيثما توجهت به، ويجعل الركوع أرفع من السجود].

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٢٣٧ رقم: ٨٥٢٤) حدثنا وكيع قال: ثنا عبد الله بن حميد عن أبي جعفر محمد بن علي (ع) أن أباه علي بن حسين (ع) [كان يصلي على راحلته في السفر حيث توجهت به].

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٢٣٦ رقم: ٨٥١٠) حدثنا حميد عن حسن عن عاصم عن أبي عثمان أن أبا ذر - رحمه الله - كان يصلي على راحلته وهو قبل المشرق، وهو يخفق براسه، فقيل له: كنت نائماً، قال: لا، ولكن كنت أصلي.

(الحديث رقم: ٢٧٥) (الجعفریات ص: ٤٧)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله - رض - قال: [رأيت رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - يصلي على راحلته متوجهاً إلى تبوك].

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٣ ص: ١١٨ رقم: ٣٣٢٦). وأخرجه في النواذر للراوندي (ص: ٤٣).

وفي قرب الإسناد (ص: ١٠) قال حماد: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: [خرج رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - إلى تبوك، وكان يصلي على راحلته صلاة الليل، حيثما توجهت به، ويومي إيماء].

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ٢٢٨) حدثنا أحمد بن عيسى عن محمد بن أبي الجارود قال: حدثني أبو جعفر (ع) قال: أخبرني أبي عن أبيه (ع) أنه قال: ((خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في غزاة له، فدعا بماء فتوضأ على راحلته، ثم صلى، يومي إيماءً، يجعل سجوده أخفض من ركوعه)).

وفي مسند الإمام زيد بن علي (ع) (ص: ١٠ رقم: ١٣٤) حدثني زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي (ع) أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ((كان يتطوع على بعيه في سفره حيث توجه به بعيه، يومي إيماءً ويجعل سجوده أخفض من ركوعه، وكان لا يصلي الفريضة والوتر إلا إذا نزل)). وذكر نحوه باختصار في أصول الأحكام (ج: ١ ص: ١٧٥ رقم: ٣٠٦).

وفي صحيح ابن خزيمة (ج: ٢ ص: ٢٥٢ رقم: ١٢٦٦) حدثنا علي بن الحسين الدرهمي والحسين بن عيسى البسطامي قالوا: حدثنا أنس بن عياض، عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال: [رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يصلي على راحلته، متوجهاً إلى تبوك].

وفي صحيح مسلم (ج: ١ ص: ٣٨٣ رقم: ٥٤٠) حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث (ح) وحدثنا محمد بن ربح ، أخبرنا الليث عن أبي الزبير عن جابر أنه قال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعثني لحاجة، ثم أدركته وهو يسير قال قتيبة: يصلي ، فسلمت عليه، فأشار إلي، فلما فرغ دعائي، فقال: ((إنك سلمت أنا وأنا أصلي))، وهو موجه حينئذ قبل المشرق. وأخرجه من طريق الحارث بن أبي أسامة عن يونس بن محمد عن الليث ابن سعد، بإسناده هذا في مسند أبي عوانة (ج: ١ ص: ٤٦٤ رقم: ١٧٢٣). وفي مسند أبي حنيفة (ج: ١ ص: ٣٣). وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ٢٥٨ رقم: ٣٢٠٩) من طريق أحمد بن سلمة عن قتيبة عن الليث بن سعد بإسناده هذا.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٢٣٦ رقم: ٨٥١١) حدثنا ابن علية عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن عن جابر قال: ((كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي على راحلته نحو المشرق، فإذا أراد أن يصلي المكتوبة نزل فاستقبل القبلة)).

وفي صحيح البخاري (ج: ١ ص: ١٥٦ رقم: ٣٩١) حدثنا مسلم قال: حدثنا هشام قال : حدثنا يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن عن جابر قال: ((كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي على راحلته حيث توجهت، فإذا أراد الفريضة نزل فاستقبل القبلة)). وأخرجه في (ج: ١ ص: ٣٧١ رقم: ١٠٤٨) عن معاذ بن فضالة، عن هشام، عن يحيى بإسناده هذا. وأخرجه في السنة للمروزي (ج: ١ ص: ٩٩ رقم: ٣٦١) عن أحمد بن عبدة عن يزيد بن زريع عن هشام الدستوائي عن يحيى. وأخرجه في سنن الدارمي (ج: ١ ص: ٤٢٦ رقم: ١٥١٣) عن يزيد بن هارون عن هشام الدستوائي عن يحيى .

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٢ ص: ٥٧٥ رقم: ٤٥١٦) (عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن محمد ابن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله قال: ((كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي على راحلته تطوعا حيث توجهت به ، فإذا أراد أن يصلي المكتوبة نزل عن راحلته واستقبل القبلة)). وأخرجه من طريقه في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ٣٧٨ رقم: ١٥٠٨٠).

وأخرجه من طريق شيبان عن يحيى، باختصار، في صحيح البخاري (ج: ١ ص: ٣٧٠ رقم: ١٠٤٣).

وفي صحيح ابن حبان (ج: ٦ ص: ٢٦٤ رقم: ٢٥٢١) أخبرنا بن سلم قال: حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم قال: حدثنا الوليد بن مسلم قال: حدثنا الأوزاعي قال: حدثني يحيى بن أبي كثير قال: حدثني محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال: حدثني جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - قال: ((كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في غزوة، فكان يصلي تطوعا على راحلته مستقبل المشرق، فإذا أراد أن يصلي المكتوبة نزل واستقبل القبلة)).

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٢ ص: ٥٧٦ رقم: ٤٥٢١) عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: [رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي، وهو على راحلته النوافل في كل جهة، ولكنه يخفض السجود، وفي الركعة يؤمىء إيماء].

وفي صحيح ابن خزيمة (ج: ٢ ص: ٢٥٣) حدثنا أحمد بن المقدم العجلي، حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا بن جريج ، أخبرنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: [رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو على راحلته يصلي النوافل في كل وجه، ولكنه يخفض السجدين من

الركعتين، ويومئ إيماء]. وأخرجه عنه ابن حبان في صحيحه (ج: ٦: ص: ٢٦٦ رقم: ٢٥٢٣).

وفي صحيح ابن حبان (ج: ٦: ص: ٢٦٦ رقم: ٢٥٢٤) أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي قال: حدثنا حجاج عن ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير عن جابر قال: [رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يصلي وهو على راحلته النوافل في كل وجه، ولكنه يخفض السجدين من الركعة، يومئ إيماء]. وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢: ص: ٥٠ رقم: ٢٠٤٢) من طريق محمد بن إسحاق الصغاني عن حجاج.

وفي سنن أبي داود (ج: ١: ص: ٢٤٣ رقم: ٩٢٦) حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، ثنا زهير ثنا أبو الزبير عن جابر قال: [أرسلني نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى بني المصطلق، فأتيته وهو يصلي على بغيره، فكلمته، فقال لي بيده هكذا، ثم كلمته فقال لي بيده هكذا، وأنا أسمع يقرأ، ويومئ برأسه، فلما فرغ قال: ((ما فعلت في الذي أرسلتك؟ فإنه لم يمنعني أن أكلمك إلا أنني كنت أصلي)). وأخرجه عنه في مسند أبي عوانة (ج: ١: ص: ٤٦٤ رقم: ١٧٢٦). وأخرجه من طريق أحمد بن يونس عن زهير، في صحيح مسلم (ج: ١: ص: ٣٨٣ رقم: ٥٤٠)، وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢: ص: ٢٥٨ رقم: ٣٢١٠). وأخرجه في مسند ابن الجعد (ج: ١: ص: ٣٨٦ رقم: ٢٦٤٢) عن جده عن أبي العلاء الحسن بن سوار البغوي عن زهير. وأخرجه في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣: ص: ٣٣٨ رقم: ١٤٦٨٣) عن حسن عن زهير بإسناده هذا. وأخرجه في مسند أبي حنيفة (ج: ١: ص: ٣٣) عن أبي بكر بن مالك عن عبد الله بن أحمد عن أبيه بإسناد هذا.

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٢: ص: ٥٧٦ رقم: ٤٥٢٢) عبد الرزاق عن الثوري عن أبي الزبير عن جابر قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لحاجة، فجئت وهو يصلي نحو المشرق، ويومئ برأسه إيماء، على راحلته، السجود اخفض من الركوع، فسلمت فلم يرد علي، فلما قضى صلاته قال: ((ما فعلت في حاجة كذا وكذا)).

وفي مسند أبي عوانة ٢ (ج: ٢: ص: ٣٤٥) حدثنا أبو عمر الامام - إمام مسجد حران - قال: ثنا مخلد بن يزيد قال: ثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى حاجة، فجئت وهو يصلي على راحلته نحو المشرق، وهو يومئ إيماء، السجود اخفض من الركوع، فسلمت عليه فلم يرد، فلما انصرف قال: ((إني كنت أصلي، فما فعلت في حاجة كذا وكذا)).

وفي مسند أبي عوانة (ج: ١: ص: ٤٦٤ رقم: ١٧٢١) حدثنا علي بن حرب قال: ثنا وكيع عن سفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر قال: [بعثني النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حاجة، فجئت وهو يصلي على راحلته قبل المشرق، فسلمت عليه فلم يرد علي]. وأخرجه في مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢: ص: ٢٣٦ رقم: ٨٥٠٧) عن وكيع، بإسناده هذا. وأخرجه من طريق ابن أبي شيبة في مسند أبي عوانة ٢ (ج: ٢: ص: ٣٤٥). وأخرجه في سنن الترمذي (ج: ٢: ص: ١٨٢ رقم: ٣٥١) عن محمود بن غيلان عن وكيع وعن يحيى بن آدم عن سفيان. وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢: ص: ٢٥٨ رقم: ٣٢١١) بإسناده عن إسحاق بن إبراهيم عن وكيع عن سفيان. وأخرجه في مسند أبي عوانة (ج: ١: ص: ٤٦٤ رقم: ١٧٢٢) عن أبي العباس الغزي عن الفريابي عن سفيان. وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢: ص: ٥٠ رقم: ٢٠٤٣) بإسناده عن الحسين بن حفص عن سفيان.

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ٢٥٨) بعد الحديث رقم: (٣٢١١) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق، ثنا يوسف بن يعقوب القاضي، ثنا سليمان بن حرب، ثنا يزيد بن إبراهيم عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعثه إلى حاجة له، فجاء والنبي صلى الله عليه وآله وسلم [يصلي، فسلم] عليه فلم يرد عليه، وأوماً بيده، فلما سلم قال: ((إنه لم يمنعني أن أرد عليك إلا أنني كنت أصلي)). وأخرجه من طريق يزيد بن إبراهيم في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ٣٦٣ رقم: ١٤٩٥٠). وأخرجه من طريق أبي حنيفة عن أبي الزبير في مسند أبي حنيفة (ج: ١ ص: ٣٣).

وفي صحيح ابن حبان (ج: ٦ ص: ٢٦٤ رقم: ٢٥٢٠) أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال: حدثنا أبو خيثمة قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا ابن أبي ذئب عن عثمان بن عبد الله بن سراقه عن جابر بن عبد الله قال: [رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي على راحلة نحو المشرق في غزوة أنمار]. وأخرجه في مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٢٣٦ رقم: ٨٥٠٤) عن وكيع بإسناده هذا. وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى (ج: ٢ ص: ٤ رقم: ٢٠٣٥) من طريق آدم عن ابن أبي ذئب. وأخرجه في مسند أبي يعلى (ج: ٤ ص: ٩٠ رقم: ٢١٢٠) عن إبراهيم، عن وهيب عن ابن أبي ذئب، بإسناده هذا. بلفظ: [كان يصلي على راحلته حيث وجهت في غزوة أنمار].

وفي صحيح مسلم (ج: ١ ص: ٣٨٤ رقم: ٥٤٠) حدثنا أبو كامل الجحدري، حدثنا حماد بن زيد عن كثير عن عطاء عن جابر قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فبعثني في حاجة، فرجعت وهو يصلي على راحلته، ووجهه [إلى غير] القبلة فسلمت عليه فلم يرد علي فلما انصرف قال: ((إنه لم يمنعني أن أرد عليك إلا أنني كنت أصلي)). وأخرج بعده عن محمد بن حاتم عن معلى بن منصور عن عبد الوارث بن سعيد عن كثير بن شظير بإسناده هذا نحوه. وأخرجه من طريق حماد في مسند أبي عوانة (ج: ١ ص: ٤٦٤ رقم: ١٧٢٤) وأخرجه من طريق عبد الوارث في مسند أبي عوانة (ج: ١ ص: ٤٦٤ رقم: ١٧٢٥).

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٢ ص: ٥٧٦ رقم: ٤٥٢٠) عبد الرزاق عن ابن مجاهد عن أبيه عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ((كان يصلي على راحلته تطوعاً حيث توجهت به، ويجعل السجود خفض من الركوع)).

وأخرج في الحجة لمحمد بن الحسن الشيباني (ج: ١ ص: ١٨٨) عن محمد بن إبان بن صالح عن حماد بن أبي سليمان عن مجاهد قال: صحبت عبد الله بن عمر من مكة إلى المدينة، فكان يصلي الصلاة كلها على بعيره، نحو المدينة، يؤمى برأسه، ويجعل السجود أخفض من الركوع، إلا المكتوبة والوتر فإنه كان ينزل لهما، فسألته عن ذلك؟ فقال: ((كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يفعله حيث كان وجهه، يؤمى برأسه، ويجعل السجود أخفض من الركوع)).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٢٣٦ رقم: ٨٥٠٥) حدثنا وكيع قال: ثنا ابن أبي ليلى عن عطية عن أبي سعيد وعن ابن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ((أنه كان يصلي على راحلته التطوع في السفر حيث توجهت به، يؤمىء بإيماء، السجود أخفض من الركوع)). وأخرجه في المعجم الأوسط (ج: ٥ ص: ٣٧٤ رقم: ٥٦٠٠) من طريق أيوب السختياني عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمثله.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٢٣٦ رقم: ٨٥٠٦) حدثنا وكيع قال: ثنا سفيان عن عمرو بن يحيى بن عمار المازني عن سعيد بن يسار عن ابن عمر قال: [رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يصلي على حمار، نحو المشرق وهو متوجه إلى خيبر].

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٢٣٦ رقم: ٨٥٠٨) حدثنا وكيع قال: ثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ((كان يصلي على راحلته في السفر حيثما توجهت به)).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٢٣٦ رقم: ٨٥١٢) حدثنا يزيد بن هارون عن ربعي بن عبد الله بن الجارود بن أبي سبرة التميمي قال: حدثني عمرو بن أبي الحجاج عن الجارود بن أبي سبرة عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا أراد أن يصلي على راحلته تطوعاً، استقبل القبلة فكبر للصلاة، ثم خلى عن راحلته، فصلى حيثما توجهت به .

[باب صلاة المسافرين إذا قدم بلدة]

(الحديث رقم: ٢٧٦) الجعفریات (ص: ٤٧)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: (إذا قدم المسافر بلدة فوطن نفسه على مقام خمس عشرة ليلة فليقصر الصلاة، إلا أن يجمعه صلاة القوم، وإن تمادى به سفر).

[المصادر]

لم أجده. وسيأتي في الحديث رقم: (٢٧٤) أنه إذا وطن نفسه على مقام خمسة عشر يوماً فإنه يتم.

[باب في كم تقصير الصلاة]

(الحديث رقم: ٢٧٧) الجعفریات (ص: ٤٨)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: (يقصر الصلاة في مسيرة يوم، كقدر ما بين المدينة وذي خشب).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ٥٢٧ رقم: ٧٤٢٢). ولم أجده.

وذكر في من لا يحضره الفقيه (ج: ١ ص: ٣٤ رقم: ١٢٦٥) عن زرارة ومحمد بن مسلم عن الإمام الباقر (ع) [أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قصر في ذي خشب].

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٤ ص: ٢٢٢ رقم: ٢٦) عنه [الحسين بن سعيد] عن النضر عن عاصم بن حميد عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: في كم يقصر الرجل؟ فقال: [في بياض يوم، أو بردين] قال: فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خرج إلى ذي خشب فقصر، فقلت فكم ذي خشب؟ فقال: بردين .

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٢٠٠ رقم: ٨١١٩) حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن عكرمة عن ابن عباس قال: [يقصر الصلاة في مسيرة يوم وليلة].

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ١٣٧ رقم: ٥١٧٩) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنبأ أبو بكر بن إسحاق، أنبأ محمد بن غالب، أنبأ علي بن الجعد، أنبأ شعبة عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس- رض- قال: [إذا سافرت يوما إلى الليل فاقصر الصلاة].

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٢ ص: ٥٣٠ رقم: ٤٣٢١) عبد الرزاق عن الثوري عن وقاء بن أياس الأسدي قال: حدثني علي بن ربيعة الأسدي قال: خرجنا مع علي (ع) ونحن ننظر إلى الكوفة فصلى ركعتين، ثم رجع فصلى ركعتين، وهو ينظر إلى القرية، فقلنا له: ألا تصلي أربعاً؟ قال: (حتى ندخلها). (٤٣٢٢) عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن ابن زيد الفايشي قال: خرجنا مع علي إلى صفين فصلى ركعتين بين القنطرة والجسر.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٢٠٠ رقم: ٨١١٣) حدثنا أبو بكر قال: حدثنا هشيم عن أبي هارون عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ((كان إذا سافر فرسخا قصر الصلاة)). (٨١١٤) حدثنا هشيم قال: أخبرنا جوبير عن الضحاك عن البراء أن علياً (ع) خرج إلى النخلة [لعلها النخيلة] فصلى بها الظهر والعصر ركعتين، ثم رجع من يومه، فقال: (أردت أن أعلمكم سنة نبيكم).

وفي شرح معاني الآثار (ج: ١ ص: ٤١٩) حدثنا ابن مرزوق قال: ثنا أبو عامر قال: ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال: خرجنا مع علي - رضي الله عنه - إلى صفين فصلى بنا ركعتين بين الجسر والقنطرة.

وفي المعجم الأوسط (ج: ٣ ص: ٢١٥ رقم: ٢٩٥٦) حدثنا إبراهيم قال: مسلم بن عمرو الحذاء المدني قال: حدثنا عبد الله بن نافع عن عثمان بن الضحاك عن أبيه عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ((كان يقصر الصلاة بالعقيق)).

[باب صلاة السفينة]

(الحديث رقم: ٢٧٨) الجعفریات (ص: ٤٨)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً-عليه السلام- سأله رجل عن الصلاة في السفينة قائماً أو قاعداً؟ فقال-عليه السلام-: (إن الله تعالى أذن لنوح- صلوات الله عليه-ومن معه أن يصلوا في السفينة قعوداً ستة أشهر، وذلك أن السفينة كانت تنكفي بهم، وأنت لا يجزيك أن تصلي قاعداً إن استطعت أن تصلي قائماً، وإن لم تستطع فصل قاعداً).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٣ ص: ١٨٦ رقم: ٣٣١٥). وفي (ج: ٤ ص: ١٢١ رقم : ٤٢٨٨). وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٥١) بلفظ: (أما يجزيك أن تصلي فيها كما صلى نبي الله تعالى نوح [فقد] صلى ومن معه ستة أشهر قعوداً، لأن السفينة كانت تنكفي بهم، فإن استطعت أن تصلي قائماً فصل قائماً).

وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ١١ ص: ٣٤٢ رقم: ٨١). وفي (ج: ٨١ ص: ٩٨ رقم: ١٤).

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ١٧١) أخبرنا محمد قال: حدثني أحمد بن عيسى عن حسين عن أبي خالد عن زيد عن آبائه عن علي (ع) قال: (إذا ركبت السفينة، فصل وأنت جالس، وإن كانت واقفة فصل وأنت قائم). وبه عن أحمد بن عيسى عن أبي الجارود قال: سألت أبا جعفر (ع) عن الصلاة في السفينة؟ فقال: [جالسا متوجها إلى القبلة يومئذ إيماء، ويجعل السجود أخفض من الركوع].

وفي مسند الإمام زيد بن علي (ع) (ص: ١١٠ رقم: ١٣٥) حدثني زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي (ع) قال: (إذا كنت في السفينة وكانت تسير فصل وأنت جالس، وإن كانت واقفة فصل وأنت قائم).

وفي الشفاء (ج: ١ ص: ٢٣٨) عن علي (ع) أنه قال: (يصلي صاحب السفينة قائما إلا أن لا يستطيع ذلك، فيصلّي قاعدا، وإن توجهت به السفينة كل وجه).

وفي السنن الكبرى للبيهقي (ج: ٣ ص: ١٥٥ رقم: ٥٢٧٧) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنبا أبو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة، ثنا محمد بن الحسن بن أبي الحنين، ثنا الفضل بن دكين ثنا جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن بن عمر قال: سئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الصلاة في السفينة؟ فقال: كيف أصلي؟ فقال: ((صل فيها قائما إلا أن تخاف الغرق)).

(٥٢٧٨) أخبرنا أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن إبراهيم الحرّضي، أنبا أبو بكر محمد بن حميد بن سهيل الموصلي، ثنا حامد بن شعيب البلخي، ثنا الصلت بن مسعود، ثنا عبد الله بن داود عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن بن عمر قال: [أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أصحابه حين خرجوا إلى الحبشة أن يصلوا قياما، ما لم يخافوا الغرق]. كذا قال، واختلف فيه على عبد الله بن داود قيل: لم يسمعه من جعفر، وحديث أبي نعيم الفضل بن دكين حسن (٥٢٧٩) وأخبرنا أبو محمد الحرّضي، أنبا محمد بن حميد، ثنا حامد البلخي، ثنا الصلت بن مسعود، ثنا عمر وأظنه بن عبد الغفار الفقيمي عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال: [كان جعفر بن أبي طالب - رضي الله عنه - وأصحابه حين خرجوا إلى الحبشة يصلون قياما].

(الحديث رقم: ١٧٩) الجعفریات (ص: ٤٨)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً-عليه السلام- قال: (من أجمع إقامة خمسة عشر يوماً فليتم الصلاة ، ومن قال أخرج اليوم أخرج غدا قصر الصلاة ما بينه و بين شهر).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ٣٧٥ رقم: ٧٤٥١). ولم أجده بهذا اللفظ .

و في أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ١٧٩) حدثنا ضرار بن صرد عن عبدالعزيز بن محمد عن جعفر عن أبيه عن علي (ع) قال: (يتم الذي يقيم عشراً ، والذي يقول اليوم أخرج غدا أخرج يقصر شهراً). وعزاه إليه في شرح التجريد (ج: ١ ص: ٥٠٣) ثم قال: وروى أبوسعيد الأبهري عن عبدالرحمن بن أبي حاتم قال: حدثنا أبي قال: حدثنا أبونعيم الفضل بن دكين قال: حدثنا سفيان عن جعفر عن أبيه عن جده عن علي (ع) قال: (إذا أقمت عشراً فأتَم الصلاة). قال عبدالرحمن: وحدثنا أبي قال: حدثنا أحمد بن عبدالله بن يونس قال: حدثنا مندل عن جعفر عن أبيه عن علي (ع) قال: (إذا أزمع المسافر على إقامة عشر أتم). وأخرج حديث الأمالي في أصول الأحكام (ج: ١ ص: ٢٥٠ رقم : ٥٥٥).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢ ص: ٢٠٦ رقم: ٨٢١٣) حدثنا وكيع قال: ثنا سفيان عن جعفر عن أبيه عن علي (ع) قال: (إذا أقمت عشراً فأتَم). (٨٢١٤) حدثنا حفص عن جعفر عن أبيه عن علي بنحوه. (٨٢١٥) حدثنا الثقيفي عن جعفر عن أبيه (ع) قال: [من أقام عشراً أتم]. (٨٢١٦) حدثنا شريك عن جابر عن أبي جعفر (ع) أنه كان يتم في عشر.

(الحديث رقم: ٢٨٠) الجعفریات (ص: ٤٨)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد (ع) قال: كان أبي يقول: [يجب التقصير على الرجل في الصلاة إذا أراد سفر عشر فراسخ].

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ٢٧٥ رقم: ٧٤٢٣). ولم أجده.

(الحديث رقم: ٢٨١) الجعفریات (ص: ٤٨)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه (ع) قال: [إذا أقام بمكة ثم خرج إلى منى وعرفات قصر].

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ٢٩٥ رقم: ٧٤٣٠). ولم أجده. وفي أمالي أحمد بن عيسى (ع) (ج: ١ ص: ١٨٦) حدثنا محمد قال: حدثنا عباد قال: سألت حسين بن زيد (ع) قلنا: كيف كان جعفر بن محمد يصنع إذا كان بمكة ثم خرج إلى منى وعرفات؟ يتم أويقصر؟ قال: [يقصر]. وذكره في (ص: ١٧٩).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٣ ص: ٢١٣ رقم: ١٣٥٥٠) حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن عيينة عن إسماعيل ابن أمية عن نافع عن ابن عمر: أنه كان يقيم بمكة، فإذا خرج إلى منى قصر.

وفي المدونة الكبرى (ج: ١ ص: ١٢١) ابن وهب عن عبد الله بن نافع عن أبيه أن عبد الله بن عمر كان يتم بمكة فإذا خرج إلى منى قصر.

(الحديث رقم: ٢٨٢) الجعفریات (ص: ٤٨)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي-عليه السلام- أنه سأل سائل عن الصلاة في السفينة فقال له علي عليه السلام: (إنما يجزيك أن تصلي بصلاة نبي الله نوح فإنه صلى فيها وهو جالس).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٣ ص: ١٨٦ رقم: ٣٣١٦). ولم أجده. ولعل هذا في من يخاف الغرق ويظن الهلكة بقيامه في الصلاة. فقد سبق قريبا أنه يصلي قائما إن استطاع.

[باب صلاة الغريق و العريان]

(الحديث رقم: ٢٨٣) الجعفریات (ص: ٤٨)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد قال: كان أبي يقول: [من غرقت ثيابه أوضاعه وكان عريانا، فلا يصلي حتى يخاف ذهاب الوقت، فليصل جالسا، يومي إيماء يجعل سجوده أخفض من ركوعه].

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٣ ص: ٢٢٥ رقم: ٣٤٣٤). وفي قرب الإسناد (ج: ١ ص: ٦٦) عنه [أبوالبخري] عن جعفر عن أبيه قال: كان أبي يقول: [من غرقت ثيابه فلا ينبغي أن يصلي حتى يخاف ذهاب الوقت، يبتغي ثيابا، فإن لم يجد صلى عريانا جالسا، يومي إيماء يجعل سجوده أخفض من ركوعه، فإن كانوا جماعة تباعدوا في المجالس ثم صلوا كذلك إفرادا]. وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٠ ص: ٢١٢ رقم: ٢). وفي وسائل الشيعة (ج: ٤ ص: ٤٥١ رقم: ٥٦٩١).

(الحديث رقم: ٢٨٤) الجعفریات (ص: ٤٨)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي-عليه السلام- أنه سئل عن صلاة العريان؟ فقال: (إذا رآه الناس صلى قاعدا، وإذا كان لا يراه أحد صلى قائما، وإذا أدركته الصلاة وهو في الماء قائم أومى برأسه إيماء يسجد على الماء).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٣ ص: ٣٣٧ رقم: ٣٧٢٧). وفي (ج: ٣ ص: ٢٢٤ رقم: ٣٤٣٢).

وفي مسند الإمام زيد بن علي (ع) (ص: ١٠٦ رقم: ١١٨) حدثني زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي (ع) في العريان؟ قال: (إن كان بحيث يراه أحد صلى جالسا، يومي إيماء، ويجعل سجوده أخفض من ركوعه، وإن كان حيث لا يراه أحد من الناس صلى قائما). وأخرج أوله الأمير الحسين بن محمد (ع) في الشفاء (ج: ١ ص: ٣٢١).

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٢ ص: ٥٨٤ رقم: ٤٥٦٦) عبد الرزاق عن إبراهيم بن محمد عن إسحاق بن عبد الله عن ميمون بن مهران قال: سئل علي-عليه السلام- عن صلاة العريان؟ فقال: (إن كان حيث يراه الناس صلى جالسا، وإن كان حيث لا يراه الناس صلى قائما).

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ٢٥٢) حدثنا محمد بن جميل عن مصباح عن إبراهيم بن محمد ٢٥ عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن ميمون بن مهران عن علي (ع) في صلاة العريان؟ قال: (إذا كان يراه أحد صلى جالسا، وإن كان لا يراه أحد صلى قائما، وإن أدركته الصلاة وهو في الماء أومأ برأسه، ولم يسجد على الماء).

[باب صلاة الاستسقاء]

(الحديث رقم: ٢٨٥) الجعفریات (ص: ٤٩)

أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله -صلي الله عليه وآله وسلم- ((خرج إلى المصلى فاستسقى، واستقبل القبلة، ونظر إلى السماء، وحول رداءه، يمينه على شماله، وشماله على يمينه)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦، ص: ١٨٥ رقم: ٦٧٢٦). وفي دعائم الإسلام (ج: ١، ص: ٢٠٢) روي عن جعفر بن محمد -عليه السلام- عن أبيه عن آبائه أن رسول الله -صلي الله عليه وآله وسلم- ((خرج إلى المصلى فاستسقى)). وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٨، ص: ٢٩٢ رقم: ١).

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٣، ص: ٤٨ رقم: ٤) الحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ -عليه السلام- يَقُولُ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ قَالَ: [يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، وَيَقْلِبُ رِداءَهُ الَّذِي عَلَى يَمِينِهِ فَيَجْعَلُهُ عَلَى يَسَارِهِ وَالَّذِي عَلَى يَسَارِهِ عَلَى يَمِينِهِ، وَيَدْعُو اللَّهَ فَيَسْتَسْقِي]. وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ٨، ص: ٩ رقم: ٩٩٩٨)

وفي موطأ مالك (ج: ١، ص: ١٩٠ رقم: ٤٤٨) حدثني يحيى عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم أنه سمع عباد بن تميم يقول: سمعت عبد الله بن زيد المازني يقول: ((خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى المصلى، فاستسقى، وحول رداءه حين استقبل القبلة)). وهو في المدونة الكبرى (ج: ١، ص: ١٦٧). وأخرجه في صحيح مسلم (ج: ٢، ص: ٦١١ رقم: ٨٩٤) عن يحيى بن يحيى عن مالك قراءة عليه. وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣، ص: ٣٥٠ رقم: ٦٢٠٧) من طريق يحيى بن يحيى والشافعي وعبد الله بن مسلمة عن مالك. وأخرجه عن الشافعي عن مالك في مسند الشافعي (ج: ١، ص: ٧٩)، وفي كتاب الأم (ج: ١، ص: ٢٤٩). وأخرجه عن قتيبة عن مالك، في سنن النسائي المجتبى (ج: ٣، ص: ١٥٧ رقم: ١٥١١)، وفي سنن الكبرى (ج: ١، ص: ٥٥٨ رقم: ١٨١٥).

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (ج: ١، ص: ٣٢٣) عن يونس عن ابن وهب عن مالك. وأخرجه في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٤، ص: ٣٩ رقم: ١٦٤٨٢) عن عبد الرحمن عن مالك. وأخرجه في سنن أبي داود (ج: ١، ص: ٣٠٣ رقم: ١١٦٧) عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر أنه سمع عباد بن تميم يقول: سمعت عبد الله بن زيد المازني يقول: ((خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى المصلى فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة)).

وفي صحيح مسلم (ج: ٢، ص: ٦١١ رقم: ٨٩٤) حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن أبي بكر، عن عباد بن تميم، عن عمه قال: ((خرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى المصلى، فاستسقى، واستقبل القبلة، وقلب رداءه، وصلى ركعتين)).

وهذا الحديث أخرجه في المنتقى لابن الجارود (ج: ١، ص: ٧٤ رقم: ٢٥٤) عن ابن المقرئ عن سفيان. وأخرجه من طريق علي بن عبد الله بن المديني عن سفيان بإسناده هذا في صحيح البخاري (ج: ١، ص: ٣٤٣ رقم: ٩٦٦). وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣، ص: ٣٤٤ رقم: ٦١٧٨) وقال: قال البخاري: كان بن عيينة يقول في عبد الله بن زيد: هو صاحب الأذان، ولكنه وهم، لأن هذا: عبد الله

بن زيد بن عاصم المازني مازن الأنصار. وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٣٤٤ رقم: ٦١٧٧) من طريق يحيى بن يحيى، عن سفيان. وأخرجه في (ج: ٣ ص: ٣٥٠ رقم: ٦٢٠٦) من طريق عبد الرحمن بن مهدي وأبي نعيم، عن سفيان، بإسناده هذا بلفظ: ((خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يستسقي، فحول رداءه))، وفي رواية بن مهدي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ((استسقى وحول رداءه)).

وأخرجه من طريق عبد الرحمن في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٤ ص: ٣٩). وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٣٥٠ رقم: ٦٢٠٩) من طريق الحميدي عن سفيان بإسناده هذا، قال: ((خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى المصلى يستسقي، فحول رداءه، واستقبل القبلة، وصلى ركعتين)). وأخرجه في سنن النسائي المجتبى (ج: ٣ ص: ١٥٧ رقم: ١٥١٠) عن قتيبة عن سفيان، وأخرجه في الأم (ج: ١ ص: ٢٥٠) عن سفيان ابن عيينة بإسناده هذا.

وفي سنن أبي داود (ج: ١ ص: ٣٠٣ رقم: ١١٦٦) حدثنا عبد الله بن مسلمة، ثنا سليمان- يعني بن بلال- عن يحيى عن أبي بكر بن محمد عن عباد بن تميم أن عبد الله بن زيد أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ((خرج إلى المصلى يستسقي وأنه لما أراد أن يدعو استقبل القبلة، ثم حول رداءه)). وأخرجه من طريق يحيى بن يحيى عن سليمان بن بلال عن يحيى في صحيح مسلم (ج: ٢ ص: ٦١١ رقم: ٨٩٤)، وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٣٥٠ رقم: ٦٢٠٥). وأخرجه في شرح معاني الآثار (ج: ١ ص: ٣٢٣) من طريق هشيم عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ((خرج إلى المصلى، فاستسقى، فحول رداءه، واستقبل القبلة)). وأخرجه من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري عن أبي بكر بن محمد بإسناده هذا، في مسند أحمد (ج: ٤ ص: ٣٨)، وفي صحيح ابن خزيمة (ج: ٢ ص: ٣٣١ رقم: ١٤٠٦)، وفي (ج: ٢ ص: ٣٣٤ رقم: ١٤١٤)، وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٣٥٠) بعد الحديث رقم: (٦٢٠٩).

وفي المنتقى لابن الجارود (ج: ١ ص: ٧٤ رقم: ٢٥٥) حدثنا محمد بن يحيى قال: ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه قال: ((خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالناس يستسقي، فصلى بهم ركعتين، وجهر بالقراءة، وحول رداءه، ورفع يديه ودعى، واستسقى، واستقبل القبلة)). وأخرجه في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٤ ص: ٣٩ رقم: ١٦٤٨٤) عن عبد الرزاق بإسناده هذا.

وفي سنن النسائي المجتبى (ج: ٣ ص: ١٥٧ رقم: ١٥٠٩) أخبرني عمرو بن عثمان قال: حدثنا الوليد عن بن أبي ذئب عن الزهري عن عباد بن تميم أن عمه حدثه أنه [خرج مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يستسقي فحول رداءه وحول للناس ظهره، ودعا، ثم صلى ركعتين، فقرأ فجهر].

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٤ ص: ٣٩ رقم: ١٦٤٨٣) حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا أبو معاوية قال: ثنا بن أبي ذئب عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه قال: ((خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يستسقى، فاستقبل القبلة، وحول رداءه، وجهر بالقراءة، وصلى ركعتين)).

وأخرج هذا الحديث في صحيح البخاري (ج: ١ ص: ٣٤٧ رقم: ٩٧٨) عن أبي نعيم عن ابن أبي ذئب عن الزهري، بإسناده هذا. وأخرجه تحت رقم: (٩٧٩) من طريق آدم عن ابن أبي ذئب عن الزهري.

وأخرجه في سنن النسائي الكبرى (ج: ١ ص: ٥٦١ رقم: ١٨٢٧) من طريق سفيان عن ابن أبي ذئب عن الزهري.

وفي صحيح البخاري (ج: ١ ص: ٣٤٧ رقم: ٩٧٧) حدثنا أبو اليمان قال: أخبرنا شعيب عن الزهري قال: حدثني عباد بن تميم أن عمه وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم أخبره أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ((خرج بالناس يستسقي لهم، فقام فدعا الله قائماً، ثم توجه قبل القبلة، وحول رداءه فسقوا)). وأخرجه في سنن النسائي الكبرى (ج: ١ ص: ٥٨٨ رقم: ١٨١٦) من طريق بقة عن شعيب عن الزهري. وأخرجه في شرح معاني الآثار (ج: ١ ص: ٣٢٣) عن ابن أبي داود عن أبي اليمان بإسناده هذا. وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٣٤٩ رقم: ٦٢٠٤) من طريق عبد الله ابن أحمد عن أبيه عن أبي اليمان، ومن طريق محمد بن يحيى عن أبي اليمان. وأخرجه في سنن النسائي المجتبى (ج: ٣ ص: ١٦٤ رقم: ١٥٢٢) من طريق سفيان عن بن أبي ذئب عن الزهري.

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٤ ص: ٤١ رقم: ١٦٥٠٧) حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا سكن بن نافع قال: ثنا صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن عباد بن تميم الأنصاري أنه سمع عمه- وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاستسقى، ثم توجه قبل القبلة، وحول إلى الناس ظهره يدعو، وحول رداءه، وصلى ركعتين)). وأخرجه في صحيح مسلم (ج: ٢ ص: ٦١١ رقم: ٨٩٤) من طريق يونس عن بن شهاب. وأخرجه من طريق الزبيدي عن ابن شهاب، في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٣٥٠ رقم: ٦٢٠٨). قال: ((وحول رداءه، فجعل عطافه الأيمن على عاتقه الأيسر، وجعل عطافه الأيسر على عاتقه الأيمن ثم دعا الله)).

وفي صحيح البخاري (ج: ١ ص: ٣٤٣ رقم: ٩٦٥) حدثنا إسحاق قال: حدثنا وهب قال: أخبرنا شعبة عن محمد بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد ((أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم استسقى فقلب رداءه)).

وفي شرح معاني الآثار (ج: ١ ص: ٣٢٣) حدثنا محمد بن خزيمة قال: ثنا عبد الله بن رجاء قال: أنا المسعودي عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم عن عمه قال: ((خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاستسقى، فقلب رداءه)) قال: قلت: جعل الأعلى على الأسفل والأسفل على الأعلى؟ قال: لا بل جعل الأيسر على الأيمن والأيمن على الأيسر.

وأخرجه من طريق سفيان عن المسعودي، في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٣٥٠) بعد الحديث رقم: (٦٢٠٩).

وفي الحجة للشيباني (ج: ١ ص: ٣٣٩) أخبرنا سفيان الثوري قال: حدثنا عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن عمه قال: ((خرج بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاستسقى وحول رداءه)).

وفي صحيح ابن خزيمة (ج: ٢ ص: ٣٣١ رقم: ١٤٠٥) نا أبو طاهر، نا أبو بكر، ثنا سلم بن جنادة، نا وكيع عن سفيان عن هشام بن إسحاق بن عبد الله بن كنانة عن أبيه قال: أرسلني أمير من الأمراء إلى ابن عباس أسأله عن الاستسقاء؟ فقال بن عباس: [ما يمنعه أن يسألني، خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم متواضعا، متبذلا متخشعا متضرعا، فصلى ركعتين، كما يصلي في العيد، ولم يخطب خطبتكم هذه]. وهذا الخبر أخرجه البيهقي في سننه الكبرى (ج: ٣ ص: ٣٤٤ رقم: ٦١٨٠) بإسناده عن هارون بن إسحاق الهمداني عن وكيع عن هشام بن إسحاق. وأخرجه تحت (رقم: ٦١٧٩) بإسناده عن حاتم بن إسماعيل عن هشام بن إسحاق بن عبد الله بن كنانة. وأخرجه النسائي في السنن الكبرى (ج: ١ ص: ٦١ رقم: ١٨٢٦) عن محمود بن غيلان عن وكيع عن سفيان عن هشام بن إسحاق بإسناده.

وأخرجه الشافعي في الأم (ج: ١ ص: ٢٥٠) عن إبراهيم بن محمد عن هشام بن إسحاق.

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٣٤٩ رقم: ٦٢٠٢) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثني محمد بن صالح بن هاني، ثنا محمد بن إسماعيل بن مهرا، ثنا هارون بن سعيد الأيلي، حدثني خالد بن نزار، ثنا القاسم بن مبرور عن يونس بن يزيد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: شكى الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قحوط المطر، فأمر بمنبر فوضع له في المصلى، ووعد الناس يوما يخرجون فيه، قالت عائشة: فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين بدا حاجب الشمس، فقعد على المنبر فكبر وحمد الله، ثم قال: ((إنكم شكوتم جذب دياركم واستيخار المطر عن أبان زمانه عنكم، وقد أمركم الله عز وجل أن تدعوه، ووعدكم أن يستجيب لكم، ثم قال: الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم الدين، لا إله إلا الله يفعل ما يريد، اللهم أنت الله لا إله إلا أنت، الغني ونحن الفقراء، أنزل علينا الغيث، واجعل ما أنزلت لنا قوة وبلاغاً إلى حين، ثم رفع يديه، فلم يترك في الرفع حتى بدا بياض إبطيه، ثم حول إلى الناس ظهره، وقلب أو حول رداءه وهو رافع يده، ثم أقبل على الناس، ونزل فصلى ركعتين، وأنشأ الله تعالى سحاباً، فرعدت وبرقت ثم أمطرت بإذن الله تعالى، فلم يأت مسجده حتى سألت السيول، فلما رأى سرعتهم إلى الكن ضحك حتى بدت نواجذه، وقال: أشهد أن الله على كل شيء قدير، وإني عبده ورسوله)). وقال: أخرجه أبو داود في كتاب السنن عن هارون.

(الحديث رقم: ٢٨٦) الجعفریات (ص: ٤٩)

أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي- عليه السلام- قال: (مضت السنة في الاستسقاء أن يقوم الإمام فيصل ركعتين ثم يستسقي بالناس).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ١٧٩ رقم: ٦٧١٦). وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٢٩) بلفظ: (مضت السنة في الاستسقاء أن يقوم الإمام فيصل ركعتين، ثم يبسط يده وليدع). وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٨ ص: ٣١٥ رقم: ٤).

وقد مر حديث ابن عباس وحديث عبدالله بن زيد المازني في تخريج الحديث السابق فارجع إليه. وسيأتي ذكره في مزيد من المصادر في تخريج الحديث رقم: ٢٨٣. بإذن الله.

(الحديث رقم: ٢٨٧) الجعفریات (ص: ٤٩)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: لما قدم جعفر بن أبي طالب تلقاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقبل ما بين عينيه فلما جلسنا قال:- (عليه السلام:- ((ألا أعطيك ألا أمنحك ألا أحبوك))؟ قال: بلى يا رسول الله قال:- ((تصلي أربع ركعات، تقرأ في كل ركعة الحمد و سورة، ثم تقول: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، خمس عشرة مرة، ثم تركع فتقول عشرا ، ثم ترفع رأسك، فتقول عشرا، ثم تسجد فتقول عشرا، ثم ترفع رأسك فتقول عشرا، فذلك خمس و سبعون مرة، في كل ركعة، فإن استطعت أن تصلها في كل يوم فافعل، وإن لم تستطع في كل يوم ففي كل جمعة، وإن لم تستطع في كل جمعة ففي كل شهر، فإن لم تستطع في كل شهر ففي كل سنة، فإن لم تستطع في كل سنة ففي عمرك مرة، فإذا فعلت ذلك غفر الله ذنبك، كبيره وصغيره خطاه و عمده جديده و حديثه)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ٢٢٣ رقم: ٦٧٧٥). وأخرجه في النوار للراوندي (ص: ٢٨)، وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٨ ص: ٢٠٤ رقم: ٦).

وفي الكافي (ج: ٣ ص: ٦٥ رقم: ١) علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن يحيى الحلبي عن هارون بن خارجة عن أبي بصير عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لجعفر: ((يا جعفر ألا أمنحك ألا أعطيك ألا أحبوك))؟ فقال له جعفر: بلى يا رسول الله قال: فظن الناس أنه يعطيه ذهباً أو فضة، فتشرف الناس لذلك، فقال له: ((إني أعطيك شيئاً إن أنت صنعته في كل يوم كان خيراً لك من الدنيا وما فيها، وإن صنعته بين يومين غفر لك ما بينهما، أو كل جمعة أو كل شهر أو كل سنة غفر لك ما بينهما، تصلي أربع ركعات، تبتدئ فتقرأ وتقول إذا فرغت: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، تقول ذلك خمس عشرة مرة بعد القراءة، فإذا ركعت قلته عشر مرات، فإذا رفعت رأسك من الركوع قلته عشر مرات، فإذا سجدت قلته عشر مرات، فإذا رفعت رأسك من السجود قل بين السجدين عشر مرات، فإذا سجدت الثانية قل عشر مرات، فإذا رفعت رأسك من السجدة الثانية قل عشر مرات وأنت قاعد قبل أن تقوم، فذلك خمس وسبعون تسبيحة، في كل ركعة ثلاثمائة تسبيحة، في أربع ركعات ألف ومائتا تسبيحة وتهليلة وتكبيرة وتحميدة، إن شئت صليت بالليل، وإن شئت صليت بالنهار، وإن شئت صليت بالليل). وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ٨ ص: ٤٩ رقم: ١٠٠٦٨). وفي بحار الأنوار (ج: ٨ ص: ٤٢١ رقم: ٩)، وفي (ج: ٢١ ص: ٢٤ رقم: ١٨).

وأخرج في تهذيب الأحكام (ج: ٣ ص: ١٨٦ رقم: ١) عن الحسين بن سعيد عن بسطام عن أبي عبد الله (ع) بلغني أن رسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم- أمر جعفر (ع) أن يصلّيها لما قدم عليه. فذكر مثل ما تقدم. وفيه: وتقرأ في كل ركعة بقل هو الله أحد وقل يا أيها الكافرون .

وفي من لا يحضره الفقيه (ج: ١ ص: ٥٥٢ رقم: ١٥٣٣): روى أبو حمزة الثمالي عن أبي جعفر-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لجعفر بن أبي طالب: يا جعفر ألا أمنحك، ألا أعطيك ألا أحبوك ألا أعلمك صلاة إذا أنت صليت بها لو كنت فررت من الزحف وكان عليك مثل رمل عالٍ وزبد البحر ذنوباً غفرت لك... الخ . بمثل ما سبق. وفيه: تقديم الذكر على القراءة وتقديم

التكبير فيه على بقية الذكر، وأنه يسلم على اثنتين .

وقال في جمال الأسبوع (ص: ٢٨١) [الفصل: ٣٠] نرويه [صلاة التسبيح] بإسنادنا من عدة طرق إلى الشيخ أبي المفضل محمد بن عبد الله - ره - قال: حدثنا أبو أحمد عبد الله بن الحسين بن إبراهيم العلوي النصيبي قال: حدثنا محمد بن علي بن حمزة العلوي العباسي قال: حدثنا أبي وأبو هاشم داود بن القاسم الجعفري - ره - قال: حدثنا الرضا علي بن موسى، عن أبيه موسى بن جعفر - عليه السلام - أن رجلاً سأل أباه جعفر بن محمد - عليه السلام - عن صلاة التسبيح؟ فقال: تلك الحبة حدثني أبي عن جدي علي بن الحسين (ع) قال: لما قدم جعفر بن أبي طالب من أرض الحبشة تلقاه رسول الله - صلي الله عليه وآله وسلم - على غلوة من معرسة بخير، فلما رآه جعفر أسرع إليه هرولة، فاعتنقه رسول الله - صلي الله عليه وآله وسلم - وحادثه شيئاً، ثم ركب العضباء وأردفه، فلما انبعثت بهما الراحلة أقبل عليه، فقال: ((يا جعفر يا أخي ألا أحبك ألا أعطيك ألا أصطفيك)) قال: فظن الناس أنه يعطي جعفراً عظيماً من المال، قال: وذلك لما فتح الله على نبيه خير، وغنمه أرضها وأموالها وأهلها، فقال جعفر: بلى فذاك أبي وأمي، فعلمه صلاة التسبيح، قال: أبو عبد الله الصادق - عليه السلام - [وصفتها أنها أربع ركعات بتشهدتين وتسليمتين، فإذا أراد امرؤ أن يصليها فليتوجه فليقرأ في الركعة الأولى سورة الحمد وإذا زلزلت، وفي الركعة الثانية سورة الحمد والعاديات، ويقرأ في الركعة الثالثة الحمد وإذا جاء نصر الله والفتح، وفي الركعة الرابعة الحمد وقل هو الله أحد، فإذا فرغ من القراءة في كل ركعة فليقل قبل الركوع خمس عشرة مرة: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، ويقل ذلك في ركوعه عشراً، وإذا استوى من الركوع قائماً قالها عشراً، فإذا سجد قالها عشراً، فإذا جلس بين السجدين قالها عشراً، فإذا سجد الثانية قالها عشراً، فإذا جلس ليقوم قالها قبل أن يقوم عشراً، يفعل ذلك في الأربع ركعات، تكون ثلاثمائة دفعة، تكون ألفاً ومائتي تسبيحة].

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٣ ص: ٢٣ رقم: ٥٠٠٤) عبد الرزاق عن داود بن قيس عن إسماعيل بن رافع عن جعفر بن أبي طالب أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال **[له]**: ((ألا أهب لك؟ ألا أمنحك؟ ألا أحذوك؟ ألا أوترك؟ ألا أحتي ظننت أنه سيقطع لي ماء البحرين، قال: تصلي أربع ركعات، تقرأ أم القرآن في كل ركعة وسورة، ثم تقول الحمد لله وسبحان الله والله أكبر ولا إله إلا الله، فعدّها واحدة حتى تعد خمس عشرة مرة، ثم تركع فتقولها عشراً وأنت رافع، ثم ترفع فتقولها عشراً وأنت رافع، ثم تسجد فتقولها عشراً وأنت ساجد، ثم ترفع فتقولها عشراً وأنت جالس، ثم تسجد فتقولها عشراً وأنت ساجد، ثم ترفع فتقولها عشراً وأنت جالس، فتلك خمس وسبعون، وفي الثلاث الأواخر كذلك، فذلك ثلاث مائة مجموعة، وإذا فرقتها كانت ألفاً ومائتين، وكان يستحب أن يقرأ السورة التي بعد أم القرآن عشرين آية فصاعداً، تصنعهن في يومك أوليلتك أو جمعتك أو في شهر أو في سنة أو في عمرك، فلو كانت ذنوبك عدد نجوم السماء أو عدد القطر أو عدد رمل عالج أو عدد أيام الدهر لغفرها الله لك)).

وفي المستدرک علی الصحیحین (ج: ١ ص: ٤٦٣ رقم: ١١٩٦) حدثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ إملاء من أصل كتابه، ثنا أحمد بن داود بن عبد الغفار بمصر، ثنا إسحاق بن كامل، ثنا إدريس بن يحيى عن حيوة بن شريح عن يزيد بن أبي حبيب عن نافع عن ابن عمر قال: وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جعفر بن أبي طالب إلى بلاد الحبشة، فلما قدم اعتنقه وقبل بين عينيه، ثم قال: ((ألا أهب لك ألا أبشرك ألا أمنحك ألا أتحنك)) قال: نعم يا رسول الله قال: ((تصلي أربع ركعات، تقرأ في كل ركعة بالحمد وسورة، ثم تقول بعد القراءة وأنت قائم قبل الركوع سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي خمس عشرة مرة، ثم تركع

فتقولهن عشرا تمام هذه الركعة قبل أن تبتدىء بالركعة الثانية، تفعل في الثلاث ركعات كما وصفت، حتى تتم أربع ركعات)). قال الحاكم: هذا إسناد صحيح لا غبار عليه، وقال: ومما يستدل به على صحة هذا الحديث استعمال الأئمة من أتباع التابعين إلى عصرنا هذا إياه ومواظبتهم عليه.

وفي سنن الترمذي (ج: ٢ ص: ٣٥٠ رقم: ٤٨٢) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء، حدثنا زيد بن حباب العكلي، حدثنا موسى بن عبيدة، حدثني سعيد بن أبي سعيد مولى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبي رافع قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للعباس: ((يا عم ألا أصلك إلا أحبك ألا أنفك))، قال: بلى يا رسول الله قال: ((يا عم، صل أربع ركعات، تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة، فإذا انقضت القراءة فقل: الله أكبر والحمد لله وسبحان الله ولا إله إلا الله، خمس عشرة مرة قبل أن تركع، ثم اركع فقلها عشرا، ثم ارفع رأسك فقلها عشرا، ثم اسجد فقلها عشرا، ثم ارفع رأسك فقلها عشرا، ثم اسجد الثانية فقلها عشرا، ثم ارفع رأسك فقلها عشرا قبل أن تقوم، فتلك خمس وسبعون في كل ركعة، وهي ثلاثمائة في أربع ركعات، فلو كانت ذنوبك مثل رمل عالج لغفرها الله لك))، قال: يا رسول الله ومن يستطيع أن يقولها في كل يوم، قال: ((فإن لم تستطع أن تقولها في كل يوم فقلها في جمعة، فإن لم تستطع أن تقولها في جمعة فقلها في شهر))، فلم يزل يقول له حتى قال: ((فقلها في سنة)). قال أبو عيسى: هذا حديث غريب من حديث أبي رافع. وأخرج هذا الحديث في المعجم الكبير للطبراني (ج: ١ ص: ٣٢٩ رقم: ٩٨٧) عن عبيد بن غنام عن أبي بكر بن أبي شيبة عن زيد بن الحباب بإسناده هذا. وأخرجه في سنن ابن ماجه (ج: ١ ص: ٤٤٢ رقم: ١٣٨٦) عن موسى بن عبد الرحمن المسروقي عن زيد بن الحباب بإسناده هذا. وأخرجه البيهقي في سننه الصغرى (ج: ١ ص: ٤٩٠ رقم: ٨٦٢) من طريق أبي بكر يحيى بن أبي طالب، عن زيد بن الحباب، بإسناده. وأخرجه المزي في تهذيب الكمال (ج: ١٠ ص: ٤٦٥ رقم: ٢٢٨٣) بإسناده عن الحافظ أبي نعيم، وهو يرويه عن أبي بكر الطلحي عن عبيد بن غنام عن ابن أبي شيبة عن زيد (ح) وعن جعفر بن محمد بن عمرو عن أبي حصين الوادعي عن يحيى بن عبد الحميد عن زيد. وأخرجه أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد السمرقندي في تنبيه الغافلين (ص: ٢٨٩ رقم: ٨٢٦) بإسناده عن محمد بن الفضيل عن زيد بن الحباب بإسناده هذا.

وفي سنن أبي داود (ج: ٢ ص: ٢٩ رقم: ١٢٩٧) حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم النيسابوري، ثنا موسى بن عبد العزيز، ثنا الحكم بن أبان عن عكرمة عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال للعباس بن عبد المطلب: ((يا عباس يا عماء، ألا أعطيك ألا أمنحك ألا أحبك؟ ألا أفعل بك عشر خصال، إذا أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك أوله وآخره، قديمه وحديثه، خطاه وعمده، صغيره وكبيره، سره وعلا نيته، عشر خصال أن تصلي أربع ركعات، تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة، فإذا فرغت من القراءة في أول ركعة وأنت قائم قلت: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، خمس عشرة مرة، ثم تركع فتقولها وأنت راكع عشرا، ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشرا، ثم تهوي ساجدا فتقولها وأنت ساجد عشرا، ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرا، ثم تسجد فتقولها عشرا، ثم ترفع رأسك فتقولها عشرا، فذلك خمس وسبعون في كل ركعة، تفعل ذلك في أربع ركعات، إن استطعت أن تصلها في كل يوم مرة فافعل، فإن لم تفعل ففي كل جمعة مرة، فإن لم تفعل ففي كل شهر مرة، فإن لم تفعل ففي كل سنة مرة، فإن لم تفعل ففي عمرك مرة)).

وأخرجه من طريقه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ١٠٩ رقم: ٤٦٩٦)،

وأخرجه عن عبدالرحمن بن بشر بإسناده هذا في سنن ابن ماجه (ج: ١ ص: ٤٤٣ رقم: ١٣٨٧)، وفي صحيح ابن خزيمة (ج: ٢ ص: ٢٢٣ رقم: ١٢١٦)، وأخرجه الحاكم في المستدرک (ج: ١ ص: ٤٦٣ رقم: ١١٩٢) عن أبي بكر محمد بن داود بن سليمان عن جعفر بن محمد بن الحسين بن عبيد الله عن بشر بن الحكم العبدی عن موسى بن عبد العزيز القنباري. وعن أبي بكر أحمد بن إسحاق عن إبراهيم بن إسحاق بن يوسف عن عبد الرحمن بن بشر بن الحكم بن حبيب الهلالي عن موسى بن عبد العزيز. بإسناده هذا. وأخرجه أيضا تحت رقم:

(١١٩٣) عن محمد بن هارون بن سليمان الحضرمي عن إسحاق بن أبي إسرائيل عن موسى بن عبد العزيز القنباري بمثله. لفظا واحدا. ثم قال تحت رقم: (١١٩٥): أخبرنا أبو بكر بن قريش، أنبا الحسن بن سفيان، ثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، أنبا إبراهيم بن الحكم بن أبان، عن أبيه عن عكرمة عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمثل حديث موسى بن عبد العزيز عن الحكم.

وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ١٠١ رقم: ٤٦٩٥) عن السيد أبي الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي - رحمه الله - إملاء عن أبي حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ إملاء، عن عبدالرحمن بن بشر بن الحكم العبدی، عن موسى بن عبد العزيز القنباري بإسناده ثم قال تحت رقم: (٤٦٩٧) أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، أنبا حاجب بن أحمد، أنبا محمد بن رافع، ثنا إبراهيم بن الحكم بن أبان، حدثني أبي عن عكرمة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((يا عباس، يا عم رسول الله، ألا أهدي لك))، مرسلا. وكذلك رواه جماعة من المشهورين عن محمد بن رافع.

وأخرج هذا الحديث المرسل في شعب الإيمان (ج: ٣ ص: ١٢٥ رقم: ٣٠٨٠) ثم قال: هكذا رواه محمد بن رافع مرسلا، ورواه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي عن إبراهيم بن الحكم بن أبيه عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم (٣٠٨١) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو بكر بن قريش، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا إسحاق بن إبراهيم، فذكره.

وفي المعجم الأوسط (ج: ٣ ص: ١٤ رقم: ٢٣١٨) حدثنا إبراهيم قال: حدثنا هشام بن إبراهيم أبو الوليد المخزومي قال: حدثنا موسى بن جعفر بن أبي كثير عن عبد القدوس بن حبيب عن مجاهد عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال له: ((يا غلام ألا أحبوك ألا أنحك ألا أعطيك))؟ قال: قلت بلى بأبي وأمي أنت يا رسول الله، قال: فظننت أنه سيقطع لي قطعة من مال، فقال: ((أربع ركعات تصليهن في كل يوم، فإن لم تستطع ففي كل جمعة، وإن لم تستطع ففي كل شهر، فإن لم تستطع ففي كل سنة، فإن لم تستطع ففي دهرك مرة، تكبر فتقرأ أم القرآن وسورة، ثم تقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، خمس عشرة مرة، ثم تركع فتقولها عشرا، ثم ترفع فتقولها عشرا، ثم تسجد فتقولها عشرا، ثم ترفع فتقولها عشرا، ثم تفعل في صلاتك كلها مثل ذلك، وإذا فرغت قلت بعد التشهد وقبل التسليم: اللهم إني أسألك توفيق أهل الهدى، وأعمال أهل اليقين، ومناصحة أهل التوبة، وعزم أهل الصبر، وجد أهل الحسبة، [الخشية] وطلب أهل الرغبة، وتعبد أهل الورع، وعرفان أهل العلم، حتى أخافك، اللهم أسألك مخافة تحجزني عن معاصيك حتى أعمل بطاعتك عملا أستحق به رضاك، وحتى أناصحك في التوبة خوفا منك، وحتى أخلص لك النصيحة حبا لك، وحتى أتوكل عليك في الأمور حسن ظن بك، سبحان خالق النار، فإذا فعلت ذلك يا ابن عباس غفر الله لك ذنوبك صغيرها

وكبيرها وقديمها وحديثها وسرها وعلايتها وعمدها وخطأها)). وقال: لم يرو هذا الحديث عن مجاهد إلا عبد القدوس، ولا عن عبد القدوس إلا موسى بن جعفر، تفرد به الوليد المخزومي.

وأخرجه في حلية الأولياء (ج: ١ ص: ٢٥) عن سليمان بن أحمد الطبراني بإسناده هذا.

وفي المعجم الكبير (ج: ١١ ص: ١٦١ رقم: ١١٣٦٥) حدثنا إبراهيم بن نائلة، ثنا شيبان، ثنا نافع أبوهرمز عن عطاء عن بن عباس - رضي الله عنهما - قال: جاء العباس إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ساعة لم يأتية فيها، فقيل: يا رسول الله، هذا عمك على الباب، فقال: ((أذنوا له فقد جاء لأمر)) فلما دخل عليه قال: ((فما جاء بك يا عماه هذه الساعة وليست ساعتك التي كنت تجيء فيها))، قال: يا بن أخي ذكرت الجاهلية وجهلها فضاقت علي الدنيا بما رحبت، فقلت من يفرج عني، فعلمت أنه لا يفرج عني أحد إلا الله ثم أنت، فقال: ((الحمد لله الذي أوقع هذا في قلبك، ووددت أن أبا طالب أخذ نصيبه، ولكن الله يفعل ما يشاء))، قال: ((أحبوك)) قال: نعم، قال: ((أعطيك)) قال: نعم، قال: ((أحبوك))؟ قال: نعم، قال: ((فإذا كانت ساعة يصلي فيها ليست بعد العصر ولا بعد طلوع الشمس فما بين ذلك، فأسبغ طهورك، ثم قم إلى الله فاقراً بفاتحة الكتاب وسورة، إن شئت جعلتها من أول المفصل، فإذا فرغت من السورة فقل: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، خمس عشر مرة، فإذا ركعت فقل ذلك عشراً، فإذا رفعت رأسك فقل ذلك عشر مرار)).

وفي شعب الإيمان (ج: ١ ص: ٢٨٤ رقم: ٦١١) أخبرنا أبو الفتح محمد بن أحمد بن أبي الفوارس الحافظ، أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المقرئ، أنا أبو شيبه داود بن إبراهيم البغدادي، ثنا محمد بن حميد، ثنا جرير قال: وجدت في كتابي بخطي عن أبي عن أبي الجوزاء عن عبد الله بن عمرو قال: [قال] لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ألا أحبوك؟ ألا أعطيك؟ ألا أصلك ألا أجيزك؟ أربع ركعات من صلاهن غفر له كل ذنب قديم أو حديث، صغير أو كبير، خطأ أو عمد، تبدأ فتكبر أول الصلاة، ثم تقول قبل القراءة خمس عشرة مرة: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، ثم تقرأ بفاتحة الكتاب وسورة، ثم تقولهن عشراً، ثم تركع فتقولهن عشراً، ثم ترفع رأسك فتقولهن عشراً، ثم تسجد فتقولهن عشراً، ثم ترفع رأسك فتقولهن عشراً، ثم تسجد الثانية فتقولهن عشراً))، فقال العباس: ومن يطيق هذا؟ قال: ((ولو في سنة، ولو في شهر، ولو في جمعة، ولو أن تقرأ قل هو الله أحد)).

وفي سنن أبي داود (ج: ٢ ص: ٣٠ رقم: ١٢٩٨) حدثنا محمد بن سفيان الأيلي، ثنا حبان بن هلال- أبو حبيب- ثنا مهدي بن ميمون، ثنا عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء، قال: حدثني رجل كانت **له.... أنه** عبد الله بن عمرو قال: قال: النبي - صلى الله عليه وآله وسلم: ((أنتي غدا أحبوك وأثيبك وأعطيك))، حتى ظننت أنه يعطيني عطية، قال: ((إذا زال النهار فقم فصل أربع ركعات، فذكر نحوه [أي نحو حديث موسى السابق] قال: ((ترفع رأسك- يعني من السجدة الثانية- فاستو جالساً، ولا تقم حتى تسبح عشراً وتحمد عشراً وتكبر عشراً وتهلل عشراً، ثم تصنع ذلك في الأربع الركعات))، قال: ((فإنك لو كنت أعظم أهل الأرض ذنباً غفر لك بذلك))، قلت: فإن لم أستطع أن أصليها تلك الساعة، قال: ((صلها من الليل والنهار)). قال أبو داود: **[و]** رواه المستمير بن الريان عن أبي الجوزاء عن عبد الله بن عمرو موقوفاً. ورواه روح بن المسيب وجعفر بن سليمان عن عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء عن بن عباس **[٠٠] قوله** وقال في حديث روح فقال: حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

(١٢٩٩) حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، ثنا محمد بن مهاجر عن عروة بن رويم، حدثني الأنصاري أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم قال لجعفر بهذا الحديث، فذكر نحوهم، قال في السجدة الثانية من الركعة الأولى، كما قال في حديث مهدي بن ميمون. وأخرج هذه الأخبار من طريق أبي داود بأسانيده هذه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٥٢ رقم: ٤٦٩٨) والذي بعده.

[باب دعاء الاستسقاء]

(الحديث رقم: ٢٨٨) الجعفریات (ص: ٤٩)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً عليه السلام- (كان إذا استسقى يدعو بهذا الدعاء، اللهم انشر علينا رحمتك بالغيث المعبو [العميق] والسحاب الفتيق [البعيق] ومن على عبادك ببلوغ [بينوع الثمرة] وأحي عبادك وبلادك ببلوغ الزهرة، وأشهد ملائكتك الكرام السفرة، سقيا [بسقيا] منك نافعاً دائماً غزره واسعا دره وابلا سريعا وجلا تحيي به ما قد مات و ترد به ما قد فات و تخرج به ما هو آت وتوسع لنا به في الأقوات سحابا متراكما هنيئاً مرئياً طباقاً مجللاً غير ملط [مضر] ودقه ولا خلب برقه [ودفه و لا حلت دمه] اللهم اسقنا غيثاً مريعاً ممرعاً عديماً واسعاً عزيزاً يرويه البهم و يجبر به النهم [المريض] اسقنا سقيا تسيل منه الرضاب ويملاً منه الحباب وتفجر منه الأنهار وتنبت به الأشجار وترخص به الأسعار في جميع الأمصار وتنعش به البهائم والخلق وتنبت به الزرع وتدر به الضرع وتردنا به قوة إلى قوتك [قوتنا] اللهم لا تجعل ظله علينا سموماً ولا تجعل برده علينا حسوماً ولا تجعل ضره [صعقه] علينا رجوماً ولا ماءه علينا أجاجاً، اللهم ارزقنا من بركات السماوات والأرض).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ١٧٩ رقم: ٦٧١٧). وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٢٩). وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٨ ص: ٣١٥).

وفي الصحيفة السجادية لزين العابدين (ع) (ص: ٩٠ رقم: ١٩): اللَّهُمَّ اسْقِنَا الْغَيْثَ، وَانْشُرْ عَلَيْنَا رَحْمَتَكَ بِغَيْثِكَ الْمُعْدِقِ مِنَ السَّحَابِ الْمُنْسَاقِ لِنَبَاتِ أَرْضِكَ الْمُوْنِقِ فِي جَمِيعِ الْإِفَاقِ، وَامْنُنْ عَلَى عِبَادِكَ بِإِنْعَاقِ الثَّمَرَةِ، وَأَحْيِ بِلَادَكَ بِبُلُوغِ الزَّهَرَةِ. وَأَشْهَدْ مَلَائِكَتَكَ الْكَرَامِ السَّفَرَةَ بِسَقْيِ مِنْكَ نَافِعٍ دَائِمٍ غَزْرُهُ وَاسِعٌ دِرْرُهُ وَابِلٌ سَرِيعٌ عَاجِلٌ تُحْيِي بِهِ مَا قَدْ مَاتَ، وَتَرُدُّ بِهِ مَا قَدْ فَاتَ، وَتُخْرِجُ بِهِ مَا هُوَ آتٍ، وَتُوسِّعُ بِهِ فِي الْأَقْوَاتِ، سَحَاباً مُتْرَاكِماً هَنِئاً مَرِيئاً طَبَقاً مُجَلْجَلاً غَيْرَ مُلْتٍ وَدَقَّةً، وَلَا خُلْبَ بَرْقَةٍ. اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثاً مَغِيثاً مَرِيعاً مُمَرَّعاً عَرِيضاً، وَاسِعاً غَزِيْرًا تَرُدُّ بِهِ النَّهِيضَ وَتَجْبِرُ بِهِ الْمَهِيضَ. اللَّهُمَّ اسْقِنَا سَقِيًّا تُسِيلُ مِنْهُ الطَّرَابَ، وَتَمْلَأُ مِنْهُ الْجَبَابَ، وَتُفَجِّرُ بِهِ الْأَنْهَارَ، وَتُنْبِتُ بِهِ الْأَشْجَارَ وَتُرَخِّصُ بِهِ الْأَسْعَارَ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ، وَتَنْعَشُ بِهِ الْبِهَائِمَ وَالْخَلْقَ، وَتُكْمِلُ لَنَا بِهِ طَيِّبَاتِ الرِّزْقِ، وَتُنْبِتُ لَنَا بِهِ الزَّرْعَ، وَتَدْرِ بِهِ الضَّرْعَ، وَتَرْيِدُنَا بِهِ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِنَا. اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ظِلَّهُ عَلَيْنَا سُمُومًا وَلَا تَجْعَلْ بَرْدَهُ عَلَيْنَا حُسُومًا، وَلَا تَجْعَلْ صَوْبَهُ عَلَيْنَا رُجُومًا، وَلَا تَجْعَلْ مَاءَهُ عَلَيْنَا أَجَاجًا. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَارْزُقْنَا مِنْ بَرَكَاتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وفي المستدرک علی الصحیحین (ج: ١ ص: ٤٧٧ رقم: ١٢٢٧) حدثنا أبو علي الحسين بن الحافظ، أنبأ محمد بن محمد بن سليمان، ثنا علي بن عبد الله المديني، ثنا بهز بن أسد، ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن شرحبيل بن السمط عن مرة بن كعب أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دعا في الاستسقاء فقال: ((اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً مريئاً سريعاً غداً طبقاً رائثاً ضاراً))، فما كانت إلا جمعة أنحوها حتى سقوا.

وأخرجه البيهقي في سننه الصغرى (ج: ١ ص: ٤٢١ رقم: ٧٤٩) وفي الكبرى (ج: ٣ ص: ٣٥٥ رقم: ٦٢٣٣). من طريق أبي عمرو عن شعبة بإسناده هذا. وأخرجه من طريق محمد بن جعفر [غندر] عن شعبة بإسناده هذا، في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٤ ص: ٢٣٥ رقم: ١٨٠٩٠) وفيه: كعب بن مرة أميرة بن كعب. وفيه ذكر السبب. وفي الآحاد والمثاني (ج: ٣ ص: ٨٩ رقم: ١٤٠٨). وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (ج: ١ ص: ١٦٦ رقم: ١١٩٩) عن شعبة بإسناده هذا. وأخرجه من طريق أبي الوليد عن شعبة في مسند عبد بن حميد (ج: ١ ص: ٤٥ رقم: ٣٧٢) بالتردد. وأخرجه في المعجم الكبير (ج: ٢٠ ص: ٣١٨ رقم: ٧٥٥).

وفي شرح معاني الآثار (ج: ١ ص: ٣٢٣) حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: ثنا وهب بن جرير قال: ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن شرحبيل بن السمط قال: قلنا لكعب بن مرة أميرة بن كعب: حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الله أبوك، واحذر، قال: دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على مضر، فأتيته فقلت: يا رسول الله، إن الله قد نصرك، واستجاب لك، وإن قومك قد هلكوا فادع الله لهم، فقال: ((اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً مريئاً سريعاً طبقاً غداً رائثاً ضاراً)). قال: فما كان إلا جمعة أو نحوها حتى مطرو. وأخرجه في المعجم الكبير (ج: ٢٠ ص: ٣١٩ رقم: ٧٥٦) من طريق بدل بن المحبر عن شعبة عن عمرو بن مرة ومنصور وقتادة، عن سالم بن أبي الجعد بمثله. وذكر أن التردد وقع من شعبة.

وفي سنن ابن ماجه (ج: ١ ص: ٤٠٤ رقم: ١٢٦٩) حدثنا أبو كريب، ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن شرحبيل بن السمط أنه قال لكعب بن كعب بن مرة: حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واحذر، قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله، استسقى الله، فرفع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يديه، فقال: ((اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً مريئاً سريعاً طبقاً رائثاً ضاراً))، قال: فما جمعوا حتى أحيوا، قال: فأتوه فشكوا إليه المطر، فقالوا: يا رسول الله، تهدمت البيوت، فقال: ((اللهم حوالينا ولا علينا)) قال: فجعل السحاب ينقطع يمينا وشمالاً. وهو في مصباح الزجاجة (ج: ١ ص: ١٤٩ رقم: ٤٤٦)، وأخرجه من طريق أبي معاوية عن الأعمش في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٤ ص: ٢٣٥ رقم: ١٨٠٩١).

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٣ ص: ٩١ رقم: ٤٩٠٩) عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن سعيد أو غيره عن سالم بن أبي الجعد قال: قام رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله، دعوت على مضر بالسنة فما يغط لهم بغير، وما يصيح لهم صبي، قال: فقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم على المنبر فقال: ((اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً مريئاً مباركاً مريئاً نافعاً طبقاً رائثاً))، قال: فما مضى ذلك اليوم حتى مطروا، أو ما مضت سابعة حتى أعطن الناس بالعشب.

وفي المعجم الأوسط (ج: ٧ ص: ٢٨ رقم: ٦٧٥٤) حدثنا محمد بن أبي زرعة ، ثنا هشام بن عمار ، ثنا محمد بن شعيب ، ثنا شيبان أبو معاوية أخبرني أبو حجية سنان ، عن عبيد بن أبي الجعد عن شريح بن السمت أنه دعا وهو أمير على حمص: كعب بن مرة فقال: حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واحذر ، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((أيما رجل مسلم أعتق امرأ مسلماً، أعتق الله بكل عضو منه عضواً منه من النار))، ثم قال: حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واحذر ، قال: دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على مضر ، فأصابته سنون أذهبت المال ، أو ما شاء الله منه ، فقلت: يا رسول الله ، إن مضر قد أهلك فادع الله لها ، فقال: ((إنك علي لجريء)) ثم قال له في ذلك ، ثم قام يوم الجمعة فقال: ((اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً مريئاً مهراً طبعاً رائثاً ضاراً)) فسقوا .

وفي المعجم الكبير (ج: ١٢ ص: ١٣٠ رقم: ١٢٦٧٧) حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا مصرف بن عمرو الياامي ، ثنا عبد الله بن إدريس عن حصين عن حبيب بن أبي ثابت عن بن عباس قال: جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله ، والله لقد جئتك من قوم ما يتزود لهم راع ، ولا يخطر لهم فحل ، فصعد المنبر فحمد الله ثم قال: ((اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً مريئاً غداً طبعاً رائثاً)) ، ثم نزل فما يأتينا أحد من وجه من الوجوه إلا قال: قد أحبيتنا . وأخرجه عنه في الأحاديث المختارة (ج: ٩ ص: ٢٧٥ رقم: ٥١٠) . وأخرجه من طريق الحسن بن الربيع عن عبد الله بن إدريس بإسناده هذا . في سنن ابن ماجه (ج: ١ ص: ٤٠٤ رقم: ١٢٧٠) ، وهو في مصباح الزجاجة (ج: ١ ص: ١٥١ رقم: ٤٤٩) . وأخرجه من طريق الحسن بن الربيع في لأحاديث المختارة (ج: ٩ ص: ٢٨٥ رقم: ٥١١) ، وفي تذكرة الحفاظ (ج: ٢ ص: ٦٠٦) ، وفي سير أعلام النبلاء (ج: ١٣ ص: ١٥٧) . وفي التمهيد لابن عبد البر (ج: ٢٣ ص: ٤٣٣) .

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٦ ص: ٣٢٤ رقم: ٣١٧٧١) حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن حصين عن حبيب بن أبي ثابت قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله ، جئت من [عند] حي ما يتزود لهم راع ، ولا يخطر لهم فحل ، فادع الله لنا ، فقال: ((اللهم اسق بهائمك وبلادك ، وانشر رحمتك)) ، قال: ثم دعا فقال: ((اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً مريئاً مريئاً طيباً غداً رائثاً ضاراً)) ، قال: فما نزل حتى ما جاء أحد من وجه من الوجوه إلا قال: مطرنا وأحيينا .

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٣ ص: ٨٩ رقم: ٤٩٠٧) عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرني حبيب بن أبي ثابت أنه بلغه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((اللهم اعني على مضر بالسنة)) فجاءه مضري فقال: يا نبي الله ، والله ما يخطر لنا جمل ، ولا يتزود لنا راع ، فأعاد في قوله ، فأعرض عنه ، ثم مكث ما شاء الله ثم دعا المضري فقال: قلت ماذا؟ فأعاد عليه فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : ((اللهم دعوتك فاستجبت لي ، وسألتك فاعطيتني ، اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً مريئاً مريئاً مطبقاً رائثاً ضاراً)) ، فما كان عشي حتى ألبست السماء السحاب وأمطرت ، فما أتى أحد من وجه إلا خبر بالمطر ، قلنا له فما يخطر قال: يهدر .

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٣٥٥ رقم: ٦٢٣٠) أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ، ثنا محمد بن عبيد ، ثنا مسعر بن كدام عن يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله قال: أتت النبي صلى الله عليه وآله وسلم بواكي فقال: ((اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً مريئاً مريئاً ضاراً)) ، فأطبقت عليهم . هكذا أخبرنا به في كتاب المستدرک وأخبرنا به في **ملكا** الكبير لأبي العباس فقال: في الحديث أتت النبي صلى الله عليه وآله

وسلم هوأزن فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : قولوا: اللهم اسقنا. وأخرجه في التمهيد لابن عبد البر (ج:٢٣ص:٤٣٣) من طريق بن أبي خلف عن محمد بن عبيد بإسناده هذا. وقال: هو أحسن شيء روي مرفوعا في دعاء الإستسقاء.

وفي مصنف عبد الرزاق(ج:٣ ص:٨٩ رقم:٤٩٠٨) عبد الرزاق عن معمر عن الاعمش أن رجلا أتى إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله إن مضر قد هلك فاستسق الله لهم، أو قال: ادع لهم، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم [عند ذلك:] ((الله اسقنا غيثا مريئا هنيئا مريعا طبقا رائث ضار))، قال: فما مكثوا إلا جمعة حتى أحيا الناس.

وفي المعجم الأوسط (ج:٧ ص:٣٢٠ رقم:٧٦١٩) حدثنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن شاذان، ثنا أبي، ثنا مجاشع بن عمرو، ثنا ابن لهيعة، ثنا عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال: محل الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأتاه المسلمون، فقالوا: يا رسول الله قحط المطر، ويبس الشجر، وهلك المواشي، وأسنت الناس، فاستسق لنا ربك، فقال: ((إذا كان يوم كذا وكذا فاخرجوا، وأخرجوا معكم بصدقات))، فلما كان ذلك اليوم خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والناس، يمشي ويمشون عليهم السكينة والوقار، حتى أتوا المصلى، فتقدم النبي صلى الله عليه وآله وسلم فصلى بهم ركعتين، يجهر فيهما بالقراءة، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ في العيدين والاستسقاء في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب وسبح اسم ربك الأعلى، وفي الركعة الثانية بفاتحة الكتاب وهل أتاك حديث الغاشية، فلما قضى صلاته استقبل القوم بوجهه، وقلب رداءه، ثم جثى على ركبتيه، ورفع يديه، وكبر تكبيرة، قبل أن يستسقي، ثم قال: ((اللهم اسقنا وأغثنا، اللهم اسقنا غيثا مغيثا حبا ربيعا وجدا غدقا طبقا مغدقا هنيئا مريئا مريعا مرتعا وابلا شاملا مسبلا مجللا دائما دررا ضار رائث، غيثا اللهم تحيي به البلاد، وتغيث به العباد، وتجعله بلاغا للحاضر منا والباد، اللهم أنزل علينا في أرضنا زينتها، وأنزل في أرضنا سكنها، اللهم أنزل علينا من السماء ماء طهورا [] فأحي به بلدة ميتة، وأسقه مما خلقت لنا أنعاما وأناسي كثيرا))، قال: فما برحوا حتى أقبل قزع من السحاب فالتأم بعضه إلى بعض، ثم مطرت عليهم سبعة أيام ولياليهن، لا يقلع عن المدينة، فأتاه المسلمون فقالوا: يا رسول الله، قد غرقت الأرض، وتهدمت البيوت، وانقطعت السبل، فادع الله لنا أن [] قال: فضحك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو على المنبر حتى بدت نواجذه تعجبا لسرعة ملالة بني آدم، ثم قال: ((اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على رؤوس الظراب ومنابت الشجر وبطون الأودية وظهور الآكام)). قال: فتصدعت عن المدينة وكانت في مثل الترس تمطر مراعيها ولا تقطر فيها قطرة.

وفي المعجم الأوسط (ج:٨ ص:٢٤٧ رقم:٨٥٣٩) حدثنا معاذ قال: نا يحيى بن معين قال: نا أبو النضر هاشم بن لقاسم قال: نا محمد بن عبد الله بن علاثة عن موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبيه عن جابر بن عبد الله وأنس، قالوا: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا استسقى قال: ((اللهم اسقنا سقيا واسعة وادعة نافعة، تشبع بها الأموال والأنفس، غيثا هنيئا مريئا طبقا مجللا، تسبغ به [] وحاضرنا، تنزل به من بركات السموات، وتخرج لنا به من بركات الأرض، وتجعلنا عنده من الشاكرين إنك سميع الدعاء)).

وفي المعجم الكبير(ج:١٠ ص:٢٨٥ رقم:١٠٦٧٣) حدثنا عبيد بن محمد بن صبيح الزيات الكوفي، ثنا محمود بن بكر بن عبد الرحمن ،ثنا أبي، عن عيسى بن المختار عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن داود عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم استسقى فقال:((اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريعا طبقا رائث ضار))، فما لبثنا أن مطرنا حتى سأل كل شيء، حتى أتوه فقالوا: قد غرقنا،فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :((اللهم حوالينا ولا علينا))

وفي دلائل النبوة للأصبهاني(ج:١ ص:١٨٤ رقم:٢٣٨) حدثنا عبد الرحمن بن الحسن ثنا أحمد بن رشد بن خثيم، ثنا أبو معمر سعيد بن خثيم عمي، عن مسلم الملائي عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال:جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله، والله لقد أتيناك وما منا بعير يئط، ولا صبي يصطبج.

وأنشده

وقد شغلت أم الصبي عن
العربي

أتيناك والعذراء يدمي لبانها

من الجوع ضعفا ما يمر ولا
يحلي

وألقى بكفيه الفتى استكانه

سوى الحنظل العامي والعلهز
الفشل

ولا شيء مما يأكل الناس
عندنا

وأين فرار الناس إلا إلى الرسل

وليس لنا إلا إليك فرارنا

فقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يجر رداءه، حتى صعد المنبر، ثم رفع يده إلى السماء، فقال:((اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريئا مريعا غدا طبقا رائث ضار، تملأ به الضرع، وتنبت به الزرع، وتحیی به الأرض بعد موتها، وكذلك يخرجون))،فوالله ما مد يده إلى نحره حتى التقت السماء بأوراقها، وجاء أهل البطانة يضجون: يا رسول الله الغرق الغرق، فرفع رأسه إلى السماء ثم قال: ((اللهم حوالينا ولا علينا))، فانجاب السحاب عن المدينة حتى أحرق به نحو الإكليل، فضحك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى بدت نواجذه، وقال: ((الله أبو طالب، لو كان حيا قرت عيناه، من ينشدنا قوله))؟ فقام علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - فقال: يا رسول الله، كأنك أردت:

ثمال اليتامى عصمة للأرامل

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه

فهم عنده في نعمة وفواضل

يلوذ به الهلاك من آل هاشم

لما نقاتل دونه ونناضل

كذبتم وبيت الله يبيز محمد

ونسلمه حتى نصرع حوله ونذهل عن أبنائنا والحلائل

وقام رجل من كنانة فقال:

لك الحمد والحمد ممن شكر سقينا بوجه النبي المطر

دعا الله خالقه دعوة إليه وأشخص معه البصر

فلم يك إلا كاللقاء الرداء أو أسرع حتى رأينا الدرر

دفاق العزالي جم البعاق أغاث به الله عليا مضر

وكان كما قال عمه أبو طالب أبيض ذو غرر

به الله أسفاك صوب الغمام وهذا العيان لذاك الخبر

فمن يشكر الله يلق المزيد ومن يكفر الله يلق الغبر

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن يك شاعر يحسن فقد أحسنت)).

وأخرجه الطبراني في الدعاء (ج: ١ ص: ٩٥ رقم: ٢١٨٠) عن علي بن سعيد الرازي عن أحمد بن رشد بإسناده هذا.

وأخرجه ابن عدي في الكامل (ج: ٣ ص: ٤٠٨ رقم: ٨٣٥) ثنا أبو هليل الكوفي، ثنا أحمد بن أبي الحسين العامري وثنا أحمد بن نوكرد، ثنا أحمد بن رشد، ثنا سعيد بن خثيم عن مسلم الملائي عن أنس قال أتى أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله أتيناك وما لنا بغير يئط... الخ.

(الحديث رقم: ٢٨٩) الجعفریات ص: ٥٠)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه قال : جاءت الخصارمة إلى رسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم- فقالوا: يا رسول الله إنا لا نراك [نزال ننفر] تنطق أبدا فكيف نصنع بالصلاة فقال: ((سبحوا الله ثلاث تسبيحات ركوعا و ثلاث تسبيحات سجودا)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٤ ص: ٤٢٥ رقم: ٥٠٦٧). وأورده عن النوادر تحت رقم: (٧٤٨٦). وأورده عن النوادر في بحار الأنوار (ج: ٨٦ ص: ٦٨ رقم: ٣٧).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٢٢٤ رقم: ٢٥٦٦) حدثنا أبو بكر قال: نا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال: جاءت الخطابة إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا: يا رسول الله، إنا لا نزال سفرا أبدا، فكيف نصنع بالصلاة؟ قال: ((سبحوا ثلاث تسبيحات ركوعا، وثلاث تسبيحات سجودا)).

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ٨٦ رقم: ٢٣٩٢) حدثنا أبو محمد بن يوسف إملاء أنبا أبو القاسم جعفر بن محمد الموسوي بمكة حرسها الله تعالى، أنبا أبو حاتم الرازي، أنبا عبيس بن مرحوم العطار، ثنا حاتم بن إسماعيل، ثنا جعفر بن محمد عن أبيه (ع) قال: جاءت الخطابة فقالت: يا رسول الله، لا نزال سفرا أبدا، فكيف نصنع بالصلاة؟ فقال صلى الله عليه وآله وسلم: ((سبحوا ثلاث تسبيحات ركوعا، وثلاث تسبيحات سجودا)).

وفي مسند الشافعي (ج: ١ ص: ٤٧) أخبرنا بن أبي يحيى عن جعفر بن محمد عن أبيه (ع) قال: جاءت الخطابة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا: يا رسول الله إنا لا نزال سفرا، كيف نصنع بالصلاة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ثلاث تسبيحات ركوعا، وثلاث تسبيحات سجودا)).

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٢ ص: ١٥٩ رقم: ٢٨٩٤) عبد الرزاق عن إبراهيم بن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال للخطابة وسألوه؟ فقال: ((ثلاث تسبيحات ركوعا، وثلاث تسبيحات سجودا))، للخطابة يعني قوما جاؤوه .

[باب صلاة السكران]

(الحديث رقم: ٢٩٠) الجعفریات (ص: ٥٠)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً-عليه السلام- سئل عن السكران يصلي فيغفل بعض صلاته ويسهو عن بعض؟ قال: (يعيد الصلاة).

[المصادر]

لم أجده. وقد قال الله سبحانه وتعالى {ياأيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون}.

[باب ما لا يقطع الصلاة]

(الحديث رقم: ٢٩١) الجعفریات (ص: ٥٠)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً-عليه السلام- كان يقول: (لا يقطع الصلاة شيء إلا الرعاف والدم والقيء، ومن وجد أذى أو أذى في بطنه، فليأخذ بيد رجل من الصف فليقدمه).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٥ ص: ٤٠٦ رقم: ٦٢٠٠). ولم أجده بهذا اللفظ.

وفي الكافي (ج: ٣ ص: ٣٦٦ رقم: ١١) الحسين بن محمد الأشعري عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة عن أبان عن سلمة بن أبي حفص عن أبي عبد الله (ع) أن علياً-صلوات الله عليه- كان يقول: (لا يقطع الصلاة الرعاف، ولا القيء ولا الدم، فمن وجد أذى فليأخذ بيد رجل من القوم من الصف فليقدمه)، يعني إذا كان إماماً. وذكر هذه الرواية في تهذيب الأحكام (ج: ٢ ص: ٣٢٥ رقم: ١٨٧).

وفي من لا يحضره الفقيه (ج: ١ ص: ٤٠٢ رقم: ١١٩٣) قال أمير المؤمنين-عليه السلام- : (مَا كَانَ مِنْ إِمَامٍ تَقَدَّمَ فِي الصَّلَاةِ وَهُوَ جُنُبٌ نَاسِيًا، أَوْ أَحَدٌ حَدَّثَ حَدَّثًا، أَوْ رَعَفَ رُعَافًا، أَوْ أَزَّ أَزًّا فِي بَطْنِهِ، فَلْيَجْعَلْ تَوْبَةً عَلَى أَنْفِهِ، ثُمَّ لِيَنْصَرِفْ، وَلْيَأْخُذْ بِيَدِ رَجُلٍ فَلْيُصَلِّ مَكَانَهُ، ثُمَّ لِيَتَوَضَّأَ وَلِيَتِمَّ مَا سَبَقَهُ بِهِ مِنَ الصَّلَاةِ، وَإِنْ كَانَ جُنُبًا فَلْيَغْتَسِلْ وَلْيُصَلِّ الصَّلَاةَ كُلَّهَا).

وفي مسند الإمام زيد بن علي (ع) (ص: ٦٧ رقم: ٨١) حدثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي-عليهم السلام- ((في الرجل تخرج منه الريح، أو يرعف، أو يذره القيء وهو في الصلاة، فإنه يتوضأ ويبنى على ما مضى من صلاته، فإن تكلم استأنف الصلاة، وإن كان قد تشهد فقد تمت صلاته)). قال زيد بن علي-عليه السلام-: هذه الثلاث يبني عليهن، وثلاث لا يبني عليهن: البول، والغائط، والقهقهة، فإنها تنقض الوضوء والصلاة.

(الحديث رقم: ٢٩٢) الجعفریات (ص: ٥٠)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثني أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً عليه السلام كان يقول: (لا يقطع الصلاة شيء وادركوا ما استطعتم).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٥ ص: ٤٠٥ رقم: ٦١٩٤). وفي (ج: ٥ ص: ٤٠٩ رقم: ٦٢٠٧).

وفي مسند الإمام زيد بن علي (ع) (ج: ١ ص: ٦٦ رقم: ٨٠) حدثني زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي -عليهم السلام- قال: ((لا يقطع الصلاة شيء وادركوا ما استطعتم)). وأخرجه من طريق الإمام (ع) في الأربعين للقاضي جعفر (ص: ٤٧ رقم: ١٩).

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ١٦٤) حدثنا محمد قال: حدثني أحمد بن عيسى عن حسين عن أبي خالد عن زيد عن أبائه عن علي -عليه السلام- قال: كانت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عنزة يتوكأ عليها، ويغرزها بين يديه إذا صلى قال: فصلى ذات يوم وغرسها بين يديه فمر بين يديه كلب ثم مر حمار ثم مرت امرأة، فلما انصرف قال: ((قد رأيت الذي رأيتم ليس يقطع صلاة المسلم شيء وادركوا ما استطعتم)). وأخرجه المؤيد بالله (ع) في شرح التجريد (ج: ١ ص: ٣٣٠) عن أبي الحسين بن إسماعيل عن الناصر (ع) عن محمد بن منصور المرادي بإسناده هذا.

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ١٣١) قال محمد: حدثنا أبو كريب عن ابن أبي زائدة عن أبيه عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي -عليه السلام- قال: (لا يقطع الصلاة شيء، ولكن ادركوا ما استطعتم).

وفي الجامع الكافي (ج: ١ ص: ١٠٠) روى محمد بإسناده عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((لا يقطع الصلاة شيء، ولكن ادركوا ما استطعتم)). وعن علي -صلى الله عليه- مثله.

وأخرجه الإمام الهادي (ع) في الأحكام (ج: ١ ص: ١١٨) بلفظ: (قد رأيت الذي رأيتم، وليس يقطع الصلاة على المسلم شيء ولكن ادركوا ما استطعتم).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٩١) عنه -عليه السلام- أنه سئل عن المرور بين يدي المصلي؟ فقال: لا يقطع الصلاة شيء، ولا تدع من يمر بين يديك، وإن قاتلته. وقال: قام رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- في الصلاة فمر بين يديه كلب، ثم مر حمار، ثم مرت امرأة هو يصلي، فلما انصرف قال: ((رأيت الذي رأيتم وليس يقطع صلاة المؤمن شيء ولكن ادركوا ما استطعتم)). وأورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٥ ص: ٤٠٩ رقم: ٦٢٠٨)، وفي بحار الأنوار (ج: ٨٠ ص: ٣٠٤).

وفي قرب الإسناد (ج: ١ ص: ٥٤) جعفر عن أبيه أن علياً عليه السلام -سئل عن الرجل يصلي فيمر بين يديه الرجل والمرأة والكلب والحمار؟ فقال: (إن الصلاة لا يقطعها شيء، ولكن ادركوا ما استطعتم، هي أعظم من ذلك). وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ٥ ص: ١٣٥ رقم: ٦١٣٨).

وفي عوالي اللآلي (ج: ١ ص: ٢٠٠ رقم: ١٦) قال -صلى الله عليه وآله وسلم-: ((لا يقطع صلاتنا شيء، وادركوا ما استطعتم، فإنما هو شيطان)).

وقال في كتاب نهج الحق (ص: ٤٣٤): من المتواتر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((لا يقطع الصلاة شيء، وادعوا ما استطعتم فإنما هو الشيطان)).

وفي مصنف عبدالرزاق (ج: ٢ ص: ٢٩ رقم: ٢٣٦١) عبد الرزاق عن الثوري ومعر عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي (ع) قال: ((لا يقطع الصلاة شيء وادراً عن نفسك ما استطعت)).

وفي الأوسط لابن المنذر (ج: ٧ ص: ٣٩٣ رقم: ٢٤٢٠) حدثنا علي بن عبد العزيز، قال: ثنا حجاج قال: ثنا همام عن قتادة عن سعيد: أن علياً (ع) وعثمان قالا: ((لا يقطع الصلاة شيء وادعوا ما استطعتم)).

وفي موطأ مالك (ج: ١ ص: ١٥٦ رقم: ٣٦٩) وحدثني [أي يحيى] عن مالك أنه بلغه أن علي بن أبي طالب (ع) قال: ((لا يقطع الصلاة شيء مما يمر بين يدي المصلي)).

وفي الأوسط لابن المنذر (ج: ٧ ص: ٤٠١ رقم: ٢٤٢٨) حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب قال: أخبرنا محاضر، قال: حدثنا مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يقطع الصلاة شيء، وادعوا ما استطعتم)).

وأخرجه من طريق أبي أسامة عن مجالد بإسناده هذا في سنن الدارقطني (ج: ١ ص: ٣٦٨ رقم: ٥)، وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٢٥٠ رقم: ٢٨٨٣)، وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ٢٧٨ رقم: ٣٣٢٤).

في سنن الدارقطني (ج: ١ ص: ٣٦٨ رقم: ٦) حدثنا أحمد بن الحسين بن محمد بن أحمد بن الجنيدي ثنا أيوب بن سليمان الصغدني ثنا أبو اليمان ثنا عفير بن معدان عن سليم بن عامر عن أبي أمامة عن النبي - صلى الله عليه وسلم وآله - قال: ((لا يقطع الصلاة شيء)). وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (ج: ٨ ص: ١٦٥ رقم: ٧٦٨٨) عن أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة عن أبي المغيرة عن عفير بإسناده هذا. وأخرج الطبراني في المعجم الأوسط (ج: ٢ ص: ٢٧٤ رقم: ١٩٦٥) بإسناده عن حصين بن المنذر المزني عن علي قال: سمعت رسول الله يقول: لا يقطع الصلاة شيء إلا الحدث ولا أستحييكم مما لم يستحي منه رسول الله الحدث أن يفسو أو يضطرب. لم يرو هذا الحديث عن حصين بن المنذر إلا أبو سنان ضرار بن مرة.

وفي المعجم الأوسط (ج: ٧ ص: ٣٧٧ رقم: ٧٧٧٤) حدثنا محمد بن يعقوب نا حفص بن عمرو الربالي نا يحيى بن ميمون نا جرير بن حازم عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم وآله - قائماً يصلي فذهبت شاة تمر بين يديه فساهاها رسول الله - صلى الله عليه وسلم وآله - حتى ألزقها بالحائط ثم قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم وآله - ((لا يقطع الصلاة شيء وادعوا ما استطعتم)).

(الحديث رقم: ٢٩٣) الجعفریات (ص: ٥٠)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من أحدث في صلاته فليأخذ بطرف أنفه ولينصرف)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٥ ص: ٤٠٥ رقم: ٦١٩٥).

وفي صحيح بن حبان (ج: ٦ ص: ٩ رقم: ٢٢٣٧) أخبرنا أبو يعلى حدثنا أبو خيثمة حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عاصم الأحول عن عيسى بن حطان عن مسلم بن سلام عن علي بن طلق الحنفي قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم وآله - ((إذا فسا أحدكم في الصلاة فلينصرف ثم ليتوضأ وليعد صلاته، ولا تأتوا النساء في أدبارهن))، لم يقل: (وليعد صلاته) إلا جرير قاله أبو حاتم. (٢٢٣٨) أخبرنا عمرو بن عمر بن عبد العزيز بنصيبين حدثنا عمر بن شبة حدثنا عمر بن علي المقدمي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم وآله - قال: ((إذا أحدث أحدكم وهو في الصلاة فليأخذ على أنفه ثم لينصرف)).

(٢٢٣٩) أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا محمود بن غيلان حدثنا الفضل بن موسى حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي - صلى الله عليه وسلم وآله - أنه قال: ((إذا أحدث أحدكم وهو في الصلاة فليأخذ على أنفه ثم لينصرف)).

وأخرجه من طريق علي بن الحسن بن شقيق عن الفضل بن موسى بإسناده هذا في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ٢٥٤ رقم: ٣١٩٤)، وقال: تابعه علي وصله حجاج بن محمد عن بن جريج عن هشام، وعمر بن علي المقدمي عن هشام، وجبارة بن المغلس عن عبد الله بن المبارك عن هشام، ورواه الثوري وشعبة وزائده وابن المبارك وشعيب بن إسحاق وعبيدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن النبي - صلى الله عليه وسلم وآله - مرسلًا، قال أبو عيسى الترمذي: وهذا أصح من حديث الفضل بن موسى، قال الشيخ: ورواه نعيم بن حماد عن الفضل بن موسى هكذا موصولاً إلا أنه قال في منته: إذا أحدث أحدكم في الصلاة فليأخذ على أنفه ولينصرف فليتوضأ.

(الحديث رقم: ٢٩٤) الجعفریات (ص: ٥٠)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً عليه السلام - كان يقول: (من صلى حتى يفرغ من صلاته وهو في ثوب نجس، فلم يذكره إلا بعد ليعيد الصلاة [صلاته])، ومن صلى لغير القبلة، إذا كان بين المشرق والمغرب فلا يعيد).

[المصادر]

أورد أوله في مستدرك الوسائل (ج: ٢ ص: ٥٨٦ رقم: ٢٨٠٣)، وأورد آخره في (ج: ٣ ص: ١٨٤ رقم: ٣٣١١)، وأورده عن النوادر في مستدرك الوسائل (ج: ٣ ص: ١٨٤ رقم: ٣٣١٠)، وفي بحار الأنوار (ج: ٨١ ص: ٦٩ رقم: ٢٦) بلفظ: من صلى على غير القبلة، فكان إلى المشرق أو المغرب، فلا يعيد الصلاة، وأورد أوله عن النوادر في مستدرك الوسائل (ج: ٢ ص: ٥٨٦ رقم: ٢٨٠٥)، وفي بحار الأنوار (ج: ٨٠ ص: ٢٦٧ رقم: ٦).

وفي قرب الإسناد (ج: ١ ص: ٥٤) جعفر عن أبيه أن عليا-عليه السلام- كان يقول: (من صلى على غير القبلة وهو يرى أنه على القبلة ثم عرف بعد ذلك فلا إعادة عليه إذا كان فيما بين المشرق والمغرب). وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨١ ص: ٦٣ رقم: ١٥).

وفي الكافي (ج: ٣ ص: ٢٨٥ رقم: ٨) أحمد بن إدريس ومحمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن أحمد بن الحسن بن علي عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمارة الساباطي عن أبي عبد الله-عليه السلام- قال في رجل صلى على غير القبلة، فيعلم وهو في الصلاة قبل أن يفرغ من صلاته، قال: [إن كان متوجهاً فيما بين المشرق والمغرب فليحول وجهه إلى القبلة ساعة يعلم، وإن كان متوجهاً إلى دبر القبلة فليقطع الصلاة، ثم يحول وجهه إلى القبلة، ثم يفتتح الصلاة].

(الحديث رقم: ٢٩٥) الجعفریات (ص: ٥٠)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا-عليه السلام- سئل عن الصلاة في الثوب الذي فيه أبوال الخفاش ودماء البراغيث؟ فقال: (لا بأس بذلك).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٢ ص: ٥٥٩ رقم: ٢٧١٩). وأورده عن النوادر في (ج: ٢ ص: ٦٧ رقم: ٢٧٤٥)، وفي بحار الأنوار (ج: ٧٧ ص: ١١٠ رقم: ١٣)، وفي (ج: ٨٠ ص: ٢٦٠ رقم: ٩).

وفي تهذيب الأحكام (ج: ١ ص: ٢٦٦ رقم: ٦٥) أحمد بن محمد عن محمد بن يحيى عن غياث عن جعفر عن أبيه-عليه السلام- قال: [لا بأس بدم البراغيث والبق، وبول الخشاشيف]. وأخرجه في الإستبصار (ج: ١ ص: ١٨٨ رقم: ٢).

وفي الكافي (ج: ٣ ص: ٥٩ رقم: ٨) محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن سنان عن ابن مسكان عن الحلبي قال: سألت أبا عبد الله-عليه السلام- عن دم البراغيث يكون في الثوب هل يمنع ذلك من الصلاة فيه؟ قال: [لا وإن كثرت فلا بأس أيضاً بشبهه من الرعاف ينضحه ولا يغسله]. وأخرجه في تهذيب الأحكام (ج: ١ ص: ٢٥٩ رقم: ٤٠).

وفي الإستبصار (ج: ١ ص: ١٧٦ رقم: ٣) أخبرني الشيخ-رحمه الله- عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الصفار عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن زياد بن أبي الحلال عن عبد الله بن أبي يعفور قال: قلت لأبي عبد الله-عليه السلام-: ما تقول في دم البراغيث؟ قال: [ليس به بأس]، قال: قلت إنه يكثر قال: [وإن كثر]. وأخرجه في تهذيب الأحكام (ج: ١ ص: ٢٥٥ رقم: ٢٧).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٢١٩ رقم: ١) [العنوان رقم: ٢٢٦] حدثنا أبو بكر قال: حدثنا هشيم قال: أنا حجاج عن أبي جعفر (ع) وعطاء، أنهما [لم يريا بدم البراغيث والبعوض بأساً].

(الحديث رقم: ٢٩٦) الجعفریات (ص: ٥١)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه (ع) في السهو إذا شك الرجل فلا يدري كم سجد، سجدة أو سجدتين؟ فليسجد سجدتين.

[المصادر]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٤ ص: ٤٦٢ رقم: ٥١٦٤).

[باب السهو والشك]

(الحديث رقم: ٢٩٧) الجعفریات (ص: ٥١)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه (ع) [أن من شك في صلاته بعد انصرافه فلا شك عليه].

[المصادر]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ٤٢٢ رقم: ٧١٣١).

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٢ ص: ٤٤٤ رقم: ١٤) الحسين بن سعيد عن صفوان عن ابن بكير عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (ع) قال: [كُلُّ مَا شَكَّتَ فِيهِ مِمَّا قَدْ مَضَى فَاَمْضِهِ كَمَا هُوَ].

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٢ ص: ٣٥٢ رقم: ٤٧) أحمد بن محمد عن أحمد بن أبي نصر عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن زرارة قال: قلت لأبي عبد الله (ع) رجل شك في الأذان وقد دخل في الإقامة؟ قال: [يَمْضِي] قلت رجل شك في الأذان والإقامة وقد كبر؟ قال: [يَمْضِي] قلت رجل شك في التكبير وقد قرأ؟ قال: [يَمْضِي] قلت شك في القراءة وقد ركع؟ قال: [يَمْضِي] قلت شك في الركوع وقد سجد؟ قال: [يَمْضِي] على صلاته ثم قال يا زرارة إذا خرجت من شيء ثم دخلت في غيره فشكك لئیس بشيء. (٤٨) عنه [أحمد بن محمد] عن الحسن بن محبوب عن علي بن رباب عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (ع) قال: [كُلُّ مَا شَكَّتَ فِيهِ بَعْدَ مَا تَفَرَّغَ مِنْ صَلَاتِكَ فَاَمْضِ وَلَا تَعُدْ].

(الحديث رقم: ٢٩٨) الجعفریات (ص: ٥١)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ليس على من خلف الإمام سهو)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ٤١٨ رقم: ٧١٢٤).

وقال المؤيد بالله (ع) في شرح التجريد (ج: ١ ص: ٤٦٩): وجه إيجابنا سجدتي السهو على المؤتم إذا سهى الإمام ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((ليس على من خلف الإمام سهو، فإذا سهى الإمام، فعليه وعلى من خلفه السهو)).

وأخرج هذا الحديث في أصول الأحكام (ج: ١ ص: ٢٣٩ رقم: ٥٢٧)، وذكره الإمام يحيى (ع) في الانتصار (ج: ٤ ص: ١٠٢).

وفي مسند الإمام زيد بن علي (ع) (ص: ٩٧) قال أبو خالد: سألت زيد بن علي -عليهم السلام- عن الإمام يسهوا في صلاته؟ قال -عليه السلام-: [يجب عليه وعلى من خلفه يسجدوا للسهو]. قلت: وإن سهى من خلف الإمام ولم يسهه الإمام؟ قال: [ليس على من خلف الإمام سهو].

وفي الكافي (ج: ٣ ص: ٣٥٩ رقم: ٧) علي بن إبراهيم عن أبيه، ومحمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان، جميعاً عن ابن أبي عمير عن حفص بن البختري عن أبي عبد الله (ع) قال: [ليس على الإمام سهو، ولا على من خلف الإمام سهو، ولا على السهو سهو، ولا على الإعادة إعادة]. وأخرج هذه الرواية، في تهذيب الأحكام (ج: ٢ ص: ٣٤٤ رقم: ١٦).

وذكر في الاستبصار (ج: ١ ص: ٣٩٤ رقم: ٢) رواية سعد بن عبد الله عن أحمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار عن أبي عبد الله (ع) قال: سألته عن رجل سها خلف إمام بعد ما افتتح الصلاة؟ فلم يقل شيئاً ولم يكبر ولم يسبح ولم يتشهد حتى يسلم، فقال: [جازت صلاته وليس عليه إذا سها خلف الإمام سجدة السهو لأن الإمام ضامن لصلاة من خلفه].

وفي الكافي (ج: ٣ ص: ٣٥٨ رقم: ٥) علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن رجل عن أبي عبد الله -عليه السلام- قال في جواب سؤال: [وليس على من خلف الإمام سهو إذا لم يسهه الإمام]. وذكره عنه في تهذيب الأحكام (ج: ٣ ص: ٤٥٩ رقم: ٩٩). وذكر في من لا يحضره الفقيه (ج: ١ ص: ٣٥٢ رقم: ١٠٢٨) عن إبراهيم بن هاشم أنه سئل أبو عبد الله (ع). فذكره.

[باب صلاة الصبيان]

(الحديث رقم: ٢٩٩) الجعفریات (ص: ٥١)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه قال: [كان علي بن الحسين يأمر الصبيان أن يصلوا المغرب والعشاء جميعاً، والظهر والعصر جميعاً، فيقال لهم: يصلون الصلاة في غير وقتها^{٢٦} فيقول: هو خير من أن يناموا عنها].

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٣ ص: ١٩ رقم: ٢٩٠٩). وأورده عن النوار في بحار الأنوار (ج: ٧٩ ص: ٣٦٤ رقم: ٥١).

وفي الكافي (ج: ٣ ص: ٤٠٩ رقم: ٢) محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن ربيعي بن عبد الله عن الفضل بن يسار قال: كان علي بن الحسين -صلوات الله عليه- يأمر الصبيان يجمعون بين المغرب والعشاء، ويقول: هو خير من أن يناموا عنها]. ومثله في تهذيب الأحكام (ج: ٢ ص: ٣٨٠ رقم: ٢).

^{٢٦} في نسخة: لغير وقتها.

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٩٣) عن علي بن الحسين- صلوات الله عليه- أنه [كان يأخذ من عنده من الصبيان فيأمرهم بأن يصلوا الظهر والعصر في وقت واحد، والمغرب والعشاء في وقت واحد، فقبل له في ذلك، فقال: [هو أخف عليهم وأجدر أن يسارعوا إليها ولا يضيعوها ويناموا عنها ويشتغلوا] وكان لا يأخذهم بغير الصلاة المكتوبة، ويقول: [إذا أطاقوا الصلاة فلا تؤخروهم عن المكتوبة].

وفي الكافي (ج: ٦ ص: ٤٧ رقم: ٦) علي بن إبراهيم عن أبيه وعده من أصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الأشعري عن ابن القداح عن أبي عبد الله (ع) قال: [يُفَرَّقُ بَيْنَ الْغُلَّامِ وَالنِّسَاءِ فِي الْمَضَاجِعِ إِذَا بَلَغُوا عَشْرَ سِنِينَ].

(٧) وبهذا الإسناد عن أبي عبد الله (ع) قال: [إِنَّا نَأْمُرُ الصَّبْيَانَ أَنْ يَجْمَعُوا بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ الْأُولَى وَالْعَصْرِ، وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، مَا دَامُوا عَلَى وَضوءٍ، قَبْلَ أَنْ يَشْتَغَلُوا].

(الحديث رقم: ٣٠٠) الجعفریات (ص: ٥١)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه (ع) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((مروا صبيانكم بالصلاة إذا كانوا أبناء عشر سنين)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٣ ص: ٩٠ رقم: ٢٩٠٧).

ولم أجده بهذا اللفظ .

وأورده عن النوادر في بحار الأنوار (ج: ٨٥ ص: ٣٢ رقم: ٤) بلفظ: ((مروا صبيانكم بالصلاة إذا كانوا أبناء سبع سنين، واضربوهم إذا كانوا أبناء تسع سنين)).

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١ ص: ٢٤٩) حدثنا محمد قال: حدثنا جبارة بن المغلس عن يحيى بن العلاء عن سعد بن سليم عن أبيه قال: قال رسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم-: ((حثوا الصبيان على الصلاة إذا بلغوا سبع سنين، واضربوهم عليها لتسع سنين وفرقوا بين الغلمان والجواري في المضاجع إذا بلغوا تسع سنين)).^{٢٧}

وفي سنن الدارقطني (ج: ١ ص: ٢٣٠ رقم: ٢) حدثنا محمد بن مخلد، نا أحمد بن منصور زاج، نا النضر بن شميل أنا أبو حمزة الصيرفي- وهو سوار بن داود - نا عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((مرو صبيانكم بالصلاة لسبع، واضربوهم عليها لعشر، وفرقوا بينهم في المضاجع وإذا زوج أحدكم عبده أمته أو أجيده فلا ينظر إلى ما دون السرة وفوق الركبة فإن ما تحت السرة إلى الركبة من العورة)). وأخرجه من طريقه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ٢٢٩ رقم: ٣٠٥١)، وفي تاريخ بغداد (ج: ٢ ص: ٢٧٨ رقم: ٧٥٢).

وأخرجه من طريق عبد الله بن بكر السهمي عن أبي حمزة سوار بن داود بإسناده هذا في مستدرک الحاكم (ج: ١ ص: ٣١١ رقم: ٧٠٨)، وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ٢٢٨ رقم: ٣٠٥٠).

وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣ ص: ٨٤ رقم: ٤٨٧١) من طريق سهل بن مهران الدقاق عن عبد الله بن بكر السهمي. ومثله في شعب الإيمان (ج: ٦ ص: ٣٩٨ رقم: ٨٦٥٠)، وأخرجه في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٢ ص: ١٨٧ رقم: ٦٧٥٦) من طريق محمد بن عبد الرحمن الطفاوي وعبد الله بن بكر السهمي، بإسناده هذا. وأخرجه في سنن أبي داود (ج: ١ ص: ١٨٧ رقم: ٤٩٥) عن مؤمل بن هشام اليشكري، عن إسماعيل عن سوار أبي حمزة بإسناده هذا. ثم أخرج بعده تحت رقم: (٤٩٦) حدثنا زهير بن حرب، ثنا وكيع، حدثني داود بن سوار المزني... الخ. بإسناده ومعناه، قال أبو داود: وهم وكيع في اسمه. وأخرج هذا الحديث عن وكيع بإسناده هذا في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٢ ص: ١٨٠ رقم: ٦٦٨٩)، وفي حلية الأولياء (ج: ١٠ ص: ٢٦).

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٢ ص: ٢٢٩ رقم: ٣٠٥٢) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني محمد بن علي الإسفرائيني ببخارا، ثنا أحمد بن محمد بن سعيد الحافظ، ثنا عيسى بن محمد بن عيسى المروزي، ثنا يعقوب بن الجراح الخوارزمي، ثنا مغيرة بن موسى، ثنا سوار بن داود عن محمد بن جحادة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم: ((مروا صبيانكم بالصلاة في سبع سنين، واضربوهم عليها في عشر، وفرقوا بينهم في المضاجع)). الخ.

(٣٠٥٢) أخبرنا أبو سعد الماليني، أنبأ أبو أحمد بن عدي، ثنا إسماعيل بن داود بن وردان القزاز بمصر، ثنا زكريا بن يحيى كاتب العمري، ثنا مفضل بن فضالة عن يحيى بن أيوب عن الخليل بن مرة عن الليث بن أبي سليم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((علموا صبيانكم الصلاة في سبع سنين، وأدبوهم عليها في عشر سنين، وفرقوا بينهم في المضاجع، وإذا زوج أحدكم أمته عبده أو أجيده، فلا تنظر إلى عورته، والعورة فيما بين السرة والركبة)).

وفي سنن أبي داود (ج: ١ ص: ١٨٧ رقم: ٤٩٤) حدثنا محمد بن عيسى - يعني بن الطباع - ثنا إبراهيم بن سعد عن عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جده قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((مروا الصبي بالصلاة إذا بلغ سبع سنين، وإذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها)). وأخرجه في سنن الدارقطني (ج: ١ ص: ٢٣٠ رقم: ١) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جده رفعه إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إذا بلغ أولادكم سبع سنين ففرقوا بين فرشهم، فإذا بلغوا عشر سنين فاضربوهم على الصلاة)).

وفي مسند الحارث زوائد الهيثمي (ج: ١ ص: ٢٣٨ رقم: ١٠٦) حدثنا داود بن المحبر، ثنا عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك عن عمه ثمامة بن عبد الله بن أنس عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((مروهم بالصلاة لسبع، واضربوهم عليها ثلاث عشرة)). وأخرجه في سنن الدارقطني (ج: ١ ص: ٢٣١ رقم: ٦) عن الحسين بن إسماعيل عن الفضل بن سهل عن داود بن المحبر بإسناده هذا.

وفي المعجم الأوسط (ج: ٤ ص: ٢٥٦ رقم: ٤١٢٩) حدثنا علي قال: نا أبو بكر الأعين، قال: ثنا داود بن المحبر. فذكره بإسناده هذا.

وفي المجروحين (ج: ٢ ص: ١٥٨ رقم: ٧٧٧) [ترجمة عبد المنعم بن نعيم الرياحي]: روى عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((علموا أولادكم أبناء سبع سنين الصلاة، واضربوهم عليها أبناء عشر، وفرقوا بينهم في المضاجع)).

وفي كشف الخفاء (ج: ٢ ص: ٢٦٦ رقم: ٢٢٨٦) أخرج البزار عن أبي رافع قال: وجدنا في صحيفة في قراب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد وفاته، فيها مكتوب: بسم الله الرحمن الرحيم وفرقوا بين مضاجع الغلمان والجواري والأخوة والأخوات بسبع سنين، واضربوا أبناءكم على الصلاة إذا بلغوا أظنه تسع سنين. قال: ورواه أبو نعيم في المعرفة عن عبد الله بن مالك الخثعمي بسند ضعيف.

(الحديث رقم: ٣٠١) الجعفریات (ص: ٥١)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي-عليه السلام-قال: (يجب الصلاة على الصبي إذا عقل، والصوم إذا أطاق، والشهادة والحدود إذا احتلم).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ١ ص: ٨٥ رقم: ٤٣). وأورد أوله في (ج: ٧ ص: ٣٩٤ رقم: ٨٥٠٩). وأورده عن نوادر الراوندي في بحار الأنوار (ج: ٩٣ ص: ٣١٩ رقم: ٣)، وفي (ج: ٨٥ ص: ١٣٢). ولم أجده.

وفي سنن أبي داود (ج: ١ ص: ١٣٤ رقم: ٤٩٧) حدثنا سليمان بن داود المهري، ثنا بن وهب، ثنا هشام بن سعد، حدثني معاذ بن عبد الله بن خبيب الجهني، قال: دخلنا عليه، فقال لامرأته: متى يصلي الصبي، فقالت: كان رجل منا يذكر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه سئل عن ذلك؟ فقال: ((إذا عرف يمينه من شماله فمروه بالصلاة)). قال في تلخيص الحبير (ج: ١ ص: ١٨٤ رقم: ٢٦٤) قال بن القطان: لا تعرف هذه المرأة، ولا الرجل الذي روت عنه، وقال بن صاعد: إسناد حسن غريب.

وفي معجم الصحابة لابن قانع (ج: ٢ ص: ١٧٣ رقم: ٦٥٤) حدثنا عبد الله بن محمد، نا يحيى بن مغيرة المخزومي، نا عبد الله بن نافع عن هشام بن سعد عن معاذ بن عبد الرحمن الجهني عن أبيه أن النبي- صلى الله عليه وآله- قال: ((إذا عرف الغلام يمينه من شماله فمروه بالصلاة)).

وفي المعجم الأوسط (ج: ٣ ص: ٢٣٥ رقم: ٣٠١٩) حدثنا إسحاق بن حاجب المروزي قال: نا محمد بن إسحاق المسيبي قال: نا عبد الله بن نافع عن هشام بن سعد عن معاذ بن عبد الله بن خبيب الجهني عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إذا عرف الغلام يمينه من شماله فمروه بالصلاة)). وأخرجه في المعجم الصغير (ج: ١ ص: ١٧٤ رقم: ٢٧٤).

وفي الفردوس (ج: ١ ص: ٣٢١ رقم: ١٢٧٠) عبد الرحمن بن جندب ((إذا عرف الغلام يمينه من شماله فمروه بالصلاة)).

[باب منع الصبيان من المساجد و غير ذلك]

(الحديث رقم: ٣٠٢) الجعفریات (ص: ٥١)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((جنبوا مساجدكم مجانينكم وصبيانكم ورفع أصواتكم وبيعكم وشرائكم وسلاحكم، وأجمروها في كل سبعة أيام، وضعوا المطاهر على أبوابها)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٣ ص: ٣٨٠ رقم: ٣٨٣٥). وأورده في (ج: ٣ ص: ٣٨١ رقم: ٣٨٣٦) عن النوادر بإسناده. وفيه: وَرَفَعَ أَصْوَاتِكُمْ إِلَّا بِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى. وأورده عن النوادر في بحار الأنوار (ج: ٨٠ ص: ٣٤٩ رقم: ٢).

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٣ ص: ٢٥٤ رقم: ٢٢) عَنْهُ [محمد بن أحمد بن يحيى] عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ بَشَّارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدُّهْقَانِ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ (ع) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صِبْيَانَكُمْ، وَمَجَانِينَكُمْ، وَشِرَاءَكُمْ، وَبَيْعَكُمْ، وَاجْعَلُوا مَطَاهِرَكُمْ عَلَى أَبْوَابِ مَسَاجِدِكُمْ)).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٤٩) عن علي-عليه السلام- قال: ((جنبوا مساجدكم ورفع أصواتكم، وبيعكم وشرائكم، وسلاحكم، وجمروها في كل سبعة أيام، وضعوا فيها المطاهر)). وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٨٠ ص: ٣٨١ رقم: ٥٠). وفي إعلام الاعلام (ص: ٣٢٩ رقم: ٨٢٧) قال أبو الحسن علي بن بلال-رحمه الله: ولا يسع الالتعان فيما نصه القاسم - صلوات الله عليه- في شيء من المساجد لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((جنبوا مساجدكم صبيانكم، ومجانينكم، وخصوصاتكم ورفع أصواتكم، وسل سيوفكم، وإقامة حدودكم، وشرائكم وبيعكم، وجمروها في الجمع، واجعلوا على أبوابها المطاهر)).

وفي الخصال (ج: ٢ ص: ١٠٤ رقم: ١٣) حدثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد - رضي الله عنه - قال: حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن الحسن بن موسى الخشاب عن علي بن أسباط عن بعض رجاله قال: قال أبو عبد الله-عليه السلام-: [جنبوا مساجدكم الشراء والبيع والمجانين والصبيان والضالة والأحكام والحدود ورفع الصوت]. وأخرجه في علل الشرائع (ج: ٢ ص: ٣١٩ رقم: ٢). وفي تهذيب الأحكام (ج: ٣ ص: ٢٤٩ رقم: ٢). وفي من لا يحضره الفقيه (ج: ١ ص: ٢٣٧ رقم: ٧١٥) قال-عليه السلام-: جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صِبْيَانَكُمْ وَمَجَانِينَكُمْ وَرَفَعَ أَصْوَاتَكُمْ وَشِرَاءَكُمْ وَبَيْعَكُمْ وَالضَّلَّاءَ وَالْحُدُودَ وَالْأَحْكَامَ .

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ١٠: ص: ١٠٣) أخبرنا أبو نصر بن قتادة، أنبأ أبو عمرو بن مطر، ثنا محمد بن أيوب بن يحيى، أخبرني محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثني عمر بن علي عن محمد بن عبد الله بن المهاجر عن زفر بن وثيمة بن أوس بن الحدثان عن حكيم بن حزام قال: [نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يستقاد في المسجد، أو ينشد فيه أو تقام فيه الحدود].

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ١: ص: ٤١: رقم: ١٧٢٦) عبد الرزاق عن محمد بن مسلم عن عبد ربه بن عبد الله عن مكحول عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((جنبا مساجدكم مجانينكم وصبيانكم ورفع أصواتكم وسل سيوفكم وبيعكم وشارعكم وإقامة حدودكم وخصومتكم، وجمروها يوم جمعكم، واجعلوا مطاهركم على أبوابها)).

وفي المعجم الكبير (ج: ٢٠: ص: ١٧٣ رقم: ٣٦٩) حدثنا أبو حبيب يحيى بن نافع المصري ثنا سعيد بن أبي مريم، ثنا محمد بن مسلم الطائفي عن عبد ربه بن عبد الله الشامي عن يحيى بن العلاء عن مكحول رفعه إلى معاذ بن جبل ورفع معاذ إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((جنبا مساجدكم صبيانكم، وخصوماتكم، وحدودكم، وشارعكم، وبيعكم، وجمروها يوم جمعكم، واجعلوا على أبوابها مطاهركم)).

وفي مصنف بن أبي شيبة (ج: ٥: ص: ٢٧: رقم: ٢٨٦٥٣) حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن فضيل عن محمد بن خالد الضبي عن مكحول قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((جنبا مساجدكم إقامة حدودكم)).

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ١٠: ص: ١٠٣) أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو، ثنا أبو عبد الله الصفار، ثنا أحمد بن مهران الأصبهاني، ثنا أبو نعيم - يعني النخعي - ثنا العلاء بن كثير عن مكحول عن أبي الدرداء، وعن واثلة، وعن أبي أمامة - رضي الله عنهم - كلهم يقول: سمعنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو على المنبر يقول: ((جنبا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم وخصوماتكم ورفع أصواتكم وسل سيوفكم وإقامة حدودكم، وأجمروها في الجمع، واتخذوا على أبواب مساجدكم مطاهر)).

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (ج: ص: رقم: ٧٦٠١) عن عبدان بن أحمد عن أحمد بن مغلذ بن راهويه، عن أبي نعيم النخعي، بإسناده هذا.

وأخرجه في العلل المتناهية (ج: ١: ص: ٤٠٢: رقم: ٦٧٧) بإسناده عن محمد بن اسماعيل عن أبي نعيم النخعي بإسناده. وأخرجه عن مكحول عن أبي الدرداء في الضعفاء للعقيلي (ج: ٣: ص: ٣٤٧ رقم: ١٣٧٩).

وفي سنن ابن ماجه (ج: ١: ص: ٢٤٧ رقم: ٧٥٠) حدثنا أحمد بن يوسف السلمي، ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا الحارث بن نبهان، حدثنا عتبة بن يقظان عن أبي سعيد عن مكحول عن واثلة بن الأسقع أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((جنبا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم وشارعكم وبيعكم وخصوماتكم ورفع أصواتكم وإقامة حدودكم وسل سيوفكم، واتخذوا على أبوابها المطاهر، وجمروها في الجمع)).

وأخرجه من حديث واثلة في الشفاء (ج: ١: ص: ٢٣٢) للأمير الحسين بن محمد (ع).

وفي الكامل لابن عدي (ج: ٤ ص: ١٣٤ رقم: ٩٧٣) أخبرنا القاسم بن مهدي، حدثنا أبو مصعب، ثنا حاتم بن إسماعيل عن عبد الله بن محرر عن يزيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((جنّبوا مساجدكم مجانينكم وصبيانكم)).

(الحديث رقم: ٣٠٣) الجعفریات (ص: ٥١)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لتمنعن من مساجدكم يهودكم ونصاراكم وصبيانكم، أوليمسكنكم الله قردة أو خنازير ركعا أو سجدا)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٣ ص: ٣٧٨ رقم: ٣٨٣١). وأورده في بحار الأنوار (ج: ٨٠ ص: ٣٤٩ رقم: ٢) عن النوادر، بلفظ: ((ليمنعن أحدكم مساجدكم يهودكم ونصاراكم وصبيانكم، أوليمسكن الله تعالى قردة وخنزير ركعا سجدا)).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٤٩) عن علي-صلوات الله عليه- أنه قال: ((لتمنعن مساجدكم يهودكم ونصاراكم وصبيانكم ومجانينكم أوليمسكنكم الله قردة وخنزير ركعا وسجدا)).

[باب الرياء]

(الحديث رقم: ٣٠٤) الجعفریات (ص: ٥١)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي-عليه السلام- أن رسول الله-صلي الله عليه وآله وسلم- أبصر رجلا قد دبرت جبهته، فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((من يغالب عمل الله يغلبه، ومن يهجر الله عز وجل يشوه به، ومن يخدع الله عز وجل يخدعه، فهلا تجافيت بجهتك عن الأرض ولم يبشر وجهك)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ١ ص: ٩٨ رقم: ٨٥)، وفي (ج: ٤ ص: ٤٨٣ رقم: ٥٢٢٦). وأورده في بحار الأنوار (ج: ٦٨ ص: ٣٤٣ رقم: ٤). عن النوادر بلفظ: ((من يغالب الله تعالى يغلبه، ومن يخدع الله يخدعه، فهلا تجافيت بجهتك عن الأرض ولم تشوه خلقك)). وأورده عنه أيضا في (ج: ٨٣ ص: ٢١٧ رقم: ٣٢).

(الحديث رقم: ٣٠٥) الجعفریات (ص: ٥٢)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: قيل لرسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم: الرجل منا يصوم أو يصلي فيأتيه الشيطان فيقول إنك مرائي؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((فليقل أحدكم عند ذلك: أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم، وأستغفر لك لما لا أعلم)).

[مصادر الحديث]

أورده في بحار الأنوار (ج: ٦٩ ص: ٣٠٣ رقم: ٤٨) عن النوار بلفظ: قلنا: يا رسول الله، الرجل منا يصوم ويصلي، فيأتيه الشيطان فيقول: إنك مرء، فقال- صلى الله عليه وآله وسلم-: ((فليقل أحدكم عند ذلك أعوذ بك أن أشرك بك شيئاً وأنا أعلم وأستغفر لك لما لا أعلم)). ولم أجده.

(الحديث رقم: ٣٠٦) الجعفریات (ص: ٥٢)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً-عليه السلام- قال: (إذا سمع الرجل الرجل يقرأ السجدة وهو يصلي، لم يسجد حتى يقضي صلاته ثم يسجد).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٤ ص: ٣١٩ رقم: ٤٧٨٠). ولم أجده.

(الحديث رقم: ٣٠٧) الجعفریات (ص: ٥٢)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً-عليه السلام- (كان يصلي في سيفه وعليه الكيمخت).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٣ ص: ٢٢٩ رقم: ٣٤٤٧). وفي الجامع الكافي (ج: ١ ص: ١٠٠) ذكر عن علي -صلى الله عليه - أنه صلى في سيف وعليه كيمخت ، ولم يذكر أنه من مية .

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٢ ص: ٢٠٥ رقم: ٨) سَعْدُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ -عليه السلام- عَنْ تَقْلِيدِ السَّيْفِ فِي الصَّلَاةِ فِيهِ الْفِرَاءُ وَالْكِمُخْتُ؟ فَقَالَ: [لَا بَأْسَ مَا لَمْ يُعْلَمْ أَنَّهُ مَيْتَةٌ]. وذكر مثله عن الصادق (ع) في من لا يحضره الفقيه (ج: ١ ص: ٢٦٥ رقم: ٨١٥). وفي تهذيب الأحكام (ج: ٢ ص: ٣٦٨ رقم: ٦٢) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: [لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِيهَا كَانَ مِنْ صُوفِ الْمَيْتَةِ، إِنَّ الصُّوفَ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ]. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (ع) وَأَنَا عِنْدَهُ عَنِ الرَّجُلِ يَتَقَلَّدُ السَّيْفَ وَيُصَلِّي فِيهِ؟ قَالَ: [نَعَمْ]، فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنَّ فِيهِ الْكِمُخْتُ؟ فَقَالَ: [وَمَا الْكِمُخْتُ؟] فَقَالَ: جُلُودُ دَوَابٍّ، مِنْهُ مَا يَكُونُ ذَكِيًّا، وَمِنْهُ مَا يَكُونُ مَيْتَةً، فَقَالَ: [مَا عَلِمْتُ أَنَّهُ مَيْتَةٌ فَلَا تَصَلِّ فِيهِ].

(الحديث رقم: ٣٠٨) الجعفریات (ص: ٥٢)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إذا اشتد الحر فأبردوا في الصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٣ ص: ٤٩ رقم: ٣٢٣٦).

وفي علل الشرائع (ج: ١ ص: ٢٤٧ رقم: ١) أخبرني أبو الهيثم عبد الله بن محمد قال: أخبرنا محمد بن علي بن يزيد الصائغ قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة، فإن الحر من فيح جهنم، واشتكت النار إلى ربها [فأذن] لها في النفسين: نفسا في الشتاء ونفسا في الصيف، فشدة ما تجدون من الحر من فيحها، وما تجدون من البرد من زمهريرها)). وذكر أوله في عوالي اللآلي (ج: ١ ص: ١٦١ رقم: ١٥٢).

وأورد في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ١٩ رقم: ٦٣٢٥) عن الشهيد الثاني، في رسالة الجمعة، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه كره الصلاة نصف النهار إلا يوم الجمعة وقال: ((إن جهنم تستجير كل يوم إلا يوم الجمعة))، وعنه - صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا اشتد الحر أبرد بالصلاة بغير الجمعة)).

وفي صحيح مسلم (ج: ١ ص: ٤٣٠ رقم: ٦١٥) حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث (ح) وحدثنا محمد بن ربح، أخبرنا الليث عن بن شهاب، عن بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة أنه قال: إن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - قال: ((إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم)). (٦١٥) وحدثني حرمة بن يحيى، أخبرنا بن وهب، أخبرني يونس أن بن شهاب أخبره، قال: أخبرني أبو سلمة وسعيد بن المسيب أنهما سمعا

أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمثله سواء. (٦١٥) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي وعمرو بن سواد وأحمد بن عيسى، قال عمرو: أخبرنا وقال الآخرون: حدثنا بن وهب قال: أخبرني عمرو أن بكيرا حدثه عن بسر بن أبي سعيد وسلمان الأغر عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إذا كان اليوم الحار فأبردوا بالصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم)). قال عمرو: وحدثني أبو يونس عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((أبردوا عن الصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم)). قال عمرو: وحدثني بن شهاب عن بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بنحو ذلك.

وفي صحيح مسلم (ج: ١ ص: ٤٣٠ رقم: ٦١٥) حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز عن العلاء، عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إن هذا الحر من فيح جهنم فأبردوا بالصلاة)). (٦١٥) حدثنا بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر عن همام بن منبه قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر أحاديث، منها وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((أبردوا عن الحر في الصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم)).

(٦١٧) وحدثني عمرو بن سواد وحرملة بن يحيى، واللفظ لحرملة، أخبرنا بن وهب، أخبرني يونس عن بن شهاب قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((اشتكت النار إلى ربها، فقالت: يا رب أكل بعضي بعضاً، فأذن لها بنفسين، نفس في الشتاء، ونفس في الصيف، فهو أشد ما تجدون من الحر، وأشد ما تجدون من الزمهرير)).

وفي صحيح مسلم (ج: ١ ص: ٣١ رقم: ٦١٧) حدثني إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا ينعقد، حدثنا مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إذا كان الحر فأبردوا عن الصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم)). وذكر أن النار اشتكت إلى ربها فأذن لها في كل عام بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف.

وفي المنتقى لابن الجارود (ج: ١ ص: ٨ رقم: ١٥٦) حدثنا بن المقرئ قال: ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم)).

وفي صحيح البخاري (ج: ١ ص: ١٩٨ رقم: ٥١٠) حدثنا أيوب بن سليمان قال: حدثنا أبو بكر عن سليمان قال صالح بن كيسان: حدثنا الأعرج عبد الرحمن وغيره عن أبي هريرة. ونافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر أنهما حدثاه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم)).

وفي صحيح مسلم (ج: ١ ص: ٣٠ رقم: ٦١٦) حدثني محمد بن المثنى، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة قال: سمعت مهاجراً أبا الحسن: يحدث أنه سمع زيد بن وهب يحدث عن أبي ذر قال: أذن مؤذن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - بالظهر، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((أبرد أبرد)) أو قال: ((انتظر انتظر)) وقال: ((إن شدة الحر من فيح جهنم، فإذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة)). قال أبو ذر: حتى رأينا فيء التلول.

وأخرجه في صحيح البخاري (ج: ١ ص: ١٩٩ رقم: ٥١١) عن بن بشار عن غندر [محمد بن جعفر] عن شعبة بإسناده هذا، وأخرجه به في صحيح ابن خزيمة (ج: ١ ص: ١٦٩ رقم: ٣٢٨). وأخرجه في صحيح البخاري (ج: ١ ص: ٥١٤) [باب الإبراد بالظهر في السفر] عن آدم بن أبي إياس، عن شعبة بإسناده هذا. وأخرجه في صحيح البخاري (ج: ١ ص: ٢٢٦ رقم: ٦٠٣) عن مسلم بن إبراهيم عن شعبة بإسناده هذا. وأخرجه في صحيح البخاري (ج: ٣ ص: ١٨٩ رقم: ٣٠٨٥) عن أبي الوليد عن شعبة بإسناده هذا.

وفي صحيح البخاري (ج: ١ ص: ١٩٩ رقم: ٥١٢) حدثنا علي بن عبد الله قال: حدثنا سفيان قال: حفظناه من الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم واشتكت النار إلى ربها فقالت: يا رب أكل بعضي بعضاً، فأذن لها بنفسين: نفس في الشتاء ونفس في الصيف، فهو أشد ما تجدون من الحر وأشد ما تجدون من الزمهرير)).

(٥١٣) حدثنا عمر بن حفص قال: حدثنا أبي قال: حدثنا الأعمش، حدثنا أبو صالح عن أبي سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((أبردوا بالظهر فإن شدة الحر من فيح جهنم)). وقال: تابعه سفيان ويحيى وأبو عوانة عن الأعمش.

وفي صحيح البخاري (ج: ٣، ص: ١٩٠، رقم: ٣٠٨٦) حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان عن الأعمش عن ذكوان عن أبي سعيد - رضي الله عنه - قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((أبردوا بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم)).

(الحديث رقم: ٣٠٩) الجعفریات (ص: ٥٢)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي-عليه السلام- قال: (ثلاثة إن أنتم خالفتم فيهن أئمتكم هلكتم: جمعتكم، وجهاد عدوكم، ومناسككم).

[المصادر] أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦، ص: ٧، رقم: ٦٢٨٦). ولم أجده.

(الحديث رقم: ٣١٠) الجعفریات (ص: ٥٢)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه قال: [كان الحسن والحسين يصليان خلف مروان بن الحكم، فقالوا الأجنب: ما كان أبوك يصلي إذا رجع إلى البيت، فأقول: لا والله ما كانوا يزيدون على صلاة الأئمة].

[المصادر]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦، ص: ٤٥٦، رقم: ٧٢٢٤). وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٣٠). وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٤، ص: ١٢٣، رقم: ١٥). وفي (ج: ٨٥، ص: ٩٢، رقم: ٥٥). وأورد في بحار الأنوار (ج: ٨٥، ص: ٧٣، رقم: ٢٥) عن كتاب المسائل - لعل بن جعفر عن أخيه موسى (ع) قال: [صلى حسن وحسين -عليهما السلام- خلف مروان ونحن نصلي معهم]. وأورده عن المسائل في سائل الشيعة (ج: ٨، ص: ٣٠١، رقم: ١٠٧٢٥).

وفي أمالي أحمد بن عيسى (ج: ١، ص: ١٤٧) حدثنا محمد بن منصور قال: حدثنا أحمد بن عيسى عن محمد بن بكر عن أبي الجارود قال: سمعت أبا جعفر (ع) يقول: [إن علياً - عليه السلام - صلى خلف عثمان اثنتي عشرة سنة، وإن الحسن والحسين -عليهما السلام- صلياً خلف معاوية، ونحن بعده] ثم قال: [قد كان الحسن (ع) ربما يتخلف ويعتّل بالمرض خشية الشهرة وأن يقال: ماله لا يشهد الصلاة]. وأخرج هذه الرواية الأمير الحسين (ع) في الشفاء (ج: ١، ص: ٣٩٠).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٢، ص: ٥٢، رقم: ٧٥٦٠) حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال: [كان الحسن بن علي والحسين يصليان خلف مروان، قال: فقيل له: أما كان أبوك يصلي إذا رجع إلى البيت؟ قال: فيقول: لا والله ما كانوا يزيدون على صلاة الأئمة]. وأخرجه عن حاتم بن إسماعيل بإسناده هذا في مسند الشافعي (ج: ١، ص: ٥٥). وفي الأم (ج: ١، ص: ١٥٨). وأخرجه من طريق الربيع عن الشافعي عن حاتم بن إسماعيل بإسناده هذا في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣، ص: ١٢٢، رقم: ٥٠٨٦)، وفي تاريخ دمشق (ج: ٥٧، ص: ٢٤٨).

وفي تاريخ دمشق (ج: ٥٤ ص: ٢٩٠) أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الباقي ، أنبأنا أبو محمد الجوهري ، أنبأنا أبو عمر بن حيوية ، أنبأنا أبو الحسن أحمد بن معروف ، حدثنا الحسين بن فهم ، ثنا محمد بن سعد ، أنبأنا شبابية بن سوار أخبرني بسام قال : سألت أبا جعفر عن الصلاة خلف بني أمية ؟ فقال : [صل خلفهم فإننا نصلي خلفهم] قال : قلت : يا أبا جعفر إن ناسا يزعمون أن هذا منكم تقية قال : [قد كان الحسن والحسين يصليان خلف مروان يبتدران الصف ، وإن كان الحسين ليسبه وهو على المنبر حتى ينزل ، أفتقية هذه] . وذكره في سير أعلام النبلاء (ج: ٤ ص: ٤٠٦) .

وفي التاريخ الصغير للبخاري (ج: ١ ص: ١١٠ رقم: ٤٥٩) حدثنا أبو نعيم ، ثنا عبد الرحيم بن عبد ربه ، حدثني شرحبيل أبو سعد قال : [رأيت الحسن والحسين يصليان خلف مروان] .

وفي تاريخ دمشق (ج: ٥٧ ص: ٢٤٧) أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الباقي ، أنا الحسن بن علي ، أنا أبو عمر بن حيوية ، أنا أحمد بن معروف ، أنا الحسن بن فهم ، أنا ابن سعد ، أنا الحسن بن موسى - يعني الأشيب - نا زهير عن جابر عن محمد بن علي (ع) قال : [كان الحسن والحسين يصليان خلف مروان ، ويقعدان بالصلاة معه] .

(الحديث رقم: ٣١١) الجعفریات (ص: ٥٢)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا - عليه السلام - كان يوم الناس في مسجد الكوفة ، فقرأ ابن الكواء : { وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ } فلما قرأ : سكت علي - عليه السلام - فلما أتم ابن الكواء الآية وسكت ، قرأ علي - عليه السلام - ثم عاد ابن الكواء وسكت علي - عليه السلام - ثلاث مرات ، ثم قرأ علي - عليه السلام - في الثالثة : { فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفُّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ } .

[المصادر]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٤ ص: ٢٧٦ رقم: ٤٦٨٩) .

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٣ ص: ٣٥ رقم: ٣٩) الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن معاوية بن وهب عن أبي عبد الله - عليه السلام - قال : سألته عن الرجل يؤم القوم وأنت لا ترضى به في صلاة يجهر فيها بالقرأة ؟ فقال : [إذا سمعت كتاب الله يئلى فأنصت له] ، قلت : فإنه يشهد علي بالشرك قال : [إن عصى الله فأطع الله] فرددت عليه فأبى أن يرخص لي ، قال : فقلت له : أصلي إذا في بيتي ، ثم أخرج إلي ، فقال : [أنت وذالك] ، وقال : إن عليا - عليه السلام - كان في صلاة الصبح ، فقرأ ابن الكواء وهو خلفه : { وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ } فأنصت علي - عليه السلام - تعظيماً للقرآن ، حتى فرغ من الآية ، ثم عاد في قرأته ، ثم أعاد ابن الكواء الآية فأنصت علي - عليه السلام - أيضاً ، ثم قرأ ، فأعاد ابن الكواء فأنصت علي - عليه السلام - ثم قال : { فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفُّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ } ثم أتم السورة ثم ركع .

وفي المناقب لابن شهر آشوب (ج: ٢ ص: ١١٣) كان علي - عليه السلام - في صلاة الصبح فقال ابن الكواء من خلفه : { وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ } ، فأنصت علي (ع) تعظيماً للقرآن حتى فرغ من الآية ، ثم عاد في قرأته ، ثم أعاد ابن الكواء الآية ، فأنصت علي (ع) أيضاً ، ثم قرأ ، ثم أعاد ابن الكواء ، فأنصت علي - عليه السلام - ثم

قال: {فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفَّنَكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ} ثم أتم السورة و ركع. وذكر مثله في تفسير القمي (ج: ٢ ص: ١٦٠) .

وفي شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد (ج: ٢ ص: ٣١١) روى أنس بن عياض المدني قال: حدثني جعفر بن محمد الصادق -عليه السلام- عن أبيه عن جده أن عليا -عليه السلام- كان يوما يؤم الناس وهو يجهر بالقراءة، فجهر ابن الكواء من خلفه {وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ} فلما جهر ابن الكواء وهو خلفه بها سكت علي، فلما أنهاها ابن الكواء عاد علي -عليه السلام- فأتم قراءته، فلما شرع علي -عليه السلام- في القراءة أعاد ابن الكواء الجهر بتلك الآية، فسكت علي فلم يزا إلا كذلك، يسكت هذا، ويقرأ ذاك مرارا، حتى قرأ علي -عليه السلام-: {فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفَّنَكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ}، فسكت ابن الكواء، وعاد (ع) إلى قراءته. وأشار إلي هذه القصة في (ج: ٧ ص: ٧٣).

(الحديث رقم: ٣١٢) الجعفریات (ص: ٥٢)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي -عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الاحتباء في المساجد حيطان العرب، والاتكاء في المساجد رهبانية العرب، والمؤمن مجلسه [مسجده] [وصومعته بيته])).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٣ ص: ٣٨٣ رقم: ٣٨٤٣). وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٣٠) بلفظ: ((الاحتباء حيطان العرب، والاتكاء في المساجد رهبانية العرب، المؤمن مجلسه مسجده وصومعته بيته)).

وفي أدب الإملاء والإستملاء للسمعاني (ج: ١ ص: ٤٢) أخبرنا أبو المعالي عبد الكريم بن عبيد الله الواعظ بإسفراین، أنا أبو القاسم الفضل بن أبي حرب الجرجاني، أنا أبو إبراهيم إسماعيل بن أبي القاسم النصراباذي، أنا أبو محمد سهل بن أحمد الديباجي ببغداد، ثنا أبو علي محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي بمصر، ثنا أبو الحسن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، ثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الاحتباء في المساجد حيطان العرب، والاتكاء في المساجد رهبانية العرب، والمؤمن مجلسه مسجده وصومعته بيته)).

وفي مسند الشهاب القضاعي (ج: ١ ص: ٧٥ رقم: ٦٨) أخبرنا أبو الفتح محمد بن الحسين العطار البغدادي قدم علينا، ثنا عبد الله بن محمد المخلدي ببغداد، ثنا عمر بن حسن الشيباني، ثنا محمد بن خلف بن عبد السلام، ثنا موسى بن إبراهيم المروزي، ثنا موسى بن جعفر عن أبيه عن جده عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم: ((العمائم تيجان العرب، والاحتباء حيطانها، وجلوس المؤمن في المسجد رباطه)).

وفي الكافي (ج: ٢ ص: ٦٦٢ رقم: ١) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((الْإِتِّكَاءُ فِي الْمَسْجِدِ رَهْبَانِيَّةُ الْعَرَبِ إِنَّ الْمُؤْمِنَ مَجْلِسُهُ مَسْجِدُهُ وَصَوْمَعَتُهُ بَيْتُهُ)).

(٢) عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ -عَلَيْهِ السَّلَام- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((الْإِحْتِبَاءُ فِي الْمَسْجِدِ حِيطَانُ الْعَرَبِ)).

(٣) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ وَعَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ -عَلَيْهِ السَّلَام- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((الْإِحْتِبَاءُ حِيطَانُ الْعَرَبِ)).

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٣ ص: ٢٤٩ رقم: ٤) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانِ الرَّازِيِّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الرَّازِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ -عَلَيْهِ السَّلَام- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((الْإِتِّكَاءُ فِي الْمَسْجِدِ رَهْبَانِيَّةُ الْعَرَبِ وَالْمُؤْمِنُ مَجْلِسُهُ مَسْجِدُهُ وَصَوْمَعَتُهُ بَيْتُهُ)). وذكره عن الصادق (ع) عنه -صلى الله عليه وآله- في مشكاة الأنوار (ص: ٢٠٤).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٤٨) عنه [أمير المؤمنين] -عليه السلام- أنه قال: (الجلوس في المسجد رهبانية العرب و المؤمن مجلسه مسجده و صومعته بيته).

وفي أمثال الحديث للرامهرمزي (ج: ١ ص: ١٥١ رقم: ١١٧) حدثنا موسى بن زكريا ، ثنا عمرو عن ابن علاثة ، ثنا ثوير عن خالد عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((الاحتباء حيطان العرب، والاتكاء رهبانية العرب، والعمائم تيجان العرب، فاعتموا تزدادوا حلما، ومن اعتم فله بكل كور حسنة، فإذا حط فله بكل حطة حط خطيئة)). وذكره أوله في الجامع الصغير للسيوطي (ج: ١ ص: ١١٨).

وفي شعب الإيمان (ج: ٥ ص: ١٧٦ رقم: ٦٢٦٣) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان ، ثنا أبو حاتم الرازي ، ثنا يوسف بن محمد بن سابق ثنا عبد العزيز بن أبي الجارود عن الزهري قال: [العمائم تيجان العرب، والحبوة حيطان العرب، والاضطجاع في المساجد رباط المؤمنين]. وذكره عن الزهري في سير أعلام النبلاء (ج: ٥ ص: ٣٤٣).

[باب صلاة الوداع]

(الحديث رقم: ٣١٣) الجعفریات (ص: ٥٣)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ما استخلف الرجل على أهله خليفة أفضل من صلاة ركعتين يركعها إذا أراد سفراً، ثم يقول: اللهم إني أستودعك نفسي وأهلي ومالي وديني ودنياي وأخرتي وخاتمة عملي إلا أعطاه الله عز وجل ما سألت)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٦ ص: ٣١٢ رقم: ٦٨٨٨). وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٣١) بلفظ: ((ما استخلف رجل على أهله خليفة إذا أراد سفراً فصلّى ركعتين ثم يقول: اللهم إني أستودعك نفسي وأهلي ومالي وديني ودنياي وأخرتي وأمانتي وخاتمة عملي إلا أعطاه الله ما سألت)).

وفي الكافي (ج: ٣ ص: ٨٠ رقم: ١) علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله -عليه السلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ما استخلف عبدٌ على أهله بخلافة أفضل من ركعتين يركعهما إذا أراد سفراً، يقول: اللهم إني أستودعك نفسي وأهلي ومالي وديني ودنياي وأخرتي وأمانتي وخواتيم عملي إلا أعطاه الله ما سألت)).

وهو في (ج: ٤ ص: ٢٨٣ رقم: ١). وأخرجه عنه في تهذيب الأحكام (ج: ٥ ص: ٤٩ رقم: ١٥).

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٣ ص: ٣٠٩ رقم: ٥) أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن إسماعيل ابن أبي زياد عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ما استخلف عبدٌ على أهله بخلافة أفضل من ركعتين يركعهما إذا أراد سفراً، ويقول: اللهم إني أستودعك نفسي وأهلي ومالي وديني ودنياي وأخرتي وأمانتي وخواتيم عملي، إلا أعطاه الله ما سألت)).

وفي من لا يحضره الفقيه (ج: ٢ ص: ٢٧١ رقم: ٢٤١٣) قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ما استخلف رجلٌ على أهله بخلافة أفضل من ركعتين يركعهما إذا أراد الخروج إلى سفره، ويقول: اللهم إني أستودعك نفسي وأهلي ومالي وذريتي ودنياي وأخرتي وأمانتي وخاتمة عملي، فما قال: ذلك أحدٌ إلا أعطاه الله عز وجل ما سألت)).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ٣٤٥) روي عن جعفر بن محمد -صلوات الله عليه- عن أبيه عن آبائه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((ما استخلف رجل على أهله خليفة إذا أراد سفراً أفضل من ركعتين يصليهما عند خروجه، ثم يقول: اللهم إني أستودعك نفسي وأهلي ومالي وديني ودنياي وأخرتي وأمانتي وخاتمة عملي، ولا يفعل ذلك مؤمن إلا أعطاه الله ما سألت)).

وفي المحاسن (ج: ٢ ص: ٣٤٩ رقم: ٢٩) عنه [البرقي] عن النوفلي بإسناده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ما استخلف رجل على أهله بخلافه أفضل من ركعتين يركعهما إذا أراد الخروج إلى سفر، يقول: اللهم إني أستودعك نفسي وأهلي ومالي وذريتي ودنياي وأخرتي وأمانتي وخاتمة عملي إلا أعطاه الله ما سألت)).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٢٤٤ رقم: ٤٨٨٠) حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: (إذا خرجت فصل ركعتين).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ١ ص: ٢٤٤ رقم: ٤٨٧٩) حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن المطعم بن مقدم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ما خلف عبد على أهله أفضل من ركعتين يركعهما عندهم حين يريد السفر)). وأخرجه في موضح أوهام الجمع والتفريق (ج: ٢ ص: ٦٦٤ رقم: ٤٦٤) قال: أخبرنا الحسن بن علي الجوهري، حدثنا إسماعيل بن محمد بن زنجي، حدثنا محمد بن خلف وكيع، حدثني موسى بن أبي موسى، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة عن عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن المطعم بن المقدم رضي الله عنه - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((ما خلف عبد خليفة على أهل أفضل من ركعتين يركعهما عندهم حين يريد سفرًا)).

وفي الإصابة (ج: ٦ ص: ٣٧٣ رقم: ٨٦١٧): المقطم بن المقدم الصحابي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ما خلف أحد ثم أهله أفضل من ركعتين يركعهما عندهم حين يريد سفرًا)) رواه الطبراني، هكذا أورده الشيخ محي الدين النووي في كتاب الأذكار له، ووقفت على ذلك في عدة نسخ، حتى في النسخة التي بخطه، مضبوطا بضم الميم وفتح القاف وتشديد الطاء المهملة، وقد تعقبه الحافظ زين الدين بن رجب الحنبلي، فقرأت بخطه ما نصه: هكذا قرأت بخط النووي، وقد وقع له فيه تصحيف عجيب، لأن الذي في المناسك للطبراني عن المطعم بن المقدم الصنعاني، فجعل المطعم: المقطم، والصنعاني: الصحابي، والمطعم بن المقدم من أتباع التابعين، يروي عن مجاهد وسعيد بن جبير ونحوهما، مشهور، أرسل هذا الحديث، فهو معضل، فقد رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه عن عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن المطعم بن المقدم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكره، ومن هذا الوجه أخرجه الطبراني .

(الحديث رقم: ٣١٤) الجعفریات (ص: ٥٣)

وبإسناده أن علياً- عليه السلام- (كان إذا صلى بالناس خرق الصفوف خرقاً).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٦ ص: ٤٩٤ رقم: ٧٣٤٣). وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ١٦٩) عن علي- عليه السلام- أنه كان إذا انصرف من الصلاة انفتل عن يمينه وقام، ثم خرق الصفوف خرقاً).

(الحديث رقم: ٣١٥) الجعفریات (ص: ٥٣)

أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً- عليه السلام- كان يخرج إلى صلاة الصبح وفي يده درة فيوقظ الناس بها، فضربه ابن ملجم لعنه الله، فقال: (أطعموه، واسقوه، وأحسنوا إزاره، فإن عشت فأنا ولي دمي، أغفر إن شئت، وإن شئت استقت).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ١١ ص: ٧٩ رقم: ١٢٤٧٠). وفي (ج: ٦ ص: ٤٤٠ رقم: ٧١٧٨) وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٣١). وفيه وأحسنوا إساءته.

وفي المناقب (ج: ٣ ص: ٣١٢) روي أنه قال: (أطعموه، واسقوه، وأحسنوا إزاره، فإن أصح فأنا ولي دمي، إن شئت عفوت، وإن شئت استنفذت، وإن هلك فاقتلوه).

وفي وصيته (ع) في شرح نهج البلاغة (ج: ١٥ ص: ١٤٣): (وَصَيَّتِي لَكُمْ أَلَا تُسْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئاً، وَمَحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَلَا تُضَيِّعُوا سُنَّتَهُ، أَقِيمُوا هَذَيْنِ الْعُمُودَيْنِ، وَأَوْقِدُوا هَذَيْنِ الْمَصْبَاحَيْنِ وَخَلَاكُمْ دَمٌّ، أَنَا بِالْأَمْسِ صَاحِبُكُمْ، وَالْيَوْمَ عِبْرَةٌ لَكُمْ، وَغَدًا مُفَارِقُكُمْ، إِنْ أَبَقَ فَأَنَا وَلِيَّ دَمِي، وَإِنْ أَفْنٍ فَأَلْفَنَاءُ مِيعَادِي، وَإِنْ أَغْفُ فَالْعَفْوُ لِي قُرْبَةٌ، وَهُوَ لَكُمْ حَسَنَةٌ، فَاعْفُوا، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفَرَ اللَّهُ لَكُمْ، وَاللَّهُ مَا فَجَّأَنِي مِنَ الْمَوْتِ وَارِدٌ كَرِهْتُهُ، وَلَا طَالِعٌ أَنْكَرْتُهُ، وَمَا كُنْتُ إِلَّا كَقَارِبٍ وَرَدَ، وَطَالِبٍ وَجَدَ، وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ).

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٨ ص: ٥٦) أخبرنا أبوسعيد بن أبي عمرو، ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني أنس بن عياض عن جعفر بن محمد عن أبيه أن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - كان يخرج إلى الصبح وفي يده درته يوقظ بها الناس، فضربه بن ملجم، فقال علي - رضي الله عنه -: (أطعموه، واسقوه، وأحسنوا أساره، فإن عشت فأنا ولي دمي أعفو إن شئت، وإن شئت استقت).

وفي مسند الشافعي (ج: ١ ص: ٣١٣) أخبرنا إبراهيم بن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً - رضي الله عنه - قال في بن ملجم بعدما ضربه به: (أطعموه، واسقوه، وأحسنوا أساره، فإن عشت فأنا ولي دمي، أعفو إن شئت، وإن شئت استقت، وإن مت فقتلتموه فلا تمثلوا).

وأخرجه بهذا الإسناد في الأم (ج: ٤ ص: ٢١٦).

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى (ج: ٨ ص: ١٨٣) عن أحمد بن الحسن القاضي عن أبي العباس محمد بن يعقوب عن الربيع بن سليمان عن الشافعي، بإسناده هذا.

وفي المعجم الكبير للطبراني (ج: ١ ص: ٩٦ رقم: ١٦٧) حدثنا القاسم بن عباد الخطابي البصري، ثنا سعيد بن صبيح قال: قال هشام عن عوانة بن الحكم، قال: لما ضرب عبد الرحمن بن ملجم علياً - رضي الله عنه - وحمل إلى منزله، أتاه العواد، فحمد الله عز وجل وأثنى عليه، وصلى على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم قال: (كل امرئ ملاق ما يفر منه في فراره، والأجل مساق النفس والهرب من آفاته، كم أطردت الأيام أبحاثها عن مكنون هذا الأمر، وأبى الله عز وجل إلا إخفاءه، هيهات، علم مخزون، أما وصيتي إياكم، فالله عز وجل لا تشركوا به شيئاً، ومحمداً صلى الله عليه وآله وسلم لا تضيعوا سنته، أقيموا هذين العمودين وخلاكم ذم ما لم يشرّدوا، واحمل كل امرئ مجهوده، وخفف عن الجهلة برح رحيم ودين قويم وإمام عليم، كنا في رياح وذرى أغصان، وتحت ظل غمامة اضمحل مركزها فيحطها عان، جاوركم بدني أياماً تباعاً ثم هوى، فستعقبون من بعده جثة خواء، ساكنة بعد حركة، كاظمة بعد نطوق، إنه أوعظ للمعتبرين من نطق البلوغ، وداعيك داعي مرصد للتلاق، غدا ترون أيامي، ويكشف عن سرائري، لن يحابيني الله عز وجل إلا أن أتزلفه بتقوى فيغفر، عن فرط موعود عليكم السلام إلى يوم اللزام، إن أبق فأنا ولي دمي، وإن أفن فالفناء ميعادي، العفو لي قربة ولكم حسنة، فاعفوا عفا [الله عنا] وعنكم، ألا تحبون أن يغفر الله لكم، والله غفور رحيم، ثم قال:

عش ما بدا لك قصرك الموت لا مرحل عنه ولا فوت
بيننا غنى بيت وبهجة زال فلهذا وتقوض البيت
يا ليت شعري ما يراد بنا ولقل ما يجدي لنا ليت

(الحديث رقم: ٣١٦) الجعفریات (ص: ٥٣)

أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه (ع) أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لسعته عقرب وهو قائم يصلي فقال: ((لعن الله العقرب، لو تركت أحداً لتركته هذا المصلي)) - يعني نفسه - ثم دعا بماء فقرأ عليه بفاتحة الكتاب والمعوذتين، ثم جرع منه جرعات، ثم دعا بملح فألقاه في الماء، فجعل صلى الله عليه وآله وسلم يدلك الموضع حتى سكن عنه - صلى الله عليه وآله وسلم.

[مصادر الحديث]

أخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٤٩). وأخرجه في الدعوات (ص: ١٢٨ رقم: ٣٢٠).

وفي الكافي (ج: ٤ ص: ٣٦٣ رقم: ٢) علي عن أبيه ومحمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً عن ابن أبي عمير وصفوان عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله - عليه السلام - قال: [إذا أحرمت فأتق قتل الدواب كلها، إلا الأفعى والعقرب والفأرة، فإنها توهي السقاء، وتخرق على أهل البيت، وأما العقرب فإن نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم مد يده إلى الحجر فأسعته عقرباً، فقال: ((لَعَنَكَ اللهُ لا بَرّاً تَدْعِين ولا فَاجِراً))].

وأخرجه في علل الشرائع (ج: ٢ ص: ٤٥٨ رقم: ٢) من طريق الحسين بن سعيد عن فضالة وحماد وابن أبي عمير، عن معاوية عن أبي عبد الله - عليه السلام.

وفي الكافي (ج: ٦ ص: ٣٢٧ رقم: ١٠) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ وَعَمْرٍو بْنِ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعاً، عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: لَدَغْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - عَقْرَبُ فَنَفَضَهَا، وَقَالَ: ((لَعَنَكَ اللَّهُ، فَمَا يَسْلَمُ مِنْكَ مُؤْمِنٌ وَلَا كَافِرٌ))، ثُمَّ دَعَا بِالْمِلْحِ فَوَضَعَهُ عَلَى مَوْضِعِ اللَّدْغَةِ ثُمَّ عَصَرَهُ بِإِبْهَامِهِ حَتَّى ذَابَ ثُمَّ قَالَ: ((لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْمِلْحِ مَا احْتَاجُوا مَعَهُ إِلَى تَرْيَاقٍ)). وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ٢٥ ص: ٨٢ رقم: ٣١٢٥٥). وأخرجه عن الصادق (ع) في دعائم الإسلام (ج: ٢ ص: ١٤٧ رقم: ٥١٩). بلا إسناد.

وفي المحاسن (ج: ٢ ص: ٥٩٠ رقم: ٩٧) عنه [البرقي] عن أبيه عن عمرو بن إبراهيم وخلف بن حماد عن يعقوب بن شعيب عن أبي عبد الله - عليه السلام - قال: لدغت رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - عقرب فنفضها، وقال: ((لعنك الله فما يسلم منك مؤمن ولا كافر))، ثم دعا بملح فوضعه على موضع اللدغة، ثم عصره بإبهامه حتى ذاب، ثم قال: ((لو يعلم الناس ما في الملح ما احتاجوا معه إلى ترياق)).

(٩٨) عنه عن محمد بن عيسى عن عبيد الله الدهقان عن درست عن عمر بن أذينة عن أبي جعفر - عليه السلام - قال: لدغت رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - عقرب وهو يصلي بالناس، فأخذ النعل فضربها، ثم قال بعد ما انصرف: ((لعنك الله فما تدعين برا ولا فاجرا إلا أذيته)) قال: ثم دعا بملح جريش فذلك به موضع اللدغة ثم قال: ((لو علم الناس ما في الملح الجريش ما احتاجوا معه إلى ترياق ولا إلى غيره معه)).

وفي أخبار أصفهان (ج: ٩ ص: ١٧٩ رقم: ١٧٨٣) حدثنا القاضي محمد بن أحمد بن إبراهيم، ثنا محمد بن يحيى بن منده أبو عبد الله العبدى، ثنا إسماعيل بن موسى، ثنا محمد بن فضيل عن مطرف عن المنهال عن محمد بن الحنفية عن علي (ع) قال: لدغت النبي صلى الله عليه وآله وسلم عقرب وهو يصلي، فلما فرغ قال: ((لعن الله العقرب ما تدع مصليا ولا غيره إلا لدغته))، ثم دعا بماء وملح، فجعل يمسح عليها ويقرأ: قل هو الله أحد، و قل أعوذ برب الفلق، و قل أعوذ برب الناس

وفي المعجم الأوسط (ج: ٦ ص: ٩٠ رقم: ٥٨٩٠) حدثنا محمد بن الحسين الأشناني الكوفي قال: ثنا إسماعيل بن موسى السدي قال: ثنا محمد بن فضيل عن مطرف بن طريف عن المنهال بن عمرو عن محمد ابن الحنفية عن علي (ع) قال: لدغت النبي صلى الله عليه وآله وسلم عقرب وهو يصلي فلما فرغ قال: ((لعن الله العقرب لا يدع مصليا ولا غيره))، ثم دعا بماء وملح، وجعل يمسح عليها ويقرأ قل يا أيها الكافرون و قل أعوذ برب الفلق و قل أعوذ برب الناس)). وأخرجه بنفسه في المعجم الصغير (ج: ٢ ص: ٨٧ رقم: ٨٣٠). وقال: لم يروه عن مطرف إلا بن فضيل.

وفي الأحاديث المختارة (ج: ٢ ص: ٣٤٤ رقم: ٧٢٢) أخبرنا محمد بن أحمد بن نصر بأصبهان أن الحسن بن أحمد الحداد، أخبرهم قراءة عليه وهو حاضر، أنا أحمد بن عبد الله ثنا سليمان بن أحمد، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا عباد بن يعقوب، ثنا محمد بن فضيل عن مطرف بن طريف عن المنهال بن عمرو عن محمد بن الحنفية عن علي (ع) قال أنت النبي صلى الله عليه وآله وسلم عقرب وهو يصلي، فقال: ((لعنك الله لا تدعين نبيا ولا غيره))، ثم دعا بماء وملح فجعل يرشه عليها. وقال: سئل عنه الدارقطني فقال: رواه مطرف بن طريف عن المنهال فأسنده إسماعيل بن بنت

السدي عن محمد بن فضيل عن مطرف عن المنهال بن عمرو عن ابن الحنفية عن علي، وخالفه موسى بن أعين وأسياب بن محمد وغيرهما، فرووه عن مطرف عن المنهال عن ابن الحنفية مرسلا، وكذا رواه حمزة الزيات عن المنهال عن ابن الحنفية مرسلا، وهو أشبه بالصواب، قلت: وقد أسنده عباد بن يعقوب عن محمد بن فضيل روايتنا هذه، رجاله ثقات، والصواب إرساله.

وفي سنن ابن ماجه (ج: ١ ص: ٣٩٥ رقم: ١٢٤٦) حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي والعباس بن جعفر قالوا: ثنا علي بن ثابت الدهان، ثنا الحكم بن عبد الملك، عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة قالت: لدغت النبي صلى الله عليه وآله وسلم عقرب وهو في الصلاة، فقال: ((لعن الله العقرب، ما تدع المصلي وغير المصلي، اقتلوهما في الحل والحرم)). وذكره في مصباح الزجاجة (ج: ١ ص: ٤٨ رقم: ٤٤١). وقال: هذا إسناد ضعيف لضعف الحكم بن عبد الملك، لكن لم ينفرد به الحكم، فقد رواه ابن خزيمة في صحيحه عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن قتادة به، ورواه الترمذي في الجامع من حديث أبي هريرة، [و] قال: حديث حسن قال: وفي الباب عن ابن عباس وأبي رافع.

وأخرج هذا الحديث في المعجم الأوسط (ج: ٧ ص: ٢٢١ رقم: ٧٣٢٩) عن محمد بن العباس عن أحمد بن عثمان بن حكيم بإسناده هذا. وقال: لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا الحكم بن عبد الملك، تفرد به علي بن ثابت. وأخرجه في الكامل لابن عدي (ج: ٢ ص: ٢١٢ رقم: ٠٠) قال: ثنا أحمد بن عبد الله بن شجاع، ثنا محمد بن عبد الرحيم صاعقة، ثنا علي بن ثابت الدهان... الخ.

وفي التدوين في أخبار قزوين (ج: ٣ ص: ٣٣٩) أنبا أبو القاسم عبد العزيز ابن بندار الشيرازي بمكة سنة سبع وثلاثين وأربعمائة، أنبا أبو بكر محمد ابن جامع النصيبي بمكة، ثنا حامد بن حامد بن مبارك، ثنا إسحاق - هو ابن سيار - ثنا بكير بن محمد بن اسماء، ثنا جعفر بن سليمان الضبعي، ثنا هشام بن حسان عن أيوب السختياني عن نافع عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: ذهب النبي صلى الله عليه وآله وسلم يستلم الحجر فلسعته عقرب، قال: ((مالك لعنك الله لو تركت احدا لترك النبي)).

وفي المعجم الأوسط (ج: ٧ ص: ٣١٤ رقم: ٧٦٠١) حدثنا محمد بن حمزة، ثنا العباس بن محمد، ثنا بكير بن أخي جويرية، ثنا جعفر بن سليمان الضبعي عن هشام بن حسان عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه كان يأمر بقتل الحيات كلها، حتى أخبره أبو لبابة بن عبد المنذر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن قتل الحيات التي تكون في البيوت، وحدث أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذهب يستلم الحجر فلدغته عقرب فقال: ((مالك لعنك الله، لو كنت تاركة أحدا لترك النبي)).

وفي الكامل لابن عدي (ج: ٢ ص: ٢٨) سمعت بن حماد يقول: قال البخاري: بكر بن الأسود أبو عبيدة الناجي، قال بن معين: هو كذاب. ثنا الجنيد، ثنا البخاري بكر بن الأسود أبو عبيدة الناجي البصري سماه إسحاق قال يحيى بن معين: هو كذاب سمع منه وكيع، ثنا بن حماد، ثنا عباس عن يحيى قال أبو عبيدة الناجي: ضعيف، ثنا بن صاعد، ثنا إبراهيم بن سعيد، ثنا زيد بن الحباب، ثنا بكر بن سودة أبو عبيدة الناجي، ثنا إبراهيم بن عبد الله بن أيوب المخرمي، ثنا صالح بن مالك، ثنا أبو عبيدة الناجي، ثنا محمد بن سيرين أظنه عن أبي هريرة قال: لدغت النبي صلى الله عليه وآله وسلم عقرب فقال: ((ما لها لعنها الله، لو كانت تاركة أحدا لترك النبي)).

وفي الجامع لمعمر بن راشد (ج: ١٠ ص: ٣٥٤) أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن أيوب قال: لدغت النبي صلى الله عليه وآله وسلم عقرب، فنفض يده وقال: ((لعنك الله إن تبالين نبيا ولا غيره)).

وبتمام هذا الحديث تم تخريج كتاب الصلاة من مسند آل البيت (ع) المسمى بالجعفریات تارة وأخرى بالاشعثیات.

ويليه كتاب الزكاة الحديث رقم: ٣١٧- أسأل الله القبول وأن يعينني على التمام بحق محمد وآله.